

أهلواتهن للسلام

المرأة في منظور المجتمع والأديان

إعداد

طاهر فاروق زيد
القمص مكاري القمص تادرس
د. رامي عطا صديق
محمد فوزي
د. سوسن الشريف
هاني ضوة
هناء شلتوت
د. أسامة السعيد
د. فاطمة شعبان أبو الحسن

تحرير
هاني ضوة

فكرة وإشراف
هبة صلاح

الطبعة الأولى

2021



إهداء

إلى كل قارئ يديه نسخة من
هذا الكتاب، اقرأ لتعرفه، وتطبقه المعرفة
على نفسك وأولاد.

القراءة تهذب النفس

بيانات الكتاب

اسم الكتاب:	أصواتهن للسلام .. المرأة في منظور المجتمع والأديان
تأليف:	مجموعة من المؤلفين
فكرة وإشراف:	هبة صلاح
تدوير:	هاني ضوة
الإشراف الفني:	مصطفى سعد
تصميم لوجو المبادرة:	ذات الأفتان
مراجعة لغوية:	محمد الفار
الناشر:	دار العلوم للنشر والتوزيع
رقم الإيداع:	2021/14810م
الترقيم الدولي:	978-977-380-697-2

يصدر هذا الكتاب بالتعاون بين المحررين ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات (كايسيد) فيينا.

الآراء والمعلومات الواردة في مقالات / موضوعات الكتاب هي مسؤولية الكاتب / الكاتبة وتعبير عن وجهة نظره / نظرها، ولا تمثل بالضرورة رأي مركز كايسيد العالمي للحوار أو محرر الكتاب.

مُحتويات الكتاب

ص	الكاتب(ة)	الموضوع
5	هبة صلاح مؤسسة ومديرة مبادرة «أصواتهن للسلام»	مقدمة
11	طاهر فاروق زيد باحث شرعي، دار الإفتاء المصرية	المرأة!
23	هاني ضوة نائب المستشار الإعلامي لمفتي الجمهورية	المرأة ما بين ظلمات التشدد ومتاهات التحرر قراءة في الخطاب الإفتائي الموجه للمرأة
43	القمص مكاري القمص تادرس كاهن كنيسة مار جرجس شبرا الخيمة	المرأة المسيحية بين سمو الإيمان وعتاقة الأذهان
57	هناء شلتوت صحفية وباحثة إعلامية	متدين بطبعه
71	د. رامي عطا صديق أستاذ الإعلام المساعد بقسم الصحافة بأكاديمية الشروق	فتش عن «المرأة».. و«الرجل» أيضًا!! قراءة أولية في العلاقة بين المرأة والإعلام من منظور المواطنة
89	د. أسامة السعيد نائب رئيس تحرير جريدة الأخبار	تناقضات خطاب التطرف الديني (الموقف من المرأة أنموذجًا)
109	محمد فوزي باحث في العلوم السياسية	الشباب واتجاهات النظر النمطية للمرأة: الاتجاهات ومحددات الموقف
121	د. فاطمة شعبان أبو الحسن أستاذ مساعد بقسم الإذاعة والتلفزيون المعهد الدولي العالي للإعلام بالشروق	المرأة المصرية في مواجهة انتشار فيروس (كوفيد - 19) المجتمع والمجال العام
137	د. سوسن الشريف باحثة وكاتبة في العلوم الاجتماعية	الإشكاليات المرتبطة بتقاليد التعامل مع قضايا حقوق الرجل في الإسلام

هَيْتُصَلِّحْ

مؤسسة ومديرة مبادرة «أصواتهن للسلام»
باحثة ومترجمة، دار الإفتاء المصرية



تقديم

يقال: لا أحد يهتم بقراءة المقدمات؛ ونقول: إنه مما لا شك فيه أن الإنسان في هذا الكون-المُسخر لخدمته- في حالة بحث دائم عن السعادة من غير أي مقدمات، لكن دون فهم واضح لمعنى السعادة؛ ومن ثم فهو يركن إلى السلام بشتى صورته؛ لأنه مصدر سعادته في نهاية المطاف.

فمن خلال سعيها لأداء رسالتنا في الحياة، هذا بالطبع لمن يدرك في الأساس أن كلاً منا له دور ورسالة يؤديها، نجد أنفسنا أمام قائمة طويلة من المعوقات التي تسلبنا مفهوم السلام، إما بسبب التمييز الاجتماعي - الطبقي - العنصري أو حتى التمييز على أساس النوع أو الجندر.

من هنا انطلقت مبادرة «أصواتهن للسلام» في شهر سبتمبر، عام 2019 بهدف استعادة هذا السلام المفقود، وهو السلام الداخلي، الذي مصدره السلام النفسي، والهدوء والتفاهم داخل الأسرة، التي هي أساس المجتمعات.

فالسلام هو رسالة كل شخص -رجلاً كان أو امرأة- قادر على تغيير الخطأ بكلمة طيبة. لكن العنصر الأهم في عمل مبادرة أصواتهن للسلام كان معرفة الخطأ حتى يتسنى لنا أن نعالجه.

انطلقنا لتغيير الصور النمطية عن النساء والرجال في المجتمعات العربية التي تنتج عن تفسيرات خاطئة للنص الديني، أو تحولت بفعل الموروثات والعادات والتقاليد إلى دين!

ومن بين الأنشطة التي تقدمها المبادرة من خلال منصات التواصل الاجتماعي، وعرض محتوى متوازن بلغة بسيطة يفهمها المتخصص وغير المتخصص، يأتي هذا الكتاب الذي بين أيديكم ليقدم للقارئ في الوطن العربي مرجعاً مهماً يضم مجموعة من المؤلفين، تشمل التخصصات الأساسية التي تنطلق منها دراسات النوع الاجتماعي.

وانطلاقاً من ذات أهداف مبادرة أصواتهن للسلام، وهي الوصول لغير المتخصصين بمحتوى يتم هضمه واستيعابه، راعينا أن يكون المحتوى بلغة عصرية يفهمها الجميع وتكون قريبة إلى القلب، حتى لا يشعر القارئ بالملل، وتكون رحلة قراءة الكتاب ممتعة ومفيدة في آنٍ واحد.

كذلك، راعينا في تقسيم الكتاب أن يكون التدرج بحسب التخصصات، حتى يجد كل قارئ ما يناسب تطلعاته واهتماماته، بين تنوع ديني وثقافي وجندري.

يقع الكتاب في أربعة أقسام رئيسة، تتناول قضية المرأة والرجل في مجتمعنا العربي في ميزان الأديان؛ حيث تم تخصيص القسم الأول من الكتاب لعرض صورة المرأة في المؤسسة الدينية الرسمية (الأزهر والكنيسة)، تلا ذلك في القسم الثاني كيفية تناول المؤسسة الإعلامية لهذه القضية، ثم في القسم الثالث تناول القضية من المنظور المجتمعي وداخل مؤسسة الأسرة. أما القسم الرابع فيقدم نموذجاً جديداً من النسوية الإسلامية.

تمثلت المؤسسة الدينية الرسمية في دار الإفتاء المصرية، باعتبار الفتوى جزءاً أساسياً من الخطاب الديني في مجتمعنا العربي، حيث شارك كل من الباحثين: طاهر فاروق زيد، الباحث الشرعي بدار الإفتاء المصرية، وهاني ضوة، نائب المسشار الإعلامي لمفتي الجمهورية، بنموذجين مفصلين للشبهات المثارة حول قضية المرأة، بسبب التفسيرات المشوّهة للنصوص الدينية، وسيطرة التيارات المتشددة على الخطاب العام. أما من الكنيسة، فقد شارك القمص مكاري القمص تادرس، كاهن كنيسة مار جرجس بشبرا الخيمة، مدرس اللاهوت بالكلية اللاهوتية الإكليريكية بمقال بعنوان: المرأة المسيحية بين سمو الإيمان وعتاقة الأذهان، لتكتمل الصورة المعروضة في المقالين السابقين.

وقد جاءت المشاركات فيما يتعلق بالمؤسسة الإعلامية ثرية ومتنوعة، غطت كذلك الجوانب الاجتماعية والسياسية، حيث كتبت هناء شلتوت، الصحفية والباحثة الإعلامية، مقالاً بعنوان «متدين بطبعه!»، غطت فيه جوانب اجتماعية أساسية، واستعرضت أسباب وجود خطاب تمييزي ضد النساء في مجتمعنا العربي. كما جاء مقال د. رامي عطا صديق، الباحث في الإعلام والقضايا الاجتماعية، بعنوان: فتش عن «المرأة» و«الرجل» أيضاً! قراءة أولية في العلاقة بين المرأة والإعلام من منظور المواطنة، ليقدم وجبة دسمة لتحليل القضية من المنظور الاجتماعي ومشاركة المرأة في المجال العام. واختتمنا هذا القسم بمقال للباحث المتميز د. أسامة السعيد، نائب رئيس تحرير جريدة الأخبار، الكاتب والباحث المتخصص في شؤون الإسلام السياسي، حيث شارك بمقال بعنوان: تناقضات خطاب التطرف الديني (الموقف من المرأة أنموذجاً)، ليختتم هذا القسم بتحليل وافي وشفاف عن الخطاب الإعلامي المتطرف تجاه الجنسين.

ثم نتقل بعد ذلك إلى القسم الثالث من الكتاب الذي خصصناه بشكل كامل لتحليل نظرة الشباب إلى قضايا المرأة، ولم نغفل في ظل ما يشهده العالم من أوقات صعبة بسبب انتشار كوفيد-19 إبراز دور المرأة المصرية منذ بداية الجائحة، وكيف أن دورها لا ينفصل عن دور الدولة. من ثم جاء مقال الباحث محمد فوزي، الباحث في العلوم السياسية، وعضو مجلس إدارة مؤسسة شباب المتوسط للتنمية، تحت عنوان: الشباب واتجاهات النظر النمطية للمرأة: الاتجاهات ومحددات الموقف. تلا ذلك مقال د. فاطمة شعبان، أستاذ مساعد بقسم الإذاعة والتلفزيون، المعهد الدولي العالي للإعلام بالشروق، بعنوان: المرأة المصرية في مواجهة انتشار فيروس كوفيد-19، المجتمع والمجال العام.

وفي القسم الرابع والأخير نلتقي د. سوسن الشريف، الباحثة والكاتبة في العلوم الاجتماعية، ونعيش مع قراءة موضوع جديد ومختلف خارج القوالب

النمطية لتناول علاقات النوع من منظور النسوية الإسلامية، في مقال لها بعنوان:
الإشكاليات المرتبطة بتقاليد التعامل مع قضايا حقوق الرجل في الإسلام.
وفي الختام، فإننا نأمل أن يمثل هذا الكتاب إضافة لكل من يسعى للسلام في
المجتمع والأسرة، ويكون إضافة ثرية لقائمة القراءات التي ينشدها كل باحث
متخصص، وتكون قراءة سهلة ميسرة تفيد القارئ العام.

هبة صلاح

مؤسسة ومديرة مبادرة «أصواتهن للسلام»
باحثة و مترجمة، دار الإفتاء المصرية



طاهر فاروق زيد

باحث شرعي، دار الإفتاء المصرية.

المرأة!

احتلت قضية «حقوق المرأة» والكلام حولها مساحة كبيرة من بحوث وكتابات المفكرين بشكل عام، والنسويات بشكل خاص.

والسؤال الأهم من وجهة نظري: لماذا احتاجت المرأة أن تؤكد أن لها حقوقاً ينبغي أن تأخذها وتسعى بكل الطرق والوسائل من أجل الحصول عليها؟ لماذا لم نسمع -مثلاً- أن الرجال يسعون إلى الحصول على حقوقهم فيكون لدينا ما يُسمى بـ«حقوق الرجل»؟

والجواب أن ذلك التمييز الجندري واقع على المرأة بالأساس منذ العصور البدائية إلى الآن، فكانت الأكثر استضعافاً في تاريخ الاجتماع البشري، يستضعفها الرجل؛ أي ينظر إليها على أنها ضعيفة، لا تتحمل المشاق التي يتحملها هو؛ لما تتطلبه هذه المشاق من قوة جسدية ربما لا تقدر عليها النساء. وقد غدت تلك الحجة الأساس الذي انطلق منه الرجل في نظره للمرأة. ثم تطوّر الوعي الجمعي للرجال على هذا النمط، فتج عنه سلوك عدواني ناحية الأنثى بشكل عام، فحرّمها وسلبها سائر الحقوق التي ينبغي لها الحصول عليها بمقتضى كونها إنساناً عاقلاً، كحرمانها من استقلال ذمتها المالية، وتمتعها بميراثها، وقدرتها على تحمّل فروض اجتماعية؛ فكان لزاماً لكل هذا أن تطالب الأنثى بحقوقها ولا يطالب هو بذلك، وأن تسعى لتحصيلها ولا يسعى هو.

والكلام هنا -في هذا السياق- على عموم النظرة إلى النساء في مراحل الاجتماع البشري المختلفة، ولا يمكن الإنكار أن لبعض النساء في بعض العصور مكاناتٍ وأدواراً حظين فيها بمكانة عالية ومواقع استثنائية؛ لما امتلكن من قدرات نوعية استطعن بها الفكّك من حالة الدونية والاستحواذ الذكوري.

المرأة في الخطاب الديني الإسلامي

ظهر الإسلام في الجزيرة العربية، في مجتمع وُصف فيما بعد بـ«الجاهلي»، واحتوى هذا المجتمع على كثير من الأخطاء، سواء في البنية المجتمعية أو الدينية العقائدية أو السياسية، فأوحى الله إلى نبيه محمد عليه الصلاة والسلام بتعاليم في القرآن يستطيع من خلالها أن يصحح المسار الذي انتهجه هؤلاء القوم.

فكان الطرف الاجتماعي والمفاهيم السائدة حينها داعية إلى التفرقة الطبقيّة، والعريقيّة، والطائفيّة، والجندريّة، فركّز الخطاب القرآني في مجموعه على القضاء على تلك المعتقدات الموروثة الخاطئة.

وكانت أكثر التفرقات السائدة هي «التفرقة الجندرية»، فمثلاً: كلمة «أنثى» كانت تعني لهم: «كل ما اتضع منزلة وانحطّ قدرًا»⁽¹⁾، بخلاف كلمة رجل التي تعني «البعل»، ومقتضى الوصف أن يتمتع الرجل «بالقوة والسلطة الواسعة في الأسرة، وسيادته على الزوجة؛ يأتي لها بالرزق، ويحميها من الانتهاك في غزوات الآخرين»⁽²⁾.

فلما كان الوضع كذلك، احتوى خطاب القرآن نصوصاً تعالج كثيراً من القضايا التي جعلت المرأة في وضع مُزِرٍّ؛ باعتباره خطاباً إلهياً يرشد الناس إلى ما فيه سعادتهم في حياتهم الدنيا، بوسائل تحصيل ذلك، وحمل الإرشاد القرآني وسائل معالجة ذلك على مستويات، يمكن إيجازها كالتالي:

(1) عصمة الدين كركر، المرأة في العهد النبوي، ص 24.

(2) فاضل الأنصاري، العبودية: الرق والمرأة بين الخطاب الرسولي والإسلام التاريخي، ص 213.

أ) مستوى الخلق (الوجود البشري)

فقد اتبع القرآن أيضًا استراتيجية تُعلّم أتباعه والمؤمنين به وسائر البشر أن بداية البشرية كانت بآدم الذي يدل على نوع الإنسان، فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: 1]، ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ [الأنعام: 98]، ﴿وَمَنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الروم: 21]. وظل الخطاب القرآني يؤكد هذا المعنى؛ لإزالة النظرة الدونية ناحية الأنثى، أو النظرة التفضيلية ناحية الذكر؛ ذلك أن الخطاب والوعي الجمعي، وحتى السلوك الذي كان سائدًا يعبر بمضامينه عن أن خلق الذكر أفضل من خلق الأنثى من حيث التكوين الجسدي.

وقد احتوى التراث الإسلامي بعض التفسيرات السلبية في هذا الشأن، التي عبّرت في تحليل خطابها عن نظرة سيئة يمكننا القول بأنها من طغيان الحمولة الاجتماعية في بعض المجتمعات، كما نجد مثلاً عند المفسّر فخر الدين الرازي في تفسير آيات الخلق والوجود الإنساني، حين قال: «خلق النساء من النعم علينا - يقصد الرجال - وخلقهن لنا وتكليفهن لإتمام النعمة علينا».⁽³⁾

وقد أدّت مثل هذه الأقوال في التفاسير المتعلقة بالخلق والإيجاد إلى تكوين نظرة سلبية، أولاً: من ناحية وظيفة الأنثى، وثانياً: أنها كانت السبب في إغواء الشيطان لآدم؛ مما استحق بذلك العقاب بترك الجنة والنزول إلى الأرض، وهو ما نجده في بعض الأدبيات لدى ضعاف المعرفة والعلم في منطوقات كلامهم.

ولو رجعنا إلى تحليل النص القرآني في الآيات السابقة لوجدنا أن كلمة آدم تعني النوع البشري، وكلمة الزوج تعني الجنس، فلما أمر الله آدم قائلاً: ﴿أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: 35] ذكر الزوجة أيضًا لغرض يُسمى المعنى الإشاري

(3) فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، ج 13، ص 109.

التأكيدي، بحسب محمد عبده حين تناول آيات الخلق بالتفسير، فأكد «أنَّ ذَكَرَ الزوجة مع أنَّ المراد بآدم النوع البشري؛ للتنبيه على الشمول، والتأكيد على أنَّ استعداد المرأة كاستعداد الرجل في جميع الشؤون البشرية»⁽⁴⁾.

وأما المفهوم الشائع المتمثل في أنَّ حواء (الأنثى) كانت السبب في مصائب آدم (الذكر) فغير صحيح، فبحسب تفسير محمد عبده -أيضا- فإنَّ «أمر آدم وحواء بسكنى الجنة أمر تكوين، والمعنى المقصود أن الله خلق النوع البشري جنسين ذكورا وإناثا، وأمرهما بالأكل حيث شاءا عبارة عن إباحة الطيبات وإلهام معرفة الخير، والنهي عن الشجرة عبارة عن إلهام معرفة الشر... ووسوسة الشيطان وإزالته لهما عبارة عن تلك الروح الخبيثة التي تلبس النفوس البشرية فتقوِّي فيها داعية الشر»⁽⁵⁾.

ومن ثمَّ فلفظ «زوج» في الاصطلاح القرآني ليس لفظاً جندياً يشير إلى التمييز بين الذكر والأنثى -على ما تشير إليه المفاهيم المغلوطة- بل هو لفظ عام يأتي بمعنى الرفيق والشريك الذي تتمُّ به عملية خلق الإنسان أو الحيوان أو النبات، فاللفظ بمشتقاته ورد في القرآن إحدى وثمانين مرة؛ ليؤكد أنَّه من كل شيء خلق زوجان: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: 49]، ففي النوع البشري: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [النجم: 45]، وفي الحيوانات: ﴿قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [هود: 40]، وفي النباتات: ﴿وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلْنَا فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [الرعد: 3]. أي: «أنه ابتدع إنشاء الزوجين الذكر والأنثى، وجعلهما زوجين؛ لأن الذكر زوج الأنثى، والأنثى له زوج، فهما زوجان، يكون كلُّ واحد منهما زوجاً للآخر»⁽⁶⁾.

(4) محمد عبده، تفسير المنار، ج1، ص234.

(5) المرجع السابق، ج1، ص235، بتصرف.

(6) الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، ج22، ص548.

ب) مستوى النظرة الإنجابية

كانت النظرة السائدة في تلك البيئة الاجتماعية تركز للكراهية ناحية الأنثى بحب إنجاب الذكر، وهو ما وصفته الآية الكريمة: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [النحل: 58، 59].

فالآية كاشفة عن الوضع والنظرة السلبية ناحية الأنثى، فإذا كان الخبر أن المولود أنثى وقع الأب في غمٍّ وهمٍّ وانعزل عن الناس متفكراً: هل يقتل تلك الأنثى بدفنها حية - فيما كان يُعرف بالوآد - أم يمسك بها على هون؟! فما كان من الرسول محمد عليه الصلاة والسلام إلا أن عمل اجتماعياً على تغيير تلك النظرة وتحريم ذلك الفعل، وجعله من أول أولويات الإرشاد الاجتماعي الذي أدى فيما بعد إلى إنهاء هذا الفعل بالكلية، فكان مما يتفاخر به الصحابة الأوائل حين يحدث حوار بينهم وبين من يريد أن يعرف الإسلام من الأمم الأخرى، كانت هذه أول قضية تُطرح على ما جاء على لسان أحد الصحابة «ونهاننا عن وأد البنات»⁽⁷⁾.

ج) مستوى خطاب التكليف (الواجبات والحقوق)

أسس الخطاب القرآني لما يُعرف بـ«المساواة بين الجنسين» لا سيَّما في التكاليف الشرعية، خاصة في الإيمان الذي يُعدُّ الجوهر الأساس للتكليف؛ فإيمان النساء كإيمان الرجال، وفي الدعوة إلى القيم والمبادئ الأخلاقية وهي الأساس الجوهرية الآخر للتكاليف الدينية بجانب الإيمان، بل ساوى بينهم في الجزاء (ثواب أو عقاب)؛ ذلك أنه لم يُقرَّ بأهلية المرأة للإيمان والعبادة فحسب، بل كذلك استحقاقها الثواب إن أحسنت، واستحقاقها العقاب إن أساءت، كالرجل

(7) المغيرة بن شعبة، صحيح البخاري، حديث رقم: 6473.

سواءً بسواء، وهو منطوق النص القرآني: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: 40].

واستعمال لفظي (الذكر، والأنثى) في آيات القرآن قد حدا بالبعض أن يقول: إن القرآن لا يعترف بالمساواة بين الجنسين. والحقيقة أن القرآن في منطوقه واضح في الدلالة على المساواة لا على التساوي البيولوجي، فلا يمكننا بحال من الأحوال أن ندعي التساوي البيولوجي بين الذكر والأنثى، فهذا منافٍ بالأساس للطبيعة البشرية التي فيها التنوع، وما دام كلُّ جنس له خصوصياته التي يعرفها الصغير والكبير، فكانت شريعة الإسلام مؤيدة للمساواة في الحقوق والواجبات. وما نجده من بعض التجاوزات التي نرفضها عقلاً وشرعاً، والتي يعتمد البعض فيها على نصوص شرعية، ما هي إلا محض اجتهادات بشرية لفهم تلك النصوص، واستخراج دلالتها الخاضعة بالضرورة لسياقات المجتمع الذي نشأت فيه، والتي تحكم عقلية صاحبها حتى يخرج منه هذا الكلام أو ذاك التجاوز.

وفي ذلك السياق، طُرحت على مآدبة البحث العلمي بعض القضايا التي تخص النساء، والتي بدا منها أن فيها انتقاصاً لقدرة المرأة؛ استناداً إلى بعض النصوص الشرعية، ونوردها في هذا السياق ونحللها تحليلاً موضوعياً.

أولاً: {ميراث المرأة}

غدت قضية ميراث المرأة في منظومة التشريع الإسلامي مدخلاً للطعن في نظرة الإسلام للمرأة، حيث ذكرت آية سورة النساء الأنصبة المستحقة للوارثين عند موت المورث: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾

[النساء: 11].

والحقيقة أنه عند التأمل في منظومة توزيع المال واستحقاقه بنظرة كلية وليس بنظرة جزئية، سنجد لا محالة أن منظومة التشريع في الإسلام حققت عدالة في التوزيع أنصفت فيها المستحقين، وفي مقدمتهم المرأة.

فالأنثى بنتاً يجب على أبيها نفقتها وكسوتها ومسكنها ومأكلها ومشربها، فإذا انتقلت إلى بيت الزوجية وجب لها في ذمة الزوج مهر مادي، لها وحدها حق التصرف فيه، تستحقه قبل دخول بيت الزوجية، ويجب لها في ذمة زوجها المأكل والمشرب والمسكن وسائر شؤون النفقة، فإذا مات أبوها استحققت نصف نصيب أخيها الذي له زوجة تأخذ بدورها نصف نصيب أخيها أيضاً، بناءً على الاستحقاق المالي المرصود لها من النفقة والكسوة والمأكل والمشرب، فكأننا في دائرة محاطة بالمرأة؛ تأخذ من الميراث وتأخذ من النفقة للتبادل المالي، بخلاف الرجل الذي يستحق الميراث وتجب عليه النفقة لأنثى أخرى غير أخته. وهذا كله في حالة واحدة في الإرث، وهي حالة إذا مات ميت وترك ابناً وبناتاً. لكن لو تصفحنا بقية الاستحقاق المالي في الإرث فنسجد أنه «في إحدى عشرة حالة تتساوى فيها المرأة مع الرجل، وفي أربع عشرة حالة ترث فيها المرأة أكثر من الرجل، وفي خمس حالات ترث فيها المرأة ولا يرث نظيرها من الرجال»⁽⁸⁾.

مما يؤكد لنا بالضرورة والبحث الموضوعي أن الإسلام ومنظومته التشريعية أنصفت المرأة بعدما كانت لا ترث بالأساس، بل كانت هي تُورث شأنها شأن أثاث البيت.

ثانياً: {شهادة المرأة}

من المطاعن التي استخدمت في التدليل على النظرة الدونية للمرأة، الاستدلال بأن شهادتها نصف شهادة الرجل، استدلالاً بالآية الكريمة المعروفة بآية المدائنة،

(8) علي جمعة، قضايا المرأة في الفقه الإسلامي، ص 18.

والمقصود بها عند الإشهاد على كتابة دين من الديون، لكي يلزم الدين في ذمة المدين لا بد من الإشهاد، فيقول الله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: 282]، فجعلها البعض مطيةً للطعن في أهلية الأنثى للشهادة، والحقيقة أن الأمر رفعة مكانة، وليس إنقاصاً من شأن المرأة؛ لأن الآية جاءت مشروطة بما يُعرف في اللغة بـ«أن» ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ وذلك بمعنى: «أن تنسى إحداهما فتذكرها الأخرى»⁽⁹⁾. فمدار الآية والحكم هو (النسيان والسهو) كشرطين للاستعانة بشاهدة أخرى، وليس مطلق كونها أنثى يلزمها بأخرى، فيُفهم من ذلك أن شهادة المرأة تساوي شهادة الرجل تمامًا بتمام إلا في حالة النسيان، خاصة وأن السياق الذي نزلت فيه الآية مرتبط بالتجارة والأموال، هذا المجال التي كانت فيه النساء أقل خبرة من الرجال بكثير.

لكن لو تصفحنا بقية الأمور التي تُطلب فيها الشهادة، مثلاً: كما في حالة رمي المحصنات، فقد أوجب الله الإتيان بأربعة شهداء، ولم يُعيّن كونهم ذكوراً أو إناثاً، والإطلاق هنا دون تعيين يفيد التساوي.

ثالثاً: نساء البيت النبوي

اقتضت حكمة الله تعالى لنبي الإسلام عليه الصلاة والسلام أن يكون له من الأزواج أكثر من واحدة، وقد تنوعت بيئاتهم وعوائلهم وطبائعهم تنوعاً جعلنا نلاحظ في استقراء الحياة اليومية لهم مما دونته كتب السير والتاريخ، مناهج مختلفة في سائر الأحوال.

(9) الطبري، مرجع سابق، ج 6، ص 67.

فالسيدة خديجة بنت خويلد أول زوجة للرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم، كانت تاجرَةً صاحبة مال تضرب به في الأسواق، ولها رأي ومشورة، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل البعثة والنبوة يتاجر لها بمالها مضاربةً باعتبارها صاحبة رأس المال وهو صاحب العمل.

وكانت السيدة عائشة رضي الله عنها صاحبة فكر وثقافة، وقد نقلت كتب السنة مراجعاتها واستدراكاتها على الصحابة الرجال في كثير من الآراء والأحكام الشرعية.

وكانت السيدة أم سلمة صاحبة رأي ومشورة، فاستشارها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من الآراء، كما حدث في صلح الحديبية وحجة الوداع، فكان لرأيها الرجحان. وكان يصطحبها الرسول معه في أكثر سفرياته ليستعين برأيها ومشورتها.

من هنا نلاحظ أن حال أمهات المؤمنين مثل نموذجًا رائعًا للكيفية التي يكشف بها البحث التاريخي الدقيق لتطور الرؤى الإسلامية للنوع تنوعًا وثراءً مركبًا في المفاهيم التي يستحيل أن تختزل إلى مواقف متسمة بكره المرأة أو مطبوعة بسمة الأبوية.

خاتمة:

ختامًا نقول: المرأة نصف المجتمع، وحلُّ مشكلاتها حلٌّ لنصف أزماته، وبهذه الإطلالة السريعة يمكننا أن نضع صورة المرأة ووضعها ومكانتها في المكان الصحيح، مبتعدين بذلك عن الصورة الذهنية الخاطئة التي رسَّخها في الأذهان وسرَّبها في اللاشعور الجمعي تأويلات خاطئة، وتفسيرات مشوهة، ومقولات متحيِّزة.

والهدف من هذا الكلام الذي تقدم أن أقول لأنصار المذهب النسوي في الشرق الأوسط بشكل خاص بأنه يمكن الاشتباك مع الخطاب الإسلامي، وإيجاد طرق لإصلاح ما يمكن إصلاحه، وإيجاد مفردات ومقولات يمكننا أن نبني عليها أطروحات جديدة فيما يخص قضايا النسوية. لكن يلزم لذلك تقصي ما هو سائد عن Gender في الكتابات الإسلامية، خاصة المشتغلين بالعلوم الشرعية والإفتاء؛ ذلك أنهم يمثلون موقف مثقفي المسلمين النخبوي الفكري من قضية النوع.



هاني ضوة

نائب المستشار الإعلامي لمفتي الديار المصرية، عضو اللجنة التنفيذية لمنصة الحوار والتعاون بين القيادات والمؤسسات الدينية المتنوعة في العالم العربي، زميل مركز كاي سيد العالمي للحوار (فيينا)، وعضو مؤسس لمنتدى الشباب العربي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات.

المرأة ما بين ظلمات التشدد ومتاهاات التحرر قراءة في الخطاب الإفتائي الموجه للمرأة

تنتابك حيرة شديدة حين تقرر أن تناقش قضايا المرأة، خاصة وأنها عرفت كثيرًا من الظلم والحيث عندما أصبحت أسيرةً لخطاب ديني متشدد، وغابت ودفنت في ظلماته، بنصوص وآراء فقهية ضعيفة أو غير مناسبة لعصرنا الحالي ومتطلباته ومتغيراته. ومن جهة أخرى، نجد المرأة تائهة بين مسالك خطاب التحرر الذي تخبطت فيه وأصبحت مستباحة بدعوى الحرية والتمدن، ورهينة مفاهيم حديثة مغلوطة وفضفاضة.

إن الدارس المنصف والعاقل للنصوص الشرعية يدرك تمامًا أن الإسلام جاء ضامنًا لحقوق المرأة وحريتها، وأن ما تعيشه المرأة في واقع حياتها الاجتماعية -مما يتضمن في بعض الأحيان إهدارًا لحقها أو تمييزًا ضدها ليس من أصول الإسلام الذي جاء منصفًا للمرأة ومرتقيًا بها ومحافظًا عليها، وإنما هي مواريث مجتمعية مغلوطة، أو فهم خاطئ لنصوص دينية من قبل المتشددین.

وقد كفل الإسلام بأحكامه للمرأة إنسانيتها وحرية الاختيار وحرية التملك والتعلم، بل كفل لها حقها في أن تشارك في بناء مجتمعها ونفعه، في وقت كانت كثير من المجتمعات الأوروبية تخبط خبط عشواء، وتناقش إنسانية المرأة من عدمها عبر سؤال: هل المرأة إنسان أم مخلوق آخر؟!

ففي عام 586م عُقد في فرنسا مؤتمر يناقش الطبيعة القانونية للمرأة لتحديدتها، وكان محور المؤتمر قائمًا على التساؤل: هل تُعدُّ المرأة إنسانًا أم غير ذلك؟! وهل لها روح أم ليست لها روح؟! وإذا كانت روحًا فهل هي روح حيوانية أم روح إنسانية؟! وإذا كانت إنسانية فهل هي على مستوى روح الرجل أم أدنى منها؟! ومن ثمَّ، هل تستفيد من الحقوق القانونية أم لا؟ وفي النهاية تم الإقرار بأنها إنسان، ولكنها أُخلقت لخدمة الرجل فحسب، ولا يمكنها الاستفادة من الحقوق القانونية كما هو الأمر بالنسبة إلى الرجال.

المرأة في العهد النبوي

لم تكن المرأة تعاني طوال العهد النبوي والخلافة الراشدة من تمييز أو إهدار لحقوقها أو قمع لحرياتها، ما دامت أنها لا تتعارض ومقاصد الشريعة الإسلامية. فقد ساوى الإسلام بين المرأة والرجل -دون ندية بين الطرفين- في أصل الخلقة فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبُّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: 1]، والتقوى في هذه الآية معناها عبادته تعالى. وقد ساوى تعالى بين الرجل والمرأة في التكليف والجزاء، فقال تعالى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران الآية: 195]، بل قالها النبي صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله بصريح الحديث الشريف في إحالة إلى النساء: «هن شقائق الرجال»⁽¹⁾.

والحقيقة أنه في العصر النبوي لم تكن المرأة تشكل «قضية» تشغل الأذهان، ولم تكن حقوقها وحريتها تسبب أزمة معينة؛ لأنهم كانوا -رجالاً ونساء- يدركون من خلال تعامل النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ومن خلال إشراكه للمرأة والأخذ برأيها والتشديد على حقوقها، أن هذا الأمر هو الضامن لها.

فالإسلام لا يفرق بين الرجل والمرأة، وإنما ينظر إليهما نظرة متساوية فيما يتعلق بالحقوق والواجبات الخاصة بكل منهما. وإذا راجعنا السيرة النبوية فإننا نجد فيها أمثلة كثيرة تؤكد هذه المشاركة، ونرى فيها كيف قامت المرأة بأمر اشتركت فيها مع الرجل دون تفرقة. ومن هذه الأمثلة: ما كان في حدث الهجرة وما سبقها من أسباب وما توزع فيها من أدوار بين الرجال والنساء، كذلك الأمر فيما يخص الاستشارات التي أدلت بها المرأة عندما كان يُطلب منها ذلك.

(1) روته أم سليم، أخرجه من طرق مسلم (311) ونحوه، وأحمد (27118) واللفظ له.

وفي التاريخ الإسلامي وصلت المرأة إلى درجة أن تكون «شيخة» للرجال؛ أي يعتمد عليها في الرواية، بل ضمن إسناد الحديث والعلوم، وأصبح منهن محدثات وفقهات جلس بين أيديهن كبار العلماء من الرجال ليتلقوا العلم الشريف. ومع كل هذا لم تتحول المرأة إلى قضية أو سببت حقوقها أزمة، بل كانت تحافظ على آداب الشريعة وآداب المجتمع وهي في الوقت نفسه تؤدي مهمتها في الحياة في تمازج عجيب، وفي هذا دليل على أن الإسلام والشريعة الإسلامية لم تكن يوماً ضد المرأة أو ضد حريتها أو وقفت حائلاً دون تحقيق ذاتها ورفعة مجتمعها.

إذن أين الأزمة، ولماذا أصبحت المرأة قضية؟

في اعتقادي أن تحول المرأة إلى «قضية» جاء بعد ظهور تيارات متشددة اتخذت من النصوص الدينية ما يوافق هواها، وفهمتها بطريقة ملتوية، أو وفق عادات وتقاليد قد تخالف الشريعة الإسلامية نفسها، فقامت بقمع المرأة وعزلها عن التفاعل مع المجتمع وأفراده. ثم تحولت بعد ذلك النظرة إلى المرأة شيئاً فشيئاً نحو الدونية، وتوارى دورها في المجتمع، فأصبح التطرف والمغالاة والتمسك بعادات اجتماعية شكّلها هوى النفس «عتمة» وظلاماً غيبت فيه المرأة.

ظهور موجات التحرر

كان نتاج تغييب المرأة وعزلها عن المجتمع، وسوء فهم أقوال الفقهاء والنصوص الشرعية الخاصة بالمرأة، أن ظهرت موجات من التحرر والانحلال، ففي مصر منذ بداية العام 1882 ميلادياً، ومع الاحتلال البريطاني أصبح هناك انفتاح على أشخاص يمتلكون نموذجاً معرفياً مختلفاً، وثقافات مغايرة، ومعايير ذات طابع خاص؛ فحدث الصدام، وأصبحنا ننظر إلى النموذج الغربي على أنه النموذج المتقدم الذي يجب أن نتبعه لنرقى، رغم اختلاف النماذج المعرفية ومناهجها وتأصيلاتها، وأصبح أبناء الطبقة الغنية وعلية القوم يقلدون النموذج الغربي بحذافيره؛ هرباً من

النموذج المتشدد المنغلق، وبحثاً عن الحقوق التي غيبتها المتشددون، فوقعوا في براثن التحرر غير المسؤول والمتصادم مع الشرع والمجتمع.

هنا أصبح المجتمع يضم نموذجين متناقضين، وهما: نموذج التحرر التام، والخروج عن المألوف والتمرد على كافة مظاهر التدين والالتزام بأخلاقيات الإسلام، وتمثّل تحرر المرأة في خلع الحجاب وتقصير الثياب، فأصبحت سلعة تُستغلّ في الترويج والفتنة والإعلانات بطريقة تثير الغرائز. وثمة نموذج آخر اختار الانصهار في الانفصام والتشدد المطلق المتمثل في تدين المظهر وخلاء الجوهر ومراقبة الخلق وضعف مراقبة النفس.

موجات التحرر النسوي

عموماً، قسّم الباحثون في مجال الحركات النسوية في مصر الحراك النسوي إلى أربع موجات أساسية، استهلّت بالموجة الأولى في أربعينيات القرن 19م، وقد ركزت على الجوانب القانونية والاجتماعية المرتبطة بالمرأة، وقادتها بشكل عام النسويات في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا.

أما الموجة الثانية فكانت مع بداية ستينيات القرن العشرين وسبعينياته، حيث بدأت النسويات بالمناداة بالمساواة مع الرجال على مستوى نطاق الأسرة والجنسانية والعمل.

وتميزت هذه الموجة الثانية لحركة تحرير المرأة بمحاولة تحرير الجسد وإعادة حق السيطرة عليه إلى المرأة؛ إذ ظهرت مطالبات بالحق في الإجهاض، والحق في ممارسة حياة جنسية حرة، سواء تعلق الأمر بالمساكنة أو (الشدوذ الجنسي)، إما بين امرأة ورجل، وإما بين امرأة وامرأة.

وارتبطت هذه المرحلة بتأسيس الناشطات النسويات لمجموعة من الأعمال النسوية، ومن ذلك: المكتبات النسائية، والنقابات الائتمانية النسوية، والمطابع النسوية، وفهارس البريد النسائي، والمطاعم النسوية، وعلامات التسجيل النسوية. وازدهرت هذه الأعمال كجزء من الموجتين الثانية والثالثة من النسوية في السبعينيات والثمانينيات والتسعينيات⁽²⁾.

بينما جاءت الموجة الثالثة في تسعينيات القرن العشرين، فركزت على القضايا المتعلقة بالجنس البشري والطبقة الاجتماعية ونوع الجنس. وتميزت بالتعدد والابتعاد عن الأيديولوجية وكسر الاحتكار، فبدأت بنقد الموجتين الأولى والثانية من الحركة النسوية، اللتين تأسستا في نظرهن على تصوير المرأة بوصفها ضحية وضعيفة، وأغفلت قضايا العرق؛ إذ كان تركيزها على قضية التوجه الجنسي ضعيفاً. كما كثفت الناشطات في هذه الموجة من الاحتفاء بالتجارب النسائية الناجحة، وتميزت كذلك بتطور العمل النسوي في إطار التنظيم المدني والعمل الأهلي.

أما الموجة الرابعة من الحركة النسوية المصرية تحديداً، فنشطت بشكل كبير بعد ثورة 25 يناير 2011م؛ للتأكيد على مجمل ما قد حققته الحركة النسوية المصرية من مكتسبات عبر رحلتها على مدى قرن من الزمان، مع محاولة اقتحام مساحات جديدة تخص قضايا التنظيم النسوي وعلاقة النساء بالمجال العام⁽³⁾.

الاتجاه النسوي الإسلامي:

وهو اتجاه نسوي فرعي للاتجاه العربي، ظهر كرد فعل على انتشار أفكار المدرسة النسوية الغربية، وانطلاقاً من ضرورة احترام الخصوصية الثقافية والدينية

(2) Simone de Beauvoir, Le deuxième sexe. (Franklin Center: Franklin Library, 1952)

(3) الدكتورة هالة كمال أستاذ الأدب الإنجليزي بكلية الآداب جامعة القاهرة، في دراستها «لمحات من مطالب الحركة النسوية المصرية عبر تاريخها» الصادرة ضمن سلسلة «أوراق الذاكرة».

للمجتمعات العربية. وبدأ مصطلح النسوية الإسلامية بالظهور في تسعينيات القرن الماضي، وتعد الناشطة الإيرانية زيبا مير حسيني أول من استخدمه. أما أبرز الحركات التي نشأت تجسيداً لفكرة النسوية الإسلامية فهي «حركة مساواة»، وهي حركة عالمية انطلقت في مؤتمر عُقد في ماليزيا عام 2009، وحضره أكثر من 250 امرأة ورجلاً من نحو 50 دولة حول العالم، وكانت الناشطة الإيرانية زيبا مير حسيني إحدى المؤسسات إلى جانب 12 شخصية أخرى. ونال المصطلح شهرته على يد الأمريكية آمنة ودود، أستاذة التفسير في جامعة فرجينيا، وتعد مؤسسة المرأة والذاكرة التي أسسها عدد من النساء أبرزهن أميمة أبو بكر وهدي الصدة⁽⁴⁾.

ويمكن توضيح أهم خصائص المعرفة النسوية الإسلامية في النقاط التالية:

- 1 أصالة المكون الميتافيزيقي جنباً إلى جنب مع المصادر المادية للمعرفة؛ ويعني ذلك المكوّن: الإيمان بالله وبالغيب.
- 2 أن المعرفة النسوية الإسلامية تستند إلى إطار معرفي عقائدي أكبر، وهي بذلك تتشابه مع النسوية الليبرالية والاشتراكية في انتمائها لغطاء فكري وعقائدي أكبر، وتبتعد عن نسوية ما بعد الحداثة التي ترفض المعرفة قبل النسوية.
- 3 المعرفة النسوية في المنظور الإسلامي هي معرفة نقدية في جوهرها ومضمونها، إصلاحية في هدفها.
- 4 كما أنها محكومة بالضوابط الموضوعية والمنهجية الإسلامية.
- 5 وهي معرفة تحررية ضد السلطة المطلقة لفرد أو جنس أو رأي أو نظام وحيد.

(4) رضا صيداوي، نهى بيومي، النسوية العربية رؤية نقدية، مركز دراسات الوحدة العربية، 2015، ص 99-91.

6 نمو المعرفة النسوية رهين بنمو تيار ثقافي اجتهادي في نسيج المعرفة والثقافة الإسلامية عمومًا⁽⁵⁾.

الخطاب الديني والإفتائي الموجه للمرأة

وقعت المرأة على مدار عقود طويلة ضحية لخطاب ديني وإفتائي اتسم في بعض مراحلها بالاعتدال والوسطية، بينما غلب عليه لفترات ليست بالقليلة التشدد والتهميش والترسيخ لصورة نمطية تسم المرأة بالدونية وتجعلها مهمشة في كافة مناحي الحياة، فيما عدا الفراش.

المرأة في المنهجية الإفتائية السلفية

إن المتابع الجيد للخطاب الإفتائي والديني السلفي عن المرأة، والموجه إليها، يدرك تمامًا أن المرأة تمثل هاجسًا أساسيًا، فالمرأة هي العورة التي تحتاج إلى حفظ الرجل ووصايته؛ كونها أكثر أهل النار. وهي أيضًا في المخيلة السلفية «قطعة اللحم»، كما ورد في الأثر المنقطع الذي ذكره ابن تيمية؛ المرجعية الأولى لأصحاب الفكر المتشدد، والذي جاء فيه: «إِنَّمَا النِّسَاءُ لَحْمٌ عَلَى وَصْمٍ إِلَّا مَا ذُبَّ عَنْهُ»، والوصم هو ما يشبه «الأورمة» التي يقطع عليها الجزار اللحم، وفي ذلك دليل على ضعفها وحاجتها لمن يحميها ويدافع عنها.

وجه المرأة كفرجها وهي جاهلة مهما تعلمت

ومن النماذج السلفية المعاصرة التي ترسخ للصورة الذهنية المتدنية عن المرأة في خطابه الديني والإفتائي: أبو إسحق الحويني، الذي انتشر له مقطع فيديو على موقع يوتيوب⁽⁶⁾ ومواقع التواصل الاجتماعي يظهر فيه قائمًا على المنبر يتحدث في

(5) خلود المصري، النسوية الإسلامية ودورها في التنمية: مركز الزيتونة للدراسات، بيروت 2016.

(6) <https://www.youtube.com/watch?v=GkjW-t9pOUU>

<https://tinyurl.com/67zddn9c>

جمع غفير من أصحاب اللحي الطويلة والجلابيب القصيرة، واصفاً «وجه المرأة بأنه مثل فرجها»؛ ليدلل على وجوب ارتداء النقاب.

وفي مقطع آخر على موقع «يوتيوب» الشهير، وهو متداول كذلك على مواقع التواصل الاجتماعي، يظهر أبو إسحق الحويني واصفاً المرأة بالجهل مهما تعلمت، فيقول وفق المقطع: «إن العلم للرجال فقط وإن المرأة جاهلة، مهما بلغت من المعرفة فإنها ستظل جاهلة»⁽⁷⁾.

وقال كذلك: «ماذا عند المرأة من العلم؟! فالعلم للرجال؛ أي امرأة مهما سعدت هي مقلدة وعامية، فلا يوجد امرأة تستطيع أن تعرف الحديث صحيح أم ضعيف، فمعروف أن الجهل أفسد النساء».

الحقوق السياسية للمرأة تحت أمر المصلحة

النظرة السلفية للمرأة لا تتغير عند مرجعياتهم، خطابهم وفتاواهم جميعها ترسخ لتلك الصورة الذهنية التي تجعل المرأة غير مؤهلة على الإطلاق لأي شيء فيما عدا المنزل والسرير وتربية الأبناء، تحت إشراف الزوج صاحب القوامة.

وقد تجلّى ذلك بشكل كبير خاصة عقب ثورة 25 يناير وما بعدها، مع وجود الكثير من الاستحقاقات الديمقراطية التي كان من المفترض أن تشارك فيها المرأة بشكل كبير؛ كونها شريكاً أساسياً في المجتمع، سواء بالترشح أو التصويت. ومع كل استحقاق ديمقراطي نجد العديد من الفتاوى السلفية التي تنتشر انتشار النار في الهشيم تحرم ترشح المرأة للانتخاب أو مشاركتها في التصويت.

<https://www.youtube.com/watch?v=XQ3ZjHc857s> (7)

<https://www.dostor.org/632506>

من هذه الفتاوى الأكثر شهرة تلك الفتاوى التي أصدرها الداعية السلفي ياسر برهامي، الذي قال في فتوى له حول جواز ترشح المرأة لانتخابات مجلس الشعب، منشورة بتاريخ 17/10/2010: «إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» (رواه البخاري)، ونقل الجويني -رحمه الله- في «الغياث» الإجماع على أن الذكورة من شروط أهل الحل والعقد، فضلاً عن العلم؛ فأين النساء العالمات لو قلنا بالجواز- ونحن لا نقول به- والأوضاع المعاصرة معروفة، والمفاسد المتوقعة غالبية؛ فكيف نعرض أخواتنا لمخاطر جملة لن تتغير من الواقع الأليم شيئاً؛ فهل غير الثمانية والثمانون شيئاً؟! (يقصد أعضاء مجلس الشعب من جماعة الإخوان المسلمين في برلمان 2005)، فما ظنكم إذا كانوا أقل من ذلك بكثير كما هو متوقع ومظنون؟! وسوف يقع ذلك بكل الطرق المعروفة وغير المعروفة، والمشروعة وغير المشروعة، وما زالت موازين القوى داخل المجتمع لا تسمح بانتخابات نزيهة»⁽⁸⁾.

والعجيب أن هذه الفتوى تغيرت بعد ذلك عند ياسر برهامي نفسه، وفقاً للمصلحة السلفية بعد ثورة 25 يناير، بعدما قرر حزب «النور» السلفي ترشيح نساء في قوائمهم في الانتخابات البرلمانية عام 2012م، حيث قال ياسر برهامي: «إن هذه المجالس النيابية على الصحيح نوع من الولايات، وهي داخلة تحت قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» (رواه البخاري)، ولكن لا يمنع من ترشح امرأة على القوائم للأحزاب ذات المرجعية الإسلامية، ومنها: «حزب النور»؛ فالفتوى في واقعنا المعاصر ليست على الحكم المطلق؛ وذلك لدرء مفسدة ترك البرلمان لليبراليين والعلمانيين يسنون دستوراً يحارب الإسلام، ويقيد الدعوة، بل ويمنعها ويعاقب عليها، فتحمل أدنى المفسدتين لدفع أشدهما لا يجعل المفسدة الأدنى في الحكم العام المطلق مصلحة جائزة، بل هي من جنس

(8) ياسر برهامي، ترشح المرأة لانتخابات مجلس الشعب <http://www.salafvoice.com/article.php?a=4821>.

إباحة المحظور عند الضرورة، فلا يتغير الحكم العام عن كونه محظوراً محرماً أبيض عند الضرورة، فكذا ما احتمال من مفسدة مرجوحة لدفع مفسدة أعظم لا يعني تغير الحكم العام، فقد كانت الفتوى قبل ذلك بمنع الترشيح لضعف المصلحة، بل انعدامها تقريباً في ظل النظام السابق المستبد القائم على التزوير والبطش، وتمير ما يريد كرهاً، فكانت المشاركة مع ما فيها من تنازلات أعظم بكثير من ترشح امرأة، كانت مجرد تحسين لصورة النظام المستبد، فلم يكن هناك المصالح المرجوة حالياً، ولا دفع المفاسد الأعظم عند كتابة دستور البلاد الذي يرغب العلمانيون في صياغته بطريقة تستخدم لخنق الدعوة، وإلغاء مرجعية الشريعة الإسلامية وجعلها مادة ديكورية⁽⁹⁾.

مع ذلك، ورغم التغير بحسب المصلحة، فإن التطبيق السلفي لهذه الإباحة جاء كذلك مشوباً بترسيخ «دونية المرأة» والانتقاص منها كونها عورة، فقاموا باستبدال صور المترشحات على «البوسترات» الدعائية لهن بصورة «وردة»، أو استبدال اسمها الأصلي بـ «أم فلان» أو «زوجة علان».

زواج القاصرات في فتاوى السلفية

ما دام الأمر متعلقاً بالمرأة والجنس فهو حلال، وهذا ما أظهرته فتاوى السلفيين فيما يخص ظاهرة زواج القاصرات، وهي أحد أنواع العبودية الحديثة والعنف ضد المرأة، حيث أباح نائب رئيس الدعوة السلفية ياسر برهامي في فتوى له زواج الفتاة دون تحديد سن، وقال: إن الإسلام لم يحدد سنّاً معينة لزواج الفتاة، وإنه يجوز زواجها في أي وقت. بل الأدهى من ذلك أنه اعتبر أن زواج القاصرات سيقضي على ظاهرة الزواج العرفي⁽¹⁰⁾.

(9) ياسر برهامي، حكم ترشيح المرأة في المجالس النيابية

<http://www.anasalfy.com/play.php?catsmktba=30126>

<https://www.youtube.com/watch?v=kNhoAn197Ro&t=11s> (10)

المرأة عند {داعش} والتنظيمات الإرهابية

«الرجال قد فُضّلوا عليهن درجة، وهذه الدرجة فيها من راحة العقل، والرصانة، والحكمة، والحلم، والأناة، والمروءة، وسعة الصدر والصبر ما لا تملكه النساء؛ فهن ناقصات العقل والدين».

هكذا يصف تنظيم «داعش» الإرهابي المرأة في فتاواه، وبهذه العبارة وغيرها من العبارات المشابهة، طوّعت التنظيمات الإرهابية الفتوى لتهيئة المرأة نفسياً وعقلياً للتخلي عن مختلف حقوقها، ولتتأقلم مع كونها أداة لخدمة التنظيم، لينحصر دورها في: خدمة الشخص الإرهابي، سواء أكان زوجاً أم أباً أم أمّاً، وتنشئة الأبناء على أهداف التنظيم وأفكاره بهدف خلق جيل إرهابي جديد يعوّض من يُقتل من أتباع التنظيم، أو المشاركة بنفسها في العمليات الإرهابية، وتحريض غيرها من النسوة.

ولا يخفى على كل متتبع أن تنظيم «داعش» قد سخّر فتاواه من أجل تطويع المرأة لأغراضه، وترسيخ صورة ذهنية دونية عنها لدى نساته وأتباعه على حد سواء. وفي تقرير للمؤشر العالمي للفتوى التابع لدار الإفتاء المصرية إشارة إلى أن نسبة الفتاوى المرتبطة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة قد بلغت (95٪) من إجمالي فتاوى المرأة لدى التنظيمات الإرهابية، ركزت على موضوعات: الزواج، والطاعة، والقوامة، والاعتماد على التفسير السطحي والمغلوط لهذه المفاهيم، ونزع حق المرأة في اختيار الزوج، أو تحديد سن الزواج. ومن ذلك ما ورد بصحيفة «النبأ» عدد مايو 2016 في مقال بعنوان: «طاعة المرأة لزوجها عبادة واجبة»، متضمناً: «كيف تجرؤ امرأة أن تنافس الزوج وتزاحمه فيما أعطاه الله إياه من حقوق القوامة عليها، وولايته لأمرها وأمر أولاده»⁽¹¹⁾.

(11) تقرير المؤشر من موقع دار الإفتاء <https://tinyurl.com/3wbskxhf>

وهذا التهميش لدور المرأة يشمل تجريدتها من حقها في التعليم والعمل، وعدم مساواتها مع الرجل في هذا الحق، وذلك على نحو ما ورد بمجلة «ابنة الإسلام» التابعة لتنظيم «القاعدة» عدد نوفمبر 2019، بزعمها أن: المساواة المطلقة في مناهج التعليم وأنواعه، وفي شروط التوظيف والتعليم المهني... وتشجيع التعليم المختلط؛ تخالف الفطرة السليمة، وقواعد الشريعة الإسلامية. والفروقات الفسيولوجية تقتضي أن تختلف مناهج التعليم في الأمور التي تؤثر فيها هذه الاختلافات الفسيولوجية، كالأعمال الشاقة للمرأة. أما التعليم المختلط للبالغين فهو حرام شرعاً عند «داعش».

كما أن للتنظيم الإرهابي فتاوى كثيرة تحرض على العنف ضد المرأة، منها: إجازة ختان الإناث، والزواج المبكر، والعنف البدني ضد المرأة، والسبي الذي يبرع فيه تنظيم «داعش» مفتياً بأن: «المتتبع لكلام أهل العلم بمختلف مذاهبهم الفقهية يجدهم... يتفوقون على جواز استرقاق جميع أصناف النساء، كتابيهم ومجوسيههم ووثنيهم، عرباً كانوا أو عجماً».

وبحسب المؤشر، فإن نسبة فتاوى حقوق المرأة السياسية لدى التنظيمات الإرهابية لم تتعدَّ (5٪)؛ الأمر الذي يتوافق بصورة تامة مع فكر هذه التنظيمات الذي يحصر دور المرأة السياسي في القيام بالعمليات الإرهابية، وهو الأمر الذي أسست له زوجة أمير تنظيم «القاعدة» «أيمن الظواهري» في رسالة وجهتها لنساء التنظيم عام 2009، ورسختها فتاوى «عبد الله عزام» بإجازته «خروج المرأة للجهاد دون إذن زوجها».

زواج اللاجئات واجب شرعي

وذكر المؤشر أن فتاوى معاناة اللاجئات والمهاجرات جاءت في المرتبة السابعة والأخيرة بنسبة (3٪) من جملة فتاوى العنف ضد المرأة المرصودة عالمياً،

مؤكدًا تزايد الإقبال على طلب الزواج من اللاجئات المسلمات بعد أن صنّفته بعض الفتاوى ضمن «الواجب الوطني»، على اعتبار أن الزواج من هؤلاء اللاجئات هو وجه من أوجه التكفل بهنّ.

وليس أدل على ما سبق من أن الفتيات السوريات اللاجئات، قد عانين عنفًا مزدوجًا بدايةً من الحرب الحامية في بلدهن، فضلًا عن الضغوط العصبية التي يواجهنها في دول اللجوء، وإصدار الفتاوى من هنا وهناك تجعلهن سلعة زهيدة الثمن بدخولهن في مشروعات زواج تجعلهن أقرب إلى أن يكنّ سبايا لا زوجات.

فمع اشتداد الحرب السورية، بدأت تنهمر فتاوى الزواج بالسوريات من أكثر من جهة، بحجة سترهن ورعايتهن وعدم وجود عائل لهن. وأضاف مؤشر الإفتاء أنه رغم استيفاء تلك الزيجات للشروط الشرعية اللازمة، فإنه يبقى زواجًا غير لائق في نظر فقهاء بعض الدول، مثل: مصر والأردن والجزائر والعراق وليبيا؛ لكونه يكاد يكون إكراهًا واستغلالًا بطريقة غير أخلاقية لأوضاع هؤلاء النساء.

وغالبًا ما يجري الزواج بهؤلاء السوريات مقابل مهور أقل من تلك التي تطلبها بنات البلد الأصليات، وحينها لا تملك عائلة الزوجة السورية إلا القبول القهري؛ نظرًا لظروفها الحياتية الصعبة، وبحثًا عن «سُترة ابنتهم».

المؤسسات الدينية والإفتائية الرسمية ونظرهما للمرأة (مصر نموذجا)

على العكس تمامًا كان الخطاب الإفتائي والديني للمؤسسات الدينية الرسمية المصرية، الممثلة في: الأزهر الشريف، ودار الإفتاء المصرية، والأوقاف. حيث تميز خطابها بالوسطية ومحاولة إزالة وسم الدونية عن المرأة، وإصدار العديد من الفتاوى التي تدعو إلى تمكين المرأة من حقوقها كاملة بوصفها شريكًا للرجل.

دار الإفتاء وفتاواها لدعم المرأة

امتازت المؤسسات الدينية الرسمية في فتاواها بأنها سعت إلى التجديد والاجتهاد في كثير من المسائل التي تتعلق بالمرأة وتدافع عن حقوقها. حيث أصدرت دار الإفتاء المصرية العديد من الفتاوى التي تحرم زواج القاصرات، وختان الإناث، وحرمان المرأة من الميراث، فضلاً عن الفتاوى التي تؤكد حقها في تولي الوظائف العامة والقيادية والقضاء، والترشح في الانتخابات، وحقها في العمل، والسفر دون محرم، والتأكيد على ذمتها المالية الخاصة، وكذلك الرد على الكثير من المفاهيم المغلوطة التي يرسخها المتشددون عن المرأة، مثل الفهم الخاطيء عن أن المرأة ناقصة عقل ودين، وأنها أكثر أهل النار، وغيرها من المفاهيم.

ومن تلك الفتاوى المهمة التي دافعت فيها دار الإفتاء المصرية عن حقوق المرأة، الفتوى التي تتعلق بجواز عمل المرأة في القضاء والنيابة العامة؛ حيث أكدت الدار أنه يجوز للمرأة أن تعمل وكيلاً للنيابة الإدارية ما دامت أهلاً لذلك؛ لأن هذا يدخل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي شرعه الله في حق الرجال والنساء على السواء، في حدود ما تقتضيه الطبيعة الخاصة لكل منهما، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: 71].

كما يجوز لها المشاركة في الحياة العامة، اجتماعية كانت أو سياسية، ما دامت هذه المشاركة في حدود الالتزام بالآداب الشرعية.

أما توليها منصب القضاء فجائزٌ عند الإمام أبي حنيفة في غير الحدود، وأجازه الطبري في كل شيء؛ قياساً على كونها تصلح مفتيةً، فيجوز أن تكون قاضية⁽¹²⁾.

(12) عمل المرأة كوكيل للنيابة وتوليها القضاء

ومن ذلك فتوى تحريم زواج القاصرات، حيث أكدت الدار في أكثر من مناسبة تحريم ذلك، وأنتجت فيديو موشن جرافيك يوضح أن «الحكم الشرعي المناسب للواقع والحال، والمتوافق مع الحكمة من الزواج هو حرمة زواج القاصرات، ووجوب الالتزام بالسَّن القانونية لزواج الفتيات، والقاعدة الشرعية تقرر أن: «دفع المفاسد مُقَدَّمٌ على جلبِ المصالح»⁽¹³⁾.

كما أكدت دار الإفتاء كذلك على حق المرأة في ميراثها كاملاً، كما بينه الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم، ونص عليه الفقهاء الكرام. فقد شددت الفتوى على أن حرمان الإناث من الميراث بغير رضاء منهن مخالف لأحكام الميراث الشرعية الربانية، بل هو من مواريث الجاهلية التي جاء الإسلام باجتهاؤها وإهالة التراب عليها إلى الأبد. وهذا الحرمان هو من أكل أموال الناس بالباطل، وهو من كبائر الذنوب التي تَوَعَّدَ عليها الله تعالى مرتكبها بشديد العذاب؛ فإنه تبارك وتقدس قال بعد آيات الميراث من سورة النساء -وقوله الحق-: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [النساء: 13-14]⁽¹⁴⁾.

كما حرّمت دار الإفتاء أيضاً العنف البدني ضد المرأة وضربها، وظهر ذلك في العديد من المناسبات والفتاوى للعديد من علماء الدار؛ حيث أكدت أن إهانة الزوج لزوجته واعتدائه عليها، سواء كان بالضرب أم بالسب، أمر محرم شرعاً، وفاعل ذلك آثمٌ، ومخالف لتعاليم الدين الحنيف⁽¹⁵⁾.

<https://www.dar-alifta.org/ar/Viewstatement.aspx?sec=media&ID=6409> (13)

<https://www.dar-alifta.org/ar/ViewFatwa.aspx?ID=13530&LangID=1> (14) حرمان المرأة من الميراث

<https://tinyurl.com/4hfu65d8> (15) حكم الشرع في ضرب الزوج لزوجته وسبها؟

ومع انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالفتيات والنساء، وما يتردد من أن ملابس المرأة هي السبب في إغواء الرجال، كان رد دار الإفتاء المصرية حاسماً، حيث أكدت الدار في فتوى لها، وفي كثير من المواضع، أن: «التحرش الجنسي حرامٌ شرعاً، وكبيرةٌ من كبائر الذنوب، وجريمةٌ يعاقب عليها القانون، ولا يصدر إلا عن ذوي النفوس المريضة والأهواء الدنيئة التي تتوجّه همّتها إلى التلطّخ والتدنّس بأحوال الشهوات بطريقةٍ بهيميةٍ، وبلا ضابطٍ عقليٍّ أو إنسانيٍّ.

ولقد عظّم الشرع الشريف من انتهاك الحرمات والأعراض، وقبح ذلك ونفّر منه، وتوعد فاعلي ذلك بالعقاب الشديد في الدنيا والآخرة. كما أوجب على أولي الأمر أن يتصدوا لمظاهر هذه الانتهاكات المُشينة بكل حزم وحسم، وأن يأخذوا بقوة على يد كل من تُسوّل له نفسه التلطّخ بعاره».

مع التأكيد على أن إصاق جريمة التحرش النكراء بقصر التُّهمة على نوع الملابس وصفتها؛ تبريراً واهمّ لا يصدر إلا عن ذوي النفوس المريضة والأهواء الدنيئة؛ فالمسلم مأمورٌ بغضّ البصر عن المحرّمات في كل الأحوال والظروف.

الأزهر الشريف والمرأة

يظل الأزهر الشريف كعادته حصناً منيعاً ضد التأويلات المتشددة التي تتعلق بالمرأة، والتي يتسلط بها أصحابُ هذا الفكر عليها، وينتهكون من خلالها حقوقها التي كفلها لها الشرع والقانون، وجهود الأزهر الشريف في ذلك كثيرة، منها:

وثيقة الأزهر الشريف لحقوق المرأة

وثيقة الأزهر الشريف لحقوق المرأة هي وثيقة أصدرتها هيئة كبار العلماء التابعة لمؤسسة الأزهر في مصر، بتاريخ 12 يونيو 2013، بعد أكثر من سنة من المناقشات مع مختلف تيارات الفكر والسياسة في المجتمع المصري، من بينها عدة شخصيات

نسائية مصرية[1]. وتم إقرار الوثيقة في اجتماع للهيئة في القاهرة، ترأسه فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف.

وتتضمن الوثيقة سبع محاور رئيسية، وهي: قيمة المرأة الإنسانية والاجتماعية، والشخصية القانونية للمرأة، والمرأة والأسرة، والمرأة والتعليم، والمرأة والعمل، والمرأة والأمن الشخصي، والمرأة والمشاركة السياسية. وأعيد نشر الوثيقة في سبتمبر 2018 على خلفية حدث تحرش التجمع الخامس في أغسطس 2018.

كما سجّلت جريدة «صوت الأزهر»، الصادرة عن مشيخة الأزهر في طبعتها بتاريخ 9 يوليو 2020، عشرات المواقف للإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب، الداعمة للمرأة والمنحازة إلى حقوقها، حيث تؤكد أن الموقف المناهض للتحرش، الذي بدأ عام 2018، لم يكن موقفًا طارئًا أو مستجدًا. وقد شملت هذه المواقف:

أولاً: التحرش

أصدر الأزهر الشريف بيانًا في شهر أغسطس عام 2018 أكد فيه أن التحرش -إشارةً أو لفظًا أو فعلًا- هو تصرف محرّم، وسلوك منحرف، يأتّم فاعله شرعًا، كما أنه فعلٌ تأنف منه النفوس السويّة وترفع عنه، وتنبذ فاعله، وتجرّمه كل القوانين والشرائع، يقول تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا» (الأحزاب: 58).

كما أكد أن تجريم التحرش والمتحرّش يجب أن يكون مطلقًا ومجردًا من أي شرط أو سياق؛ فتبرير التحرش بسلوك الفتاة أو ملابسها يعبر عن فهم مغلوط؛ لما في التحرش من اعتداء على خصوصية المرأة وحرمتها وكرامتها، فضلًا عما يؤدي إليه انتشار هذه الظاهرة المنكرة من فقدان الإحساس بالأمن، والاعتداء على الأعراض والحرّمات.

ثانياً: ختان الإناث

وجّه فضيلة شيخ الأزهر الإمام أحمد الطيب خطاباً إلى النائب العام المصري في 22 فبراير عام 2020 أكد فيه أنه: «تبين للأزهر الشريف، من خلال ما قرره أهل الفقه والطب الموثوق بهم وبعلمهم، أن للختان أضراراً كبيرة تلحق شخصية الفتاة بشكل عام، وتؤثر على حياتها الأسرية بعد الزواج بشكل خاص، بما ينعكس سلباً على المجتمع بأسره؛ وبناء عليه، قرر مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف بعد أن تدارس موضوع الختان من كافة جوانبه الفقهية الصحيحة، وبإجماع أعضائه بجلسة 28 فبراير 2008 أن الختان لم ترد فيه أوامر شرعية صحيحة وثابتة، لا بالقرآن ولا في السنة، وأنه مجرد عادة انتشرت في إطار فهم غير صحيح للدين، وثبت ضررها وخطرها على صحة الفتيات، وفق ما كشفت عنه الممارسات التي أزعجت المجتمع في الآونة الأخيرة».

ثالثاً: زواج القاصرات

وقد تحدث عنه فضيلة شيخ الأزهر د. أحمد الطيب في برنامجه الأسبوعي على الفضائية المصرية في أكتوبر عام 2017، حيث أكد أن الأزهر مع تقنين سن الزواج، وألا تقل عن 18 عاماً، ومقاصد الشريعة تؤيد منع زواج الصغيرة؛ لأن الإسلام لا يبيح الزواج الذي يترتب عليه ضرر، ولا يوجد نص صريح أو قاطع يبيح هذا الموضوع، كما أنه لا يوجد نص يمنعه، لكن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقل لنا: زوّجوا بناتكم وأطفالكم قبل البلوغ؛ فلا يوجد إطلاقاً هذا الكلام.

رابعاً: تولي المرأة للرئاسة والمناصب العليا

خلال زيارة فضيلة الإمام أحمد الطيب لسنغافورة في مايو 2018 أكد في خطابه هناك أن وجود المرأة في سدة الرئاسة يشكل تطبيقاً عملياً لفكر الأزهر الشريف

الذي يدعو المسلمين رجالاً ونساءً إلى الاندماج الإيجابي في المجتمعات التي يعيشون بها، والإسهام بقوة في تقدمها ورفيها.

ختامًا

نحن في حاجة إلى أن نبقي المرأة -مثلها مثل الرجل- في منطقة رمادية، يمكن أن تمارس فيها حياتها بشكل طبيعي ومتفاعل مع الواقع المعيش، دون المساس بثوابت الدين، مع التمسك بأخلاقيات الإسلام وآدابه.

علينا أن ننشئ جيلاً من الفتيات والنساء المسلمات اللاتي يسعين لتحقيق طموحهن وممارسة حقوقهن في خطين متوازيين لا ينفصلان، وهما: الاندماج في المجتمع، مع الالتزام بمبادئ الشريعة وفرائضها ومقاصدها العليا، وأن نجعل مهمة المرأة وطموحها أمرًا مرتبطًا بتحقيق مراد الله من استخلاف الناس في الأرض وعمارتها واستغلال نعمة الحياة والعقل في نفع البشر، ولعل هذا يضبط «بوصلة» التعامل مع المرأة المسلمة.

كذلك، علينا أن نراجع السيرة النبوية المشرفة، لتتعلم كيف كان الحبيب سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم يتعامل مع المرأة، ويحفظ لها حقها في التعلم والتعليم عندما خصص للنساء يوماً ليعلمهن، وعندما أوصى الصحابة أن يأخذوا أحكام دينهم عن السيدة عائشة رضي الله عنها. لتتعلم كيف استشار النبيُّ السيدة أم سلمة في صلح الحديبية... ويكفي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت المرأة في آخر وصاياه، حينما قال: «أيها الناس، اتقوا الله في النساء، اتقوا الله في النساء، أوصيكم بالنساء خيراً».



القمص مكاري القمص تادرس

كاهن كنيسة مار جرجس شبرا الخيمة

مدرس اللاهوت بالكلية اللاهوتية الإكليريكية

المرأة المسيحية بين سمو الإيمان وعتاقة الأذهان

مقدمة:

تعاني المجتمعات منذ القديم من ظاهرة تغلغل الأساطير والخرافات في الحياة؛ إذ تتشكل بها المفاهيم والأعراف، ويصبح لها بمرور الوقت قوة العقيدة، وذلك في جميع مجالات الحياة، مثل: العمل، والعلاقات، والحياة والموت، والدفن، والإسختولوجيا، والزواج، والرجل والمرأة... إلخ، وأحياناً نجد مفاهيم غير صحيحة عن الله ذاته.

قد تملكنا هذه الأفكار المغلوطة بإحكام حين تتستر تحت ستار الدين، لخدمة الأعراف المجتمعية والعتاقة الذهنية. ومن هنا وجب على كل صاحب رسالة أن يكشف مواضع الزيف في هذه الموروثات، ويخوض معركة التنوير كلمةً أو قلمًا، مهما كان التحدي للأعراف والثوابت [الخاطئة]، ومهما كانت قوة المواجهة المضادة، ومهما كان التنوير ضعيفاً يمر كشعاع رفيع من ثقب الإبرة.

والحقيقة أن المرأة عموماً -والشرقية على وجه الخصوص- هي أكثر من عانى من هذه الظاهرة، وأكثر من تجرع بسببها مرارة الإجحاف بإنسانيتها، والتبخيس لحقوقها، والتشويه لصورتها، فنرى مثلاً أسطورة المرأة الأفعى: التي تضع المرأة في عذاب دائم، وتصنفها بالخطر الدائم على الغير. وتقول أسطورة أخرى: إن الله خلق المرأة بعد أن فرغ من الخليقة كلها، ففكر أن يخلقها من مكونات جميع الخلائق؛ بما يعني ويكرس لفكرة القلب والغموض، وعدم وضوح هوية المرأة الحقيقية.

كل هذا يدعونا إلى مناقشة عدة صور عن المرأة موروثه من أفكار بالية وعتيقة، بأن نضعها نُصب الحقيقة الإلهية التي يعلنها الكتاب المقدس؛ ليتكشف الغث والسمين من تلك الصور. ويمكن إجمال نماذج من تلك الصور في:

أولاً: المرأة بين الدونية والمساواة:

سوف تصدم عزيزي القارئ حين تعرف أن بعض الشعوب والأجناس جعلت المرأة مثل المتاع تُباع وتُشتري، وتُستبدل أحياناً لضعف خدمتها أو لعدم إنجابها، فهناك شعوبٌ وضعوا على فمها أفقلاً، وآخرون منعوها من التعلم والعمل، وغيرهم رفضوا أن يؤخذ برأيها حتى عند الزواج، والبعض منع إبداءها بالرأي والشهادة، والبعض خوّل الرجل حقّ تأديب الزوجة والابنة بالضرب والحبس، وهكذا أُهينت وقُيدت وسُلبت.

هذا يجعلنا نتساءل: من ذا الذي أعطى تلك السلطة للرجل على المرأة؟ هل توحشهُ؟ هل ذكاؤه في جعلها تخدم مصالحه؟ ومن الذي أقنع المرأة بالموافقة على ذلك الدور؟ إنها الخرافات والأساطير والعادات التي قويت بمرور الزمان وكرّست لدونية المرأة. وللأسف في عصر العلم والتنوير ترى البعض يؤيدون تلك الدونية، ويرون أن المرأة جاءت لتخدم الرجل، وأنها الكيان الضعيف الذي يجب أن يُخضع، بل يُستعمر! بينما يعلمنا الكتاب المقدس قاعدة المساواة قائلاً: **إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ مِنْ دُونَ الْمَرْأَةِ، وَلَا الْمَرْأَةُ مِنْ دُونَ الرَّجُلِ فِي الرَّبِّ** (1كو11:11).

وإن كان الرجل قد خُلِقَ أولاً، فإن ذلك لا يدفعنا للاعتقاد بإعلاء شأن الرجل على المرأة في المسيحية، بل قد يكون العكس، فلقد رأينا كيف خلق الله العالم مبتدئاً من الأدنى إلى الأعلى، فوجود الجمادات والحيوانات غير العاقلة كان سابقاً على وجود الإنسان، حيث إن الإنسان كملكٍ متوّج يأتي آخر الكل ليجد كل شيء مهيناً لاستقباله، فلو أننا أخذنا الترتيب دليل القيمة، فسيكون مجيء المرأة بعد الرجل ميزة وكرامة لصالح المرأة لا الرجل.

كذلك نجد أن آدم خُلِقَ أولاً لكن من تراب الأرض، بينما حواء خُلقت ثانياً لكن من ضلع آدم، فالكرامة تتول لصالح المرأة أيضاً. وربما خلق الله الرجل أولاً

ليعتاد العمل في الجنة ولا يتَّكل على شريكة حياته، ولعله يتجرع مرارة الوحدة فيستطيع أن يدرك مقدار العطية الإلهية بخِلقة المرأة، وتلمس الحكمة الإلهية في خِلقة المرأة من ضلع آدم؛ وذلك لكيلا يشعر تجاهها بالغرابة، ولا يقاوم وجودها كغريبة عنه، بل يحمي وجودها وكيانها وذاتها باعتبارها جزءاً منه، وكرامتهما واحدة. وربما كان اختيار الله للأضلاع حتى يشير إلى المساواة؛ إذ إنها ليست من الرأس الأعلى ولا من القدم الأسفل. وهكذا قدّم الله لآدم أعلى هدية في حياته بطريقة كلها مساواة وتكريم، إضافةً إلى التصريح الإلهي بخصوص المرأة أنها: «مُعِيناً نظيره» (تك2: 18)، ولنلاحظ رفعة مقدار المرأة، ف «المُعِين» كما يقول القديس إيريناؤس هو طرفٌ قويٌّ، والنظير هو المساوي بالتمام.

ولذلك أكد الكتاب المقدس مبدأ المساواة عن طريق مساواة الاثنين في كل مقومات الإنسانية؛ إذ إن كليهما على صورة الله (في التعقل والروحانية والقداسة والحرية والخلود)، فقال الكتاب المقدس: «فَخَلَقَ اللَّهُ الْإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِهِ. عَلَى صُورَةِ اللَّهِ خَلَقَهُ. ذَكَرًا وَأُنْثَى خَلَقَهُمْ» (تك1: 27)، ولكليهما أيضًا طبيعة واحدة من روح ونفس وجسد؛ ولذلك قال: «لَيْسَ عَبْدٌ وَلَا حُرٌّ، لَيْسَ ذَكَرٌ وَأُنْثَى؛ لِأَنَّكُمْ جَمِيعًا وَاحِدٌ فِي الْمَسِيحِ يَسُوعَ» (غل3: 28). ويعجبني تعبير الكتاب المقدس عن الإنسان حين يقول: «ذَكَرًا وَأُنْثَى خَلَقَهُ» (تك5: 2) أي أن الإنسان (ذَكَرًا كان أو أنثى) هو «الإنسان الواحد». وبهذا صارت المسؤولية والمكافأة والحساب واحدة: «كُلٌّ وَاحِدٌ سَيَأْخُذُ أَجْرَتَهُ بِحَسَبِ تَعَبِهِ» (1كو3: 8)، وأخيرًا - لا أخيرًا - يرد الكتاب المقدس ردًا حاسمًا على فكرة دونية المرأة أمام الرجل بسبب خيلقتها من أضلاعه وأسبقيته الزمنية عليها: «لَأَنَّهُ كَمَا أَنَّ الْمَرْأَةَ هِيَ مِنَ الرَّجُلِ، هَكَذَا الرَّجُلُ أَيْضًا هُوَ بِالْمَرْأَةِ. وَلَكِنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ هِيَ مِنَ اللَّهِ» (1كو11: 12)، وكأنه يقول: إن كانت هي من ضلع الرجل خُلقت، فالرجل قد تَثَبَّتْ واستقر بها، وإن كانت من ضلعه خُلقت فلا تُحسب منه، بل من الله الذي منه كل الأشياء.

ثانياً: بين التبعية والشركة:

إن تعبير شريك الحياة يطلق على الرجل والمرأة سواءً بسواءٍ، فكلاهما شريك على قدم المساواة، ولا يوجد من هو تابع، بل كلاهما يمسك بيد الآخر في شركة كاملة لخوض معركة الحياة. والكتاب المقدس يعلمنا كيف يكون بين الرجل والمرأة حياة شركة، بل وحدانية تامة فيقول: «يَتْرُكُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَيَلْتَصِقُ بِامْرَأَتِهِ وَيَكُونَانِ جَسَدًا وَاحِدًا» (تك2: 24) أيضاً: «إِذْنِ، لَيْسَا بَعْدَ اثْنَيْنِ، بَلْ جَسَدٌ وَاحِدٌ؛ فَالَّذِي جَمَعَهُ اللَّهُ لَا يُفَرِّقُهُ إِنْسَانٌ» (مت19: 6).

ومن المهم -لكي نفهم جيداً- أن نلقي الضوء على ما قصده الوحي المقدس في سفر التكوين بقول الرب للمرأة: «هو يسود عليك» (تك3: 16)، فإن هذا الأمر لم يكن من البداءة، بل ظهر بعد السقوط في المعصية، فأدم وحواء عند خلقتهما لم يكن بينهما أي صراع رئاسي ولا سيادي، بسبب المحبة الحقيقية والقداسة التي كانا عليها، إنما بعد المعصية وقد انشقت المحبة وفقدت الصفاء والإخلاص، فنجد آدم يلقي باللوم على حواء، وهي بدورها تبحث عن تبرير لخطيتها، وهكذا حين سقط الحب ظهر الصراع، وحمايةً للأسرة من التمزق كان من الضروري أن يقوم الله بترتيب الأدوار، فأعطى وصية لحواء بتقبل قيادة الرجل للأسرة باعتباره المخلوق أولاً، وبمجيء السيد المسيح -كلمة الله المتجسد- وحلول السلام في الإنسان مرة أخرى، حيث رتلت الملائكة عند ميلاده قائلين: «الْمَجْدُ لِلَّهِ فِي الْأَعَالِي، وَعَلَى الْأَرْضِ السَّلَامُ، وَبِالنَّاسِ الْمَسْرَّةُ» (لو2: 14) صار من المفروض أن حماية الأسرة تتأسس وتنبع من القداسة الداخلية التي يزرعها الروح القدس داخل قلوب المؤمنين، لتصبح القداسة هي المعيار الحاكم للعلاقات بين الرجل والمرأة، بل بين العالم كله.

وهكذا نستطيع أن نقول: إنه كلما عاش الزوجان بروح النعمة، شعرا بالمساواة

الكاملة، وحكمتُهما القداسة والمحبة، ومارس كل منهما دوره بسلام. وكلما ارتدا إلى الخطية -وهي الحالة المرفوضة- انتكسا مرة أخرى لدائرة الصراع والبحث عن السيادة، فيحكهما الوضع الناموسي القديم. ولذلك، فحين شرح القديس بولس الرسول معنى الرئاسة في الأسرة، قدمها بسموها الروحي، فأوضح أولاً: أن القيادة والرئاسة هي بالبدل حتى الموت، كما قد رأس المسيح الكنيسة وبذل نفسه لأجلها، وليست بالتحكم والتسلط. وهكذا وضع لبنة المفهوم الروحي للرئاسة. ثم أوضح ثانياً: أن مفهوم الرئاسة هو ضرورة لتوزيع الأدوار داخل الشركة الكاملة، كمثل أعضاء الجسد الواحد، فيقول: «لأنَّ الرَّجُلَ هُوَ رَأْسُ الْمَرْأَةِ، كَمَا أَنَّ الْمَسِيحَ أَيْضًا رَأْسُ الْكَنِيسَةِ، وَهُوَ مُخَلَّصُ الْجَسَدِ، وَلَكِنْ كَمَا تَخَضَعُ الْكَنِيسَةُ لِلْمَسِيحِ، كَذَلِكَ النِّسَاءُ لِرِجَالِهِنَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ. أَيُّهَا الرِّجَالُ، أَحِبُّوا نِسَاءَكُمْ كَمَا أَحَبَّ الْمَسِيحُ أَيْضًا الْكَنِيسَةَ وَأَسْلَمَ نَفْسَهُ لِأَجْلِهَا» (أف: 5: 23-26).

وقد علّم الله الإنسان دائماً وجوب قيادة الحق للرجل والمرأة معاً، لا قيادة التمييز النوعي (الجندي)، فنجد أن الله يأمر أبانا إبراهيم بأن يطيع سارة امرأته في أمر حفظ قداسة الأسرة، ولم يقل لسارة أطيعي إبراهيم، بل قال له: «فِي كُلِّ مَا تَقُولُ لَكَ سَارَةُ اسْمَعِي لِقَوْلِهَا» (تك: 21: 12)، وكان ذلك إشارة لسيادة البر والحق لا سيادة النوع.

والكنيسة في طقس «صلوات الزيجة» تضع على رأس كل من الزوج والزوجة تاجاً مماثلاً، مشيرة بذلك إلى شركة كاملة ومتناظرة ومتكافئة، ثم تجعل الكنيسة كلاً منهما يميل برأسه للآخر، وكأنها تقول: إن التاج لا يعني التسلط، والملوكية لا تأتي إلا بالمحبة والتقارب والاهتمام بإرضاء الآخر، ولا توجد شركة يا أحبائي في ثبات وقوة ومساواة شركة الروح والجسد في الإنسان؛ لذلك يقول الكتاب المقدس: «كَذَلِكَ يَحِبُّ عَلَى الرِّجَالِ أَنْ يُحِبُّوا نِسَاءَهُمْ كَأَجْسَادِهِمْ. مَنْ يُحِبُّ امْرَأَتَهُ يُحِبُّ نَفْسَهُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُبْغِضْ أَحَدٌ جَسَدَهُ قَطُّ، بَلْ يَفُوتُهُ وَيُرِيئِهِ، كَمَا الرَّبُّ أَيْضًا

لِلْكَنَيْسَةِ» (أف: 5: 28-29)، ويا لعظمة الشركة بين الرجل والمرأة! تلك التي يشبهها الكتاب المقدس بشركة المحبة التي بلا نزاع، كشركة الله والكنيسة.

ثالثاً: بين الشبيبة والشخصانية:

التشبيء يعني التعامل مع الآخر كشيء، أو كأداة لتحقيق مصلحة، وهو عكس الموضوعية، أو التشخيص الذي يعني التعامل مع الآخر كشخص وبموضوعية. ولقد خلق الله الإنسان ذكراً وأنثى كليهما على صورة الله من جهة الخلود والروح الإنسانية والحرية والتعقل والقداسة والشخصانية والقيمة، وكل هذه السمات لا يمكن أبداً أن نتجاهلها لتعامل المرأة في النهاية مثل سلعة أو أداة.

هذا يعني أن المرأة كالرجل شخص إنساني عاقل وحر وفريد، ولا يمكن أن نخترل كيائها لمتعة الرجل، أو كوسيلة لتحقيق مآربه من رغبة جسدية ونسل وبيت وعزوة ليرأسها هو في النهاية. ومن المؤسف أنه حتى اليوم تجد من يتبنون تلك الذهنية القبلية العتيقة، التي تعد المرأة شيئاً ضمن ممتلكات الرجل، فيمكن للرجل أن يضمها هي وغيرها معها، ويستبدلها وقتما يشاء، ويطردها، أو يردّها، أو يحكم عليها، ويؤذنها ويؤذيها ويعاقبها ويربطها، وله أن يقيد عفتها عند سفره أو خروجه للحرب - كأن العفة في موضع الإنجاب فحسب، وينسى أن العفة في القلب والفكر والعين والأذن واللمس والمشاعر - وبسبب ذلك صار المجتمع يعتبر أن خطية المرأة محسوبة عليها، بينما خطيئة الرجل شيء عادي، فهو مالك السلعة! ويقولون: «إن المرأة التي لها ماضٍ لا يكون لها مستقبل»، وكأن الرجل يشتري سلعةً ويريد أن يكون هو أول مستخدم، ولكن لا يهتم المجتمع بماضي الرجل إن كان طاهراً أو دنساً، فذلك لا يفرق لديه.

وقد قرأت عن عادات بعض الشعوب التي تفرض على المرأة التي تتزوج إجراءات تجعلها قبيحة في أعين الناس، كأن تسود أسنانها لتبدو قبيحة عند

الكلام والابتسام؛ لأنها صارت ملكًا لزوجها فقط. وإذا ترمّلت فلا يحق لها اختيار مستقبل جديد؛ حيث فرضت عليها ملابس الكآبة والحزن طيلة الحياة، وكأنها مملوكة للرجل وموقوفة عليه فقط. وحتى الآن، تجد المرأة الشرقية في عاداتنا هي التي يجب عليها أن تعبر عن حزنها عند الترميل بملابس سوداء لمدة طويلة، أما الرجل فلا! وإنني أخشى أن تكون تلك العادات نابعة من رواسب فكرة الامتلاك والتشبيء.

وهكذا حاصر المجتمع المرأة في بوتقة الاستخدام الجسدي والنفعي فقط. وللأسف، فقد ساهمت المرأة في ترسيخ فكرة المرأة السلعة أو التشبيء حين قبلت استعراض جمالها وجسدها لأغراض مادية واستهلاكية، وذلك سواء بطريقة مباشرة كما في أفلام البورنو، أو بطريقة غير مباشرة كما في الأفلام الصفراء أو الإعلانات التلفزيونية.

إلا أن الإنجيل المقدس يقدم المرأة كشخص غالي القيمة، وثمين عند الله والناس، شخص يحمل قيمته في شخصه لا في شكله ومفاته الظاهرية؛ إذ يحذر من تلك النظرة الشهوانية من الرجل للمرأة فيقول: «إِنَّ كُلَّ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى امْرَأَةٍ لِيَشْتَهِيَهَا، فَقَدْ زَنَى بِهَا فِي قَلْبِهِ» (مت 5: 28)، ويرفض أيضًا الطلاق -إلا بسبب الزنا- أولًا؛ لأن الزواج عقد يقده الله بنفسه، وثانيًا لأن حرية الطلاق من طرف الرجل فقط يتضمن فكرة تشبيء المرأة. وأعطى لها السيد المسيح اعتبارًا عظيمًا حين كافأ المرأة ساكبة الطيب، وقال: «الْحَقَّ أَقُولُ لَكُمْ: حَيْثُمَا يُكْرَزُ بِهَذَا الْإِنْجِيلِ فِي كُلِّ الْعَالَمِ، يُخْبِرُ أَيْضًا بِمَا فَعَلْتُهُ هَذِهِ تَذْكَارًا لَهَا» (مت 26: 13). كما أشرك المرأة في الكرازة وخدمة الكنيسة، وفوق كل ذلك جعل الله السيدة العذراء فوق الجميع، بل فوق الملائكة؛ إذ حملت بالمسيح كلمة الله. هكذا وقف الكتاب المقدس كحائط صد وصخرة عثرة أمام كل الأفكار البالية الشريرة التي تهين المرأة وتقلل اعتبارها وتختزلها في فكرة التشبيء.

رابعاً: بين الشر والقداسة:

في الغرب تنتشر مقولة فرنسية منسوبة للقائد الفرنسي نابليون بوناپرت، وهي: «Cherchez la femme»؛ أي «فتش عن المرأة»، وتعني أنه يمكن حل جميع الألغاز وأسرار الجرائم بالبحث عن وجود المرأة، فهي تفسر اللغز أو الجريمة بسبب الحب العنيف أو الغيرة القاتلة. وفي الشرق - خاصة القديم - ينظر البعض للمرأة على أنها «شرٌّ»، أو على الأقل «سبب للعار»، ونرى حتى الآن رجالاً لا يقبلون إنجاب البنات، ويكرهون زوجاتهم وبناتهم على كثرة الإنجاب بحثاً عن «الولد»، فيدللون على جهلهم المضاعف: الجهل العلمي؛ لأن جسم الرجل هو المسئول عن تحديد النوع، و جهل اجتماعي وثقافي وديني بتخوفهم من ولادة البنت. وصلب القضية الخطيرة هي تلك النظرة للمرأة ورفضها؛ اعتقاداً بأنها رمز للشر والعار.

والحقيقة أن الذين يفكرون هكذا إنما يُسقطون شر فكرهم على المرأة، ولربما يكون لتلك النظرة بُعداً اقتصادي، مثل أن الولد يخرج للعمل، أو بُعداً أمني؛ حيث إنه يحارب مع الجيش، إلا أن الغالب في الرفض هو الخوف من العار، فهل يا ترى يوافق كتابنا المقدس على هذه النظرة؟

في الكتاب المقدس موقف رائع للسيد المسيح حين أحضروا إليه امرأة أمسكت في الفعل الشرير عينه، وكان الرجال بكل قسوة وشراسة يقولون إنه بحسب شريعتهم يجب أن تُرجم، وأنت كمعلم ماذا تقول؟ فقال لهم السيد المسيح قولته الخالدة: «من كان منكم بلا خطية فليرمها بحجر أولاً»، وصار يكتب كلمات على الأرض، ربما تكون إشارات عن معرفته شر هؤلاء الرجال، وربما كشف عن شريك المرأة في الخطيئة، حيث قد قبضوا عليها في الفعل تاركين شريكها في الفعل حرّاً! ولما خجلوا من كلامه وإشاراته تركوها ومشوا، فقال لها السيد المسيح: «أما دانك أحد؟» قالت: «لا»، فقال لها: «اذهبي ولا تخطئي أيضاً» (يو8).

هنا يعلن السيد المسيح أن توبة الخاطئ مقبولة، والشر تمحوه التوبة. ونجد أن عار الخطية لا يفرق بين رجلٍ وامرأةٍ، فهو شر شخصي لا جنسدي (نوعي). ليس ذلك فحسب، بل قد فاقت السيدة العذراء الرجال جميعًا في القداسة والطهارة. ولقد أعلن الكتاب المقدس بعض أخطاء رجال الله، مدللًا على أنه لا يوجد تمييز في الشر والعار، فداود النبي سقط في القتل والزنا، ويهوذا الخائن سقط في السرقة والخيانة، بينما كانت المريمات والسامرية يكرزن بالإنجيل بكل ورع وتقوى وقداسة. ولقد شهد السيد المسيح عن المرأة الفقيرة التي أعطت فلسين بأنها أعطت أعظم من جميع رجال الهيكل؛ إذ أعطت عن حب -رغم فقرها- فالموازن هي موازين القلب والروح لا الجنس والنوع. ولقد سمع الله صلاة حنة العظيمة، وأعطاه صموئيل النبي ابنًا. ولقد صنعت يوكابد من موسى النبي ابنها قائدًا لشعب الله.

والكتاب المقدس أيضًا يرد على الذين يرون أن المرأة غير صالحة لخدمة الله والكنيسة، ويدعون أن عبادتها منتقصة لسبب الحمل والولادة والدماء وكل الأمور البيولوجية؛ إذ لا يرى الإنجيل المقدس أي دنس أو نجاسة في هذه الأمور، فقد علمنا السيد المسيح أن النجاسة تكمن في الخطية، وفي الأفكار والكلمات الشريرة التي تخرج من قلب الإنسان وفمه، كما جاء: «لَيْسَ مَا يَدْخُلُ الْفَمَ يُنَجِّسُ الْإِنْسَانَ، بَلْ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْفَمِ هَذَا يُنَجِّسُ الْإِنْسَانَ، مَا يَخْرُجُ مِنَ الْفَمِ فَمِنْ الْقَلْبِ يَصْدُرُ، وَذَلِكَ يُنَجِّسُ الْإِنْسَانَ؛ لِأَنَّ مِنَ الْقَلْبِ تَخْرُجُ أَفْكَارٌ شَرِّيرَةٌ: قَتْلٌ، زِنَى، فَسْقٌ، سَرَقَةٌ، شَهَادَةٌ زُورٌ، تَجْدِيفٌ. هَذِهِ هِيَ الَّتِي تُنَجِّسُ الْإِنْسَانَ» (متى 15: 11-20).

لذلك يعلمنا الآباء الرسل القديسون بخصوص هذه النقطة -البيولوجية- الشائكة بأن المرأة لا تفارقها نعمة روح الله بسبب ظروف أنوثتها؛ لأن الخطيئة وعدم التوبة فحسب هما اللذان يعرضان الإنسان لانطفاء النعمة داخله. ولذلك يقول القديس أثناسيوس الرسولي: «ما هي الخطية أو النجاسة التي توجد في إفراز

الجسم الطبيعي؟ كما لو كان فكر الإنسان مهتمًا بأن يجعل من إفرازات الأنف أو بصاق الفم -وهي ضرورة طبيعية- أمرًا يستحق اللوم؟ ونضيف أيضًا ما تفرزه البطن، إنها ضرورة طبيعية تحتمها حياة الكائن الحي، بالإضافة إلى ذلك فإن كنا نؤمن أن ما تقوله الكتب الإلهية من أن الإنسان هو عمل الله، فكيف يمكن أن ينتج عمل دنس من قوة نقية؟ ... ولكننا حين نرتكب الخطية، وهي أكثر الأشياء قذارًا، فعندئذٍ فقط نجلب على أنفسنا الدنس».

ولقد أوضح الكتاب المقدس سمو مكانة المرأة في التدين والعبادة والخدمة، بل والاستشهاد أيضًا؛ إذ أفسح المجال للمرأة في العمل الروحي والكرازي، فالمجدلية التي شاركت التلاميذ وصارت «رسولة الرسل» بنخبر قيامة المسيح من الأموات، والسامرية التي صارت أول مبشرة وكارزة للسامريين، ومريم أم مرقس التي حوّلت منزلها لأول كنيسة في العالم، وفيبي بريسكيلا، والنساء اللائي آمننَّ وقَدَّمنَ خدمة للكرازة بالعرق والتعب والمال، فالله لا يميز قيمة الإنسان بحسب النوع، بل بحسب القلب، كما قال تلك القاعدة الذهبية: «لأنَّ الإنسانَ يَنْظُرُ إِلَى الْعَيْنَيْنِ، وَأَمَّا الرَّبُّ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْقَلْبِ» (1صم16: 7)، ولقد شهد السيد المسيح مطوَّبًا إيمان المرأة الكنعانية: «يَا امْرَأَةَ، عَظِيمٌ إِيمَانُكَ» (مت15: 28).

خامسًا: بين الضعف والقوة:

كثيرًا ما يكون الخلط بين الضعف والنعومة، فالنعومة التي قد تفسر ضعفًا هي مكملة القوة عند المرأة، حيث تمكنها من ترويض خشونة الرجل أحيانًا. ونلاحظ أن الله قد خلق الحيوانات أكثر شراسةً من الإنسان، إلا أن الإنسان استطاع اصطياها وترويضها وركوبها واستخدامها، بل وتسخيرها للمتعة والمشاهدة والتجارب. فمن الجهل اختزال القوة في المفهوم البدني أو العضلي.

إضافةً إلى أن العلم يثبت أن الفتاة هي نقطة دائرة الحياة، ويشهد على قدرتها وكفاءتها البدنية التي تفوق الرجل في كثير من الأحيان، فالحمل والولادة والرضاعة وأعمال الأمومة عموماً تتطلب قوة هائلة لا يمتلكها الرجال، إضافةً إلى القوة النفسية من صبر وجَلْد وصمت، وهي ليست متاحة للرجال، غير ناسين القوة العقلية والذهنية أيضاً التي تتميز بها المرأة، فالتجربة العلمية تبرز تفوق المرأة دراسياً على الرجل، وتميزها عند تحمل المسؤوليات الإدارية والسياسية.

لكن من الطبيعي أن نجد في المرأة قلة الخبرة الناتجة من حصار المجتمع لها على طول الزمن، والتضييق عليها في العمل والقرار والتصرف كابنة وكأخت وكزوجة! ثم يعود المجتمع ويفسر قلة الخبرة بالعجز؛ مما يدفع المجتمع مرة أخرى للتضييق ومضاعفة الحصار، وهكذا تظل الدوامة تدور هابطة إلى القاع، حتى وصلنا لعدم الثقة بالمرأة، ووصلت هي ذاتها إلى انعدام ثقتها بنفسها وبقدراتها. لكن، ماذا يعلّمنا الكتاب المقدس؟ إنه يقدم لنا السيدة العذراء كأعظم من تتحمل في صمت وسلام، حتى إن النبوة التي قيلت عنها: «وَأَنْتِ أَيْضًا يَجُوزُ فِي نَفْسِكَ سَيْفٌ» (لوقا 2: 35)، ولقد تَفَوَّقَ إيمان السيدة العذراء مريم على إيمان زكريا الكاهن بوعد الملاك لكلّ منهما، وذلك بالرغم من صعوبة تصديق نبوة الملاك للسيدة العذراء بأن عذراء تلد ابناً، إضافةً إلى صغر سنّها وقلة خبرتها، مقابل زكريا الكاهن الذي كانت نبوة الملاك له مقبولة، وكان هو كاهناً خادماً للهيكل، ومعلماً وشيخاً حكيماً.

ولقد كانت أبيجايل قديماً أكبر مثال على رجاحة العقل، أمام داود النبي العظيم، وقد امتدح حكمتها وذكاءها ولسانها، وكيف أنها أنقذته وجماعته، وأنقذت زوجها ورجاله من حرب دموية، حتى يعلن الكتاب المقدس هذه الشهادة للمرأة: «فَقَالَ دَاوُدُ لِأَبِيجَايِلَ: «مُبَارَكُ الرَّبِّ إِلَهُ إِسْرَائِيلَ الَّذِي أَرْسَلَكَ هَذَا الْيَوْمَ لِاسْتِقْبَالِي، وَمُبَارَكُ عَقْلِكَ، وَمُبَارَكَةٌ أَنْتِ، لِأَنَّكَ مَنَعْتِنِي الْيَوْمَ مِنْ إِيْتَانِ الدِّمَاءِ وَانْتِقَامِ يَدِي لِنَفْسِي» (1صم 25: 32-33).

ليس ذلك فحسب، فالمرأة تمتلك قوة كبيرة في التأثير على الرجل، فيقول الكتاب المقدس عن الرجال إنهم: «يُرَبِّحُونَ بِسِيرَةِ النِّسَاءِ بِدُونِ كَلِمَةٍ» (1بط: 3:1)، ويقول أيضًا: «لُطْفُ الْمَرْأَةِ يُنْعِمُ رَجُلَهَا» (سي: 26: 16). وفي القوة الروحية نجد مريم أخت موسى وهارون قائدة للتسييح حين أخذت الدف وسبّحت الله، وخرج خلفها جميع النساء للتسييح والشكر على نجاة الشعب من فرعون (خر: 15: 20). والتاريخ الروحي يقدم لنا كيف أن القديس أغسطينوس كان شريرًا وتحول للقداسة بفضل دور أمه القديسة مونيكا.

خاتمة:

أخيرًا، أرى أن مصدر الأفكار الخاطئة عن المرأة يكمن في الخلط والارتباك الذي يحدث حين ننظر إلى توزيع الأدوار أو التنوع الجسدي والنفسي على أنه تصنيف كرامة أو قدرة أو مكانة... إلخ، إنها عادة غير روحية وغير حضارية عادة تصنيف الناس، وقد درجت الشعوب عليها من تصنيف النوع وتصنيف التبعيات، وتصنيف اللون، وتصنيف الدين وغيرها من التصنيفات. ومن التصنيف تنشأ المنافسة بين الأصناف لإثبات العلو والرفعة، ومن المنافسة تنشأ الصراعات والاتهامات والصور الذهنية المملقة.

ليتنا ننقي أفكارنا ولا نشاكل العالم في خرافاته، ونعمل بقول الكتاب المقدس: «وَلَا تُشَاكِلُوا هَذَا الدَّهْرَ، بَلْ تَغَيِّرُوا عَنْ شَكْلِكُمْ بِتَجْدِيدِ أَذْهَانِكُمْ، لِتَخْتَبِرُوا مَا هِيَ إِرَادَةُ اللَّهِ: الصَّالِحَةُ الْمَرْضِيَّةُ الْكَامِلَةُ» (رو: 12: 2).



هنا شلتوت
صحفية وباحثة إعلامية

متدين بطبعه

مقدمة:

إن شئت صنّف شعوب العالم العربي كما تشاء؛ نظرًا لاختلاف بعض الدول عن بعضها في العادات والتقاليد، ولكن إن شئت أن تفصلها عن تصنيف كل ما يحيط بالنساء من أزمات ومشكلات مجتمعية فلن تستطيع معي صبرًا.

لا أخفيكم سرًّا، أن أزمات التمييز ضد النوع الاجتماعي باتت تلاحق نساء المجتمعات العربية وفتياتها من المهدي إلى اللحد. ولا أبالغ إن قلت: إن التمييز ضد النساء ضارب في القدم، منذ عصور ما قبل التاريخ، في حين يوصف مجتمعنا العربي طيلة الوقت بـ«المجتمع المتدين بطبعه»، رغم وجود الكثير من العادات النمطية في المجتمع، التي تميز بين المرأة والرجل على أساس الوظيفة والحالة الاجتماعية. وكذلك امتد الأمر إلى عادات مجتمعية، لدرجة اعتقاد الأجيال الصاعدة أنها أساس الدين، وهي بعيدة كل البعد عنه، وبات الأمر في أمس الحاجة إلى منطقة يلتقي فيها الطرفان.

وكان للمرأة نصيب وافر من الإجحاف والتمييز، فهي لوفق موروثهم - التي أخرجت آدم من الجنة، وجنت على البشرية جمعاء، بحسب مفهومهم الخاطيء، ومن ثم أتت بعض الأمثال الشعبية التي رسخت لذلك، من بينها: «امرأة واحدة خربت الفردوس».

ولا يخفى على الجميع أن التشدد الديني والتطرف الفكري في تقييم الكثير من الأمور الخاصة بالمرأة تحت ستار الدين بالإباحة والمنع، أو التحليل والتحریم، بات أمرًا يشكّل جُرمًا من نوع آخر في حق المرأة، خاصة العربية، على عكس تعاليم الدين الذي لم يفرق بينها وبين الذكر في الحدود والحقوق والواجبات.

والمؤكد أن الزجّ بالدين خلف كل فعل مجرّم، وعادة من العادات النمطية، أصبح محض افتراء وتجنّ لا أكثر. وإلا فأين كانت الديانات بمفهومها السماوي

في عصر المصريين القدماء حيث ارتبطت الأديان لديهم ارتباطاً وثيقاً بعلم الفلك، كما نقل محتويات كتاب «نوت» الذي يعطي تصوراً مجملاً عن الديانة المصرية القديمة عبر العصور على مدى 3000 عام!

التحرش الجنسي منذ وطأة التاريخ الأولي

لو تتبعنا أزمات النوع الاجتماعي -على سبيل المثال- منذ وطأة التاريخ الأولي، لوجدنا أن ظاهرة التحرش تعود إلى سلوك أخلاقي بحت؛ فهناك العديد من الدراسات في علم المصريات أكدت أن عصر الفراعنة لم يشهد أي تسامح في سلوكيات المتحرشين، أو جرائم الاعتداء الجنسي، خاصةً أن المصريين القدماء كانوا يعدون الزنا في خارج نطاق الزواج أمراً غير مقبولٍ.

والغريب في الأمر أن التاريخ وثق أقدم واقعة تحرش في عهد الفراعنة سنة 1200 قبل الميلاد، وتحديداً في مدينة طيبة عاصمة مصر القديمة -وفقاً لموقع كوارتز الأمريكي- إذ أكد أن هناك بردية فرعونية كشفت واقعة التحقيق مع أحد العمال في المدينة، من الحرفيين المتخصصين في النقش على مقابر الفراعنة، بسبب تحرشه بالفتيات. وقد أوضحت البردية أن عاملاً مصرياً كان يُدعى «بانيب»، تعرض للطرد من وظيفته بسبب فساده وتحرشه بالنساء بصورة مستهجنة. وهذه البردية موجودة الآن داخل المتحف البريطاني منذ أوائل القرن التاسع عشر، عندما أحضرها لهم عالم المصريات هنري سولت.

وهنا تنقلنا تلك الرواية التاريخية التي نقلها عالم المصريات «هنري سولت» واصفاً العامل المتحرش «بانيب» بأنه كان أحد أمهر العمال وأكثرهم إنجازاً للأعمال في نحت المقابر، وكأن كل ذي وضع مهني أو اجتماعي معين منزّه عن الهوى، ولا يجب وصمه بما يقترف من أفعال خارج سياق الدين والأخلاق واللياقة!

فما بين السلوك المتدني ضد المرأة، بدايةً من أمهر نحات للمقابر في مصر القديمة، وبين سلوك «قاضي» يستدرج فتاة ويتناوب على اغتصابها مع صديقه «رجل الأعمال» لم تختلف وطأة التصنيف كثيرًا. فكيف تعي المجتمعات العربية جرم الفاعل في الوقت الذي تطالعهم فيه صفحات الجرائد بعنوان كهذا: «رغبة متوحشة تدمر مسيرة قاضي»، «إحالة قاضي ورجل أعمال للجنائيات في واقعة اغتصاب حسناء مارينا؟! وهو ما يدل على تمييز فحج على أساس الوظيفة والجنس والشكل، عانت - وما زالت تعاني - منه فتيات وسيدات المجتمعات الذكورية على مدار التاريخ، ففي تلك المجتمعات الذكّر هو القاضي ورجل الأعمال، أما الفتاة فهي «الحسناء» فحسب، ولا يجب نعتها بأكثر من ذلك، كأنها هي مصدر الغواية.

تمكين المرأة وأهمية فهم النصوص الشرعية

مع تطور المفاهيم التي شهدتها العصر الحالي أصبحنا نسمع كثيرًا عن مفهوم «تمكين المرأة»، إلا أن هذا المفهوم هو الآخر لم يسلم من أذى المفاهيم الدينية المتشددة التي ما زالت تعوق تمكين المرأة اجتماعيًا وسياسيًا واقتصاديًا، بل دراسيًا أيضًا؛ وذلك بدعوى تحريم الاختلاط والقوامة الشرعية والولاية، دون فهم جيد لمضمون تلك المفاهيم ومبتغاها، ومن ثم أصبحنا في حاجة إلى إعادة فهم نصوص الشريعة جيدًا للنهوض بمستوى المرأة وإعطائها حقوقها كما كفلها الشرع الشريف.

ولا شك أن تمكين المرأة يجب أن يسير جنبًا إلى جنب مع تمكين الرجل؛ لكونهما يشكلان نسيج المجتمعات، ولا يخفى أن بعض بيئات العمل باتت غير آمنة للنساء، وما زالت تحمل المزيد من التمييز ضدهن، فالمرأة صعب أن تصبح مديرة في بعض المؤسسات، على الرغم من أن ذكاء الأنثى يضعها جيدًا في مراكز صنع القرار، ويحدث كثيرًا ألا تعتمد بعض جهات العمل على المرأة إلا في حالات الدوام الجزئي في تفضيل صريح للرجل على المرأة في هذا الأمر، بعيدًا عن

اعتبارات الكفاءة والخبرات الأكاديمية أحياناً؛ لذا تستحوذ المرأة على رقم كبير في نسبة البطالة بالوطن العربي. أما إذا تحدثنا عن تمكينها سياسياً، فلا شك أن تعزيز المشاركة السياسية للمرأة يعكس وضعها الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع، وهو ما يعكس أيضاً مسألة تمكينها في مجتمعها. ومع ذلك، فما زلنا لا نرى نسبة مقاعد كبيرة للمرأة في المجالس النيابية أو الوزارات الحكومية.

وكما يقف البعض حجر عثرة في تمكين النساء سياسياً ووظيفياً، نجد أحجاراً أخرى في طريق تمكينها اقتصادياً في أبسط الأمور وأقل الحقوق، مثل حرمان المرأة من حرية التصرف في ذمتها المالية. فتجد بعض الأزواج يتعاملون مع الذمة المالية لزوجاتهم باستباحة شديدة، فما دام أنها تعمل فإن ذلك يفرض عليها التكفل معه بمصاريف المنزل. بل أحياناً تتكفل النساء بالأمر كاملاً، في حين يرتكن الأزواج إلى مبررات واهية لعدم العمل والتكاسل عن أداء دورهم الطبيعي.

هنا يتعمد البعض حرمان المرأة من أمر منحها الدين حرية التصرف فيه، بأن يمنعها من التصرف في مالها، أو يأمرها بأن تتصرف فيه على وجه خاص، على الرغم من أنه ليس له ولاية على مالها، والله تعالى قال: **﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾** [النساء: 34]، فقد فضل الله تعالى الرجال على النساء في أمور، وفضل النساء على الرجال في أمور أخرى، حيث عقّب المولى عزل وجل بقوله: «وبما أنفقوا» ليدل على أن النفقة حق من حقوق المرأة على زوجها. فيما يمنع البعض الآخر زوجاتهم من العمل؛ ركوناً إلى فتاوى متشددة تمنع اختلاط المرأة بالرجل، في حين أن لنا في رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم نموذجاً وقدوة، حينما تزوج من السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها وكانت صاحبة حسب ونسب، وكانت أيضاً من أثرياء مكة، ولها تجارته ومالها، ولم نسمع قط عن حرمان الرسول لها من ذمتها المالية أو تجارتها.

على الجانب الآخر، تجد بعض الأزواج يتعاملون مع الزوجة على أنها خادمة في بيتها فحسب، عليها السمع والطاعة، وتنظيف المنزل والقيام بمهام الطبخ والكنس وخلافه، في حين أن الفقهاء الأربعة أجمعوا أن خدمة المرأة في بيتها ليس واجباً عليها. كما أن الشرع الشريف لم يُوجب على المرأة خدمة زوجها إلا ما جرت به العادة في حدود طاقتها، وبما لا يعود عليها بالضرر في دينها أو دنياها، أو يُفسد عليها مقصودها. وقد نصَّ جمهور الفقهاء على أنه لا يجب على المرأة شيء من الخدمة إلا ما جرت العادة بقيامها به، وهو ما قاله العلامة الكاساني في «بدائع الصنائع» (4/ 24، ط. دار الكتب العلمية): «ولو جاء الزوج بطعام يحتاج إلى الطبخ والخبز فأبت المرأة الطبخ والخبز -يعني رفضت أن تطبخ وتخبز- لا تُجبر على ذلك إن أبت، ويؤمر الزوج أن يأتي لها بطعام مهياً»، ويا ليتهم يفقهون!

النمطية ضد المرأة بسبب حالتها الاجتماعية

أزمات التمييز بين الرجل والمرأة لا تقف عند حدود التحرش والتصنيف على اعتبارات وظيفية وشكلية فحسب، بل هناك الصورة النمطية التي تعرضت لها نساء المجتمعات العربية وفتياتها بسبب «الحالة الاجتماعية» لمجرد عادات وتقاليد بالية، برئ منها دين الإسلام براءة الذئب من دم ابن يعقوب. فلا شك أن الإسلام كرم المرأة ومنحها حقوقها كاملة، وساوى بينها وبين الرجل في الحقوق والواجبات، إلا أن طريقة تعاطي المجتمع مع كل ما يخص المرأة بات يحمل المزيد من الاستفزاز والتجني.

فحدّث ولا حرج عن تعاطي المجتمعات العربية مع «العزباء» و«المطلقة»، وكذلك «الأرملة» التي عليها المكوث في المنزل منذ انتهاء مراسم الدفن حتى يشاء الله وتنتقل روحها إلى الرفيق الأعلى، وبخاصة في المناطق الشعبية وقرى الريف، «فمن منزل الزوج للقبر» هكذا توصي الأسر العربية فتياتها عند الزواج

في مخالفه صريحة للإرث الديني ووصايا الشرع الشريف، فبمجرد تفكير المطلقة أو الأرملة في الزواج مرة أخرى والخروج من دائرة التمييز الجندري ضدها تقوم الدنيا ولا تقعد، وكأنها تقترف جريمة يُعاقب عليها القانون والدين في ادعاء باطل وعادات اجتماعية ظالمة.

فالمطلقة في نظر هؤلاء هي «خرابة بيوت»؛ لما تجلبه هذه الكلمة من «عار» لبعض السيدات. والعزباء هي «العانس» كما ينعته المجتمع الذكوري، على الرغم من أن كلمة «عانس» تطلق على الذكر والأنثى في اللغة العربية. و«الأرملة» هي الأنثى التي تظل محاطة بالمحذقين والمراقبين لأنفاسها وأفعالها، ولا يأبه أحدهم أن يتدخل في حياتها بشكل سافر، ولا يتوانى عن ملاحقتها متى شاء وكأنها مستباحة للجميع.

وأذكر قصة واقعية بطلتها إحدى زميلاتي العزيزات حيث كان للقدر كلمته في استمرار زواجها الذي انتهى بوفاة الزوج بعد معاناة مع أحد الأورام الخبيثة -أعاذنا الله وإياكم- ورغم معرفتي بها طيلة سنوات عمل جمعتنا، فإنني فوجئت بها تروي لي ذات يوم قصة زواجها، وكيف تبدلت حالتها الاجتماعية وأضحت أرملة بين عشية وضحاها.

الأمر عند هذا السرد لا يبدو مدهشًا، فكثيرًا ما نواجه مثل هذه المآسي في حياتنا العابرة، إلا أنني واجهت المأساة الكبرى عندما أخبرتني بإصرارها على إخفاء «حالتها الاجتماعية» طيلة حياتها عن دائرة معارفها الخارجة عن حدود العائلة حتى لا تصبح مطمعًا لهذا وذاك! بدت قصتها صادمة لي بعض الشيء، فلما تدبرت الأمر أيقنت أنها قد تكون على صواب رغم «قسوته» فإنه يبدو وكأنه «الصواب المر» في هذا المجتمع «المتدين بطبعه».

هل تبادر إلى أذهانكم أن من منحها القدر لقب «متزوجة» ومن عليها المجتمع بتمام نصف دينها كما يدعي البعض، قد هربت من أزمات التمييز؟! بل خدعوك فقالوا: «دي راحت بيت عدلها»، فمنذ توقيت دخولها إلى «بيت العدل» كما ينعته تراثا البالي، تبدأ معاناة من نوع جديد، وأسئلة من العيار الأكثر استفزازاً، من الأم تارة، والحماة تارة، والعممة والخالة والجد والجددة والمعارف والأصدقاء تارة أخرى. فعلى الزوجة المسكينة منذ خروجها من قاعة الفرح الاستعداد لسيل الأسئلة الوجودية «الفخيمة» من نوعية: «مفيش حاجة في السكة» - كناية عن الحمل - وإذا من الله عليها بالذرية الصالحة يأخذ السؤال شكلاً آخر: «مش ها تخاويه». أما إذا أنجبت «أنثى» فستتحول حياتها إلى جحيم حتى تنجب الذكر، وكأن الأمر بيدها لا بيد خالقها وخالقهم. أما من لم يحالفها القدر بالقدرة على الإنجاب فستنتع بـ«العاقر» أو «الأرض البور» حتى الممات، فقد تغافل الخلق أو تناسوا قول الخالق عز وجل في كتابه العزيز: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ۖ أَوْ يَزْوِجُهُمْ ذَكَرًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾ [الشورى 49-50].

التطرف العاطفي

التطرف العاطفي أيضًا يأتي ضمن أسباب أزمات النوع الاجتماعي، حيث لا تلقى مشاعر الأنثى الجارفة تجاه الرجل استحسانه في بعض الأوقات. ولو تناولنا بعض الأمثلة عن التطرف بين أقصى الأنثوية وأقصى الذكورية، فقد نقلت لنا بعض القصص الصحفية حكاية واقعية شهدت وقائعها إحدى بلدان الرومانسية، فتحت عنوان: «من مبادرة رومانسية لمأساة» تناولت الصحف حكاية الفتاة التركية الجميلة «رقية» 23 سنة، التي حاولت إيقاظ زوجها من النوم محضرة له باقة من وجبات الإفطار، فاستنكر زوجها محاولاتها لإيقاظه، فقرر الانتقام بصبه الماء المغلى على ظهرها؛ مما تسبب لها بحروق خطيرة، ويذكر أن طفلهما الرضيعة أيضًا أصيبت

ببعض الحروق. وتلكم مأساة أخرى من مآسي العنف الزوجي، فعلى الرجل أن يكرم المرأة باحترام مشاعرها الطيبة تجاهه، وهذا أضعف الإيمان.

ولا ريب أن سعادة النساء هي انعكاس طبيعي لصحة علاقاتهن بالمجتمع، سواء كانت علاقة زوجية أم أخوية أم أسرية. ونمطية التعبير عن المشاعر أيضًا عليها عبء كبير في الأزمة، فالصور النمطية لم تتوقف عند الناس على سمات ومجالات معينة، فالجفاف العاطفي والتعبير عن المشاعر صنع أيضًا صورة نمطية أخرى، حيث تجري تربية الذكور منذ الصغر على عدم التعبير عن مشاعرهم أو البكاء تحت دعوى «أنت رجل، والرجل لا يبكي!» ومن ثم إذا بكى، أو احتضن أمه، أو عبر عن مشاعره تجاه زوجته يفقد إحدى سمات رجولته!

ومن هنا يأتي دور الأسرة في إعادة تشكيل وعي الفتيات والذكور، وعدم حصرهم في نمط حياتي معين. وعندما نذكر الأسرة فيجب الإمعان في دور كل من الأخ والزوج والأب في خلق علاقة صحية مع إناث الأسرة، فاليوت أصبحت بارده خالية من أي تعبير عن المشاعر بطريقة صحية، فيها من العاطفة ما يكفي لإشباع كافة أفراد الأسرة ويوازن طبيعة العلاقات فيما بينهم. لقد أصبح الزوجان في حاجة ماسة إلى مهارة الإنصات والتعاطف والتعبير عن الذات، فإذا سألت بعض الفتيات اليوم: «هل تعلمين بحب أبيك لك؟» تأتي الإجابة: «لا معرفش»، وإذا سألت الزوجة عن حب زوجها لها، تسمع الرد: «هو أكيد بيحبني بس معرفش إزاي»، وهنا تكمن الأزمة، وهي نمطية العلاقات وعدم الاعتناء بالتعبير عن المشاعر.

في حين كان من الوصايا السائرة بضرورة التأكيد على إخبار المحب لمن يحبه، قولهم: «إذا أحببت أحدًا فأخبره ليعلم، وكررها ليطمئن، واعمل بها ليوثق». ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه أنه يحبه».

ولو أمعنا النظر في علاقة سيد الخلق أجمعين بزوجه السيدة خديجة، لتدبرنا معنى الحب الحقيقي وفطنة التعبير عنه، فكان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يأنس بمشورتها، ويحرص على عرض الأمور عليها والاستئناس برأيها. ومن شدة حب النبي صلى الله عليه وآله وسلم للسيدة خديجة رضي الله عنها أنه كان يكثر من ذكرها بعد وفاتها، حتى إن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «ما غرتُ على أحدٍ من نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما غرتُ على خديجة، وما رأيتها، ولكن كان النبي صلى الله عليه وآله يكثرُ ذكرها، وربما ذبح الشاة، ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها إلى أصدقاء خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا إلا خديجة! فيقول: إنَّها كانت، وكانت، وكان لي منها الأولاد»، ولم يتزوَّج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غيرها في حياتها حتى توفيت رضي الله عنها، فقد كانت حبيبته التي قال عنها: «رزقت حبها».

على المستوى الشخصي، أتذكر جيدًا أن والدي -رحمة الله عليه- لعب دور كبيرًا في حياتي وفي تشكيل وعيي وتشكيل شخصيتي أيضًا، بدايةً من مشاركته هواياتي البسيطة، وتعبيراته المختلفة عن مدى حبه وتقديره لي، نهايةً بدفعي طيلة الوقت نحو تحقيق كافة أهدافي الحياتية والعملية دون ممارسة أي ضغوط تذكر من جانبه يومًا، فلا أذكر أنني شاهدت وجهه عابسًا في وجهي يومًا ما،

ولا أنسى فرحه الجَمَّ بانتصاراتي الصغيرة، فمن المؤكد أن للأب والأسرة دورًا مهمًا في حياة الأبناء وتشكيل وعيهم على نحو سوي، وهكذا تكون العلاقات صحية.

نهضة بعض الصاعدة ضد النساء

ألا ترون العيب عيبًا إلا حينما تمارسه امرأة! تلك المقولة تنطبق على حالة أخرى من التطرف ضد النوع الاجتماعي، وهو تطرف بعض الرجال في الصعيد

تجاه الفتيات بدعوى العادات والتقاليد. ففي أحد مشاهد الدراما المصرية، وتحديدًا مسلسل «ابن حلال»، رأينا كيف هربت حنان شقيقة البطل الصعيدي الأصل مع شخص آخر لتعمل راقصة بعد سجن أخيها، وما إن علم شقيقها بعد خروجه حتى قام بقتلها بزعم الدفاع عن الشرف، وحينما علمت الأم بنيتها، فما كان منها إلا أن قالت له: «بعد ما تنفذ أمر ربنا هاتلي بنتي أبكي عليها براحتي!» في إشارة منها إلى إنفاذ عادات وتقاليد المجتمع الصعيدي، فما علاقة الدين بالعادات والتقاليد؟! وهل أمر الله بإنزال الأحكام وتنفيذ الحدود في المطلق بحجة الشرف الزائف؟! فجميع النصوص في الكتاب والسنة النبوية والإجماع أجمعت على أن حكم الزنا لغير المتزوج لا يقتضي إقامة حدّ القتل عليه، وهو ما يُعرف بالزاني غير المحصن، إذ إنَّ الزاني غير المحصن يُجلد ولا يُقتل، ويقول الله تعالى في حكم الزنا لغير المتزوج: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: 2].

هكذا هو فكر بعض سيدات المجتمع الصعيدي تجاه بنات جنسهن، فالعار لديهن حينما تفعله أنثى، أما ما يفعله الرجل فلا يشوبه شائبه ولا غبار عليه تجاه الدين، فهنَّ يرين العيب عيبًا والحرام حرامًا حينما تمارسه امرأة فحسب؟!!

الأُنثى ظالمة ضد الأُنثى

الأُنثى نفسها أصبحت ظالمة ونمطية ضد الأُنثى أيضًا، فبالعودة إلى تراث أمهاتنا العظيمات في مختلف دول العالم، حيث تربت الأم على حالة التمييز بين الأُنثى والذكر، يتردد على الأذان عدد من الأمثلة الشعبية التي تسحق شخصية المرأة وتغذي التمييز النوعي ضد الفتيات، كما أنها تعد موجزًا بليغًا عن تجربة عاشها الناس في فترة زمنية معينة، لتعود وتتناقلها الأجيال عبر الزمن، فالناس مطابقون للثقافة التي يعيشون فيها. لذا، فمما هو ملاحظ أن غالبية الموروثات الشعبية العربية المرتبطة بالمرأة، هي آراء تمييزية تنظر إلى المرأة نظرة دونية،

وتراها كائنًا أقل من الرجل، فإن المرأة سواء كانت طفلة أم فتاة بالغة أم زوجة، هي في جميع حالاتها مرتبطة دائمًا بالمهانة والدونية والضعف.

ففي مصر تسمع: «الست ملهاش غير بيت جوزها»، «يا جايب البنات يا شايل الهم للممات»، وهي الأمثال التي تشير إلى أن إنجاب الأثني همٌّ كبير لا ينتهي إلا بوفاة الأب، «لبس البوصة تبقى عروسة»، «اكسر للبنت ضلع يطلع لها 24» في تغذية صريحة للعنف ضد المرأة، و«عقربتين على الحيط ولا بنتين في البيت»، حتى نصل إلى المثل الفلسطيني: «اللي بتموت وليته من صفان نيته، و«إن الله يحرس زوجة الأعمى؛ لأن المسكين لا يرصد خطواتها»، وهذا مثل آخر هندي يشير إلى أن المرأة تتصف بانحراف الأخلاق حتى إنها لا تؤتمن على زوجها الكفيف، و«من ملك امرأة فقد ملك ثعبانًا» وهذا من الأمثلة الإنجليزية التي تصف المرأة بانحراف السلوك، وكذلك المثل الأوربي «من تزوج جميلة، فقد تزوج ورطة». وهذه جميعها أمثلة و«أكليشيوات» تؤكد لنا أن ما نراه من نمطية المجتمعات العربية ضد المرأة تحت ستار الدين هي محض افتراءات بعيدة كل البعد عن الدين.

خاتمة:

في بداية غالبية أفلام السينما كثيرًا ما نقرأ جملة: «جميع أحداث هذا الفيلم لا تمت للواقع بصلة»، فمتى تصل أثني المجتمع العربي لتحقيق مضمون تلك الجملة؟!

المراجع:

- العلامة الكاساني «بدائع الصنائع» (4/24، ط. دار الكتب العلمية).
- خديجة بنت خويلد سيدة في قلب المصطفى لـ (محمد عبده يمانى).
- موقع Quartz الأمريكي.



د. رامي عطا صديق

أستاذ الإعلام المساعد بقسم الصحافة
بأكاديمية الشروق

فتش عن «المرأة»
و«الرجل» أيضًا!!
قراءة أولية في العلاقة
بين المرأة والإعلام من
منظور المواطنة

مقدمة:

يقوم الإعلام، مع غيره من مؤسسات التنشئة الاجتماعية، بمجموعة أدوار ووظائف حيوية ولازمة، منها: الإخبار، والإعلام، والتعليم، والتثقيف، وتشكيل الرأي العام والتأثير فيه، والمساهمة في عملية التنمية⁽¹⁾.

ومن جانب آخر، فإن المرأة مكون أساسي من مكونات المجتمع، تقوم بدور رئيس في الأسرة والمجتمع، وهي تشارك الرجل في الكثير من مواقع العمل، حيث تُساهم في الإنتاج ولها دور أساسي في عملية التنمية، حتى إن البعض يقول عنها: إنها «نصف المجتمع وراعية النصف الآخر».

من هنا يأتي الاهتمام بمناقشة العلاقة بين المرأة والإعلام من منظور مبدأ المواطنة، الذي يُعبر عن حالة المشاركة والمساواة بين مختلف مكونات الجماعة الوطنية، دون تفرقة ودون تمييز.

مبدأ المواطنة:

ارتبط مصطلح «المواطنة» بنشأة الدولة الحديثة، ومع الوقت أخذ المفهوم أبعاده ومضامينه الحديثة شيئاً فشيئاً⁽²⁾، وكانت مساهمات عالم الاجتماع الإنجليزي «توماس همفري مارشال» **Thomas Humphrey Marshall** (1893-1981م)، رائدة في دراسات المواطنة في تاريخ الفكر الحديث، حيث اهتم بدراسة هذا المجال في عدد من دراساته ومقالاته، ومن ذلك عمله الأشهر والأكثر تأثيراً «المواطنة

(1) حول وظائف الإعلام يمكن الرجوع إلى: فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، الطبعة الرابعة، القاهرة: عالم الكتب، 2007م، ص ص 55-66. S. Steinnberg, Introduction to Communication, Course Book. 1, The Basics, Cape Town, 2006, pp: 130-131. B.N Ahuja & S.S. Chhabra, Development .Communication, New Delhi, Surjeet Publications, 2009, pp: 19-25

(2) انظر: يسري مصطفى، المواطنة: ثقافة الاندماج في مرحلة الحداثة، ص 17، في: (الأب) وليم سيدهم اليسوعي، المواطنة عبر العمل الاجتماعي والعمل المدني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007م.

والطبقة الاجتماعية) (Citizenship and Social Class)، الذي يبيّن فيه أن المواطنة هي مجموعة من الحقوق التي تشمل حقوقاً مدنية وثانية سياسية وثالثة اجتماعية، وكان رأيه أن المواطنة الاجتماعية تكمل وتعزز المواطنة المدنية والسياسية⁽³⁾.

وحسب الموسوعة البريطانية (ENCYCLOPEDIA BRITANNICA) فإن المواطنة هي علاقة بين الفرد والدولة التي يكون الفرد مديناً لها بالولاء، وبالتالي فإنه يحق له حمايتها، كما تعني المواطنة وضع الحرية مع المسؤوليات المصاحبة، حيث يتمتع المواطنون ببعض الحقوق، إلى جانب بعض الواجبات والمسؤوليات التي تم إنكارها أو تمديدتها جزئياً للأجانب وغيرهم من المواطنين المقيمين في بلد ما. وبشكل عام يتمتع المواطنون بالحقوق السياسية كاملة، بما في ذلك الحق في التصويت والحق في تولي المناصب العامة، وهي أمور تقوم على المواطنة وتستند إليها. ومن المسؤوليات المعتادة للمواطنة الولاء للدولة ودفع الضرائب وتأدية الخدمة العسكرية⁽⁴⁾.

وقد اجتهد عدد غير قليل من المفكرين والباحثين المصريين، من الفاعلين في مجال المواطنة وحقوق الإنسان، في تقديم تعريفات لمبدأ المواطنة وشرح أبعاده، التي تشابه -في حقيقة الأمر- وتتقاطع في كثير من المواضيع. ونعرض هنا لبعض تلك الاجتهادات الخاصة بتعريف المواطنة، مع الأخذ في الاعتبار أن مصطلح «المواطنة» ليس مفهوماً جامداً، بل هو مفهوم ديناميكي متطور، وأن هذا المفهوم يتقدم حسب حالة التطور القانوني والسياسي والاجتماعي في المجتمع، حيث تمثل المواطنة «ذاكرة تاريخية ترصد حركة المواطنين تجاه الحرية والسلطة، ولكنها في نفس الوقت حية مُعاشة ترتبط بتطور المجتمعات»⁽⁵⁾.

(3) <https://www.ekb.eg>. Marshall, T.H. Citizenship and Social Class: And Other Essays, Cambridge [Eng.: University Press, 1950.

(4) <https://www.britannica.com/topic/citizenship>

(5) سامح فوزي، المواطنة، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - سلسلة: تعليم حقوق الإنسان (10)،

يرى وليم سليمان قلادة أن للمواطنة ثلاثة أركان رئيسية، هي: الانتماء للأرض - المشاركة - المساواة أو الندية، ليكون لكل مواطن نفس الحقوق وتكون عليه نفس الواجبات، حيث تتحول الأرض إلى (وطن)، والإنسان الذي يحيا عليها ويُشارك في صياغة حياتها ومقدراتها إلى (مواطن)⁽⁶⁾.

وحسب أبو سيف يوسف، فإن مبدأ المواطنة يقوم على أساس أن أصل المواطن الاجتماعي أو عقيدته أو ديانتته أو مذهبه السياسي لا يجوز أن يُوظف سياسياً بما يجعل منه شكلاً من أشكال التمييز بين المواطنين في الحقوق والواجبات، ونفس الأمر في توزيع الثروة الأهلية على المواطنين بالمساواة ودون تمييز⁽⁷⁾.

ويُشير يحيى الجمل إلى أن المواطنة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بموضوع الجنسية، فحيث توجد الجنسية توجد المواطنة، وحيث لا توجد الجنسية لا توجد المواطنة، فالذين يحملون جنسية دولة ما هم الذين يمكن اعتبارهم مواطني تلك الدولة، فحاملو الجنسية المصرية -على سبيل المثال هنا- هم الذين يمكن اعتبارهم المواطنين المصريين، وهم يمثلون ما اصطلح على تسميته بالجماعة الوطنية المصرية؛ وبالتالي فإن الذين لا يحملون جنسية الدولة لا يُعتبرون من مواطنيها، حتى لو أقاموا فترة طويلة أو قصيرة على أرضها⁽⁸⁾.

2007م، ص 27.

(6) وليم سليمان قلادة، مبدأ المواطنة: دراسات ومقالات، القاهرة: المركز القبطي للدراسات الاجتماعية، 1999م، ص 11-12. انظر أيضاً: وليم سليمان قلادة، المواطنة المصرية: حركة المحكومين نحو المساواة والمشاركة، القاهرة: مؤسسة المصري لدعم دراسات المواطنة وثقافة الحوار، 2011م.

(7) أبو سيف يوسف، الأقباط والقومية العربية (دراسة استطلاعية)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987م، ص 211.

(8) يحيى الجمل، نظرة عامة سريعة على مبدأ المواطنة في الدولة الحديثة، ص 165، في: المجلس القومي لحقوق الإنسان: مؤتمر المواطنة، القاهرة 25 نوفمبر 2007م.

ويتفق السيد ياسين مع رؤية الجمل من حيث إن المواطنة مفهوم قانوني في المقام الأول، ذلك أنه في المجتمع الديمقراطي، فإن العلاقات بين الناس لم تعد علاقات دينية، ولكنها أصبحت سياسية، فالعيش المشترك لا يعني بالضرورة الاشتراك في نفس الديانة، ولكن معناه الخضوع لنفس النظام السياسي. وهو يضيف أن المواطنة «يمكن اعتبارها يوتوبيا إبداعية (مدينة فاضلة)، تحتاج إلى نضال الشعوب لكي تتحول إلى واقع حي ملموس»⁽⁹⁾.

وإن كان أحمد زايد في دراسته (المواطنة والمسئولية الاجتماعية) يوافق على أن المواطنة علاقة قانونية، لكنه يوضح في الوقت ذاته أنها ليست مجرد حق قانوني فحسب، وإنما هي «علاقة» أكبر من العلاقة القانونية، حيث إن المواطنة عنده علاقة اجتماعية أيضاً، ترتبط بالأدوار التي يؤديها الأفراد وتفاعلهم مع الآخرين ومع الدولة التي ينتمون إليها ويعيشون فيها. ويضيف أن «المواطنة لا تستقيم إلا في إطار من المساواة والتوازن بين فئات المجتمع المختلفة... ليست مفهوماً استاتيكيًا جامدًا، بل هي مفهوم مرن يشتمل على المبادأة والإقدام لما فيه خير المجتمع»⁽¹⁰⁾.

ومن جانبه، يركز سمير مرقس في تعريفه للمواطنة على حركة الإنسان/ المواطن، فيقول عن المواطنة إنها «تعبير عن حركة الإنسان اليومية مُشاركًا ومُناضلاً من أجل حقوقه بأبعادها المدنية والاجتماعية والثقافية على قاعدة المساواة مع الآخرين، من دون تمييز لأي سبب، واندماج هذا المواطن في العملية الإنتاجية بما يُتيح له اقتسام الموارد في إطار الوطن الواحد الذي يعيش فيه مع الآخرين»⁽¹¹⁾،

(9) السيد ياسين، المواطنة في زمن العولمة، القاهرة: المركز القبطي للدراسات الاجتماعية - سلسلة المواطنة (5)، 2002م، ص ص 24-22.

(10) أحمد زايد، المواطنة والمسئولية الاجتماعية، المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر (المسئولية الاجتماعية والمواطنة)، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، 19-16 مايو 2009م، ص ص 4-2.

(11) سمير مرقس، المواطنة والتغيير: دراسة أولية حول تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة، القاهرة: مكتبة الشروق

وبذلك فإن المواطنة «هي حركة الناس، والممارسة التي تضمن حضور الجميع بالرغم من التنوع الثقافي وتعدد الخصوصيات إلى معترك واحد من أجل إحداث النهوض العام، فالجهد المشترك هو المجال الحيوي الجامع الذي ينقل الناس من الخاص الضيق إلى العام الرحب بغير تناقض بين الخاص والعام من جهة، وبإبراز الأفضل لدى كل طرف، والتفاعل الإيجابي بين هذا الأفضل وذاك من أجل التغيير المطلوب. المواطنة بهذا المعنى هي الحركة الجماعية للناس في إطار الوطن الواحد نحو التغيير، من خلال العمل المشترك من أجل التقدم. إنها العملية **Process** التي من خلالها يتم تفعيل المركب الحضاري بتنوعه»⁽¹²⁾.

ويؤكد شبل بدران مبادئ سيادة القانون ودولة القانون، وتنظيم العلاقات بين المواطنين كافة -أفرادًا وجماعات- على أساس الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، وأنها نبذ للتعصب والكرهية والإقصاء والاستبعاد والعنصرية والقبلية، من خلال الحوار وتفاعل الآراء وتبادل الرؤى، واحترام توجهات الآخرين وعقائدهم وأفكارهم، وانفتاح على العالم وثقافته، مع الوعي بالخصوصية الثقافية والوطنية، وأنها تستهدف تحقيق مجتمع العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وعدم التمييز وحقوق الإنسان، وذلك من ملامح الحياة الديمقراطية المعاصرة⁽¹³⁾.

ومن ثم، فإن المواطنة مفهوم دينامي يتعدى حالة السكون، فهو يشير إلى مشاركة فاعلة من المواطن تجاه مجتمعه الذي ينتمي إليه، وهو يعني تفاعلاً راسخاً بين المواطن والدولة، ويتعدى الولاءات التقليدية العائلية أو القبلية أو الطائفية أو المذهبية، ويهدف إلى تعميق المشاركة الاقتصادية، والخدمة العامة والتطوع

الدولية، 2006م، ص 13.

(12) سمير مرقس، المواطنة الثقافية.. اندماج وتعددية: (بناء دور العبادة نموذجاً) مقارنة أولية مقترحة، ص 248، في: المجلس القومي لحقوق الإنسان: مؤتمر المواطنة، القاهرة 25 نوفمبر 2007م.

(13) شبل بدران، مكانة المواطنة في التعليم: التربية على المواطنة في المناهج الدراسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة الدراسات السياسية والاستراتيجية، ص 30-15.

والعمل الأهلي والمدني، وغيرها من قيم الإنسانية التي هي في جوهرها قيم الديمقراطية والمواطنة⁽¹⁴⁾.

وتقدم إنعام عبد الجواد تعريفاً للمواطنة باعتبارها: «تمتع المواطنين جميعاً بالحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية التي تنص عليها الدساتير والتشريعات. وهي تستند إلى أسس ومبادئ أساسية، هي: تكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، والمساواة، والمشاركة بكافة أنواعها دون تمييز بين المواطنين لأي سبب من الأسباب. وفي مقابل هذه الحقوق، هناك مسؤولية تتحدد بالالتزامات والواجبات التي تنص عليها أيضاً الدساتير والتشريعات»⁽¹⁵⁾.

وللمواطنة مجموعة من العناصر أو الأبعاد، فهناك⁽¹⁶⁾:

□ **البعد المدني (المواطنة المدنية):** يعني المساواة بين المواطنين، جميع المواطنين، أمام القانون دون تفرقة أو تمييز لأي سبب، والاعتراف بحرية الفرد ما لم تتعارض مع القانون وحرريات الآخرين، والحق في الحياة وتقرير المصير، وحق الإنسان على جسده، والحق في الحصول على العدالة القانونية والمحكمة النزيهة، وعدم التعرض للاعتقال أو التوقيف دون محاكمة، وعدم التعرض لهجوم أو تعذيب، والحق في الملكية الخاصة.

(14) شبل بدران، مكانة المواطنة في التعليم: التربية على المواطنة في المناهج الدراسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة الدراسات السياسية والاستراتيجية، ص ص 24-23.

(15) إنعام عبد الجواد، مشاركة المرأة الريفية وحقوق المواطنة: المشاركة الاقتصادية نموذجاً، المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر (المسؤولية الاجتماعية والمواطنة)، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، 19-16 مايو 2009م.

(16) انظر مثلاً: سمير مرقس، المواطنة التزام مسيحي، القاهرة: مكتبة أسقفية الشباب - سلسلة: الإيمان - الثقافة - المجتمع، 2009م، ص ص 52-50؛ كمال نجيب (المحرر المسئول) ومجموعة باحثين، دليل الميسر للبرامج الحوارية، القاهرة: الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية - منتدى حوار الثقافات، 2015م، ص ص 86-87.

□ **البعد السياسي (المواطنة السياسية):** يشمل مجموعة من الحقوق والحريات والواجبات، فالمواطنون وحدهم هم الذين من حقهم ممارسة الحقوق السياسية المختلفة داخل الدولة التي ينتمون إليها ويحملون جنسيتها، مثل حق المشاركة في الانتخابات بكافة مستوياتها، من حيث الانتخاب والترشح، وحق عضوية وتكوين الأحزاب السياسية، والتأثير في القرار السياسي وشكل اتخاذه، والحق في الحصول على المعلومات من مصادرها الرئيسة في إطار القانون، والرقابة على السلطة السياسية وأدائها، وحق المشاركة في الحكم، وحق المشاركة في الجمعيات والحركات التطوعية، ومن ثم مشاركة المواطن/ المواطنة في كافة مجالات الحياة العامة.

□ **البعد الاقتصادي - الاجتماعي (المواطنة الاقتصادية - الاجتماعية):** يشمل التمتع والاستفادة من كافة الحقوق والخدمات الاقتصادية والاجتماعية التي تقدمها مؤسسات الدولة المختلفة، ومن ذلك: الحق في حد أدنى من الرفاه الاجتماعي والاقتصادي، وتوفير الحماية الاجتماعية، وحق المشاركة في الحياة الثقافية والتراث الاجتماعي، وحق توفير فرص العمل والتعليم، وتأمين الحاجات الأساسية لحياة المواطن وعائلته، والحق في الرعاية الصحية، وبالإجمال: الحق في حياة كريمة متحضرة.

□ **البعد الثقافي (المواطنة الثقافية):** يشمل احترام التنوع الثقافي والهويات الثقافية الفرعية للمواطنين، ومن ذلك الحق في ممارسة حرية الرأي والتعبير عن الأفكار والمعتقدات والآراء، بالإضافة إلى حرية ممارسة العقيدة، والحق في بناء دور العبادة، ومن ثم ضمان الحريات العامة (حرية التعبير عن الرأي، وحرية التفكير والاعتقاد والضمير).

□ **البعد المعنوي للمواطنة:** من حيث انتماء وولاء المواطن للوطن، بالإضافة إلى إحساسه بالهوية المشتركة مع باقي المواطنين⁽¹⁷⁾، ما يشكل خبرة جماعية مشتركة بين المواطنين بعضهم بعضًا.

المرأة مواطنة:

تبين لنا أن مبدأ المواطنة ينطوي على مفهوم رئيس يتمثل بشكل أساسي في تأكيد كل من المساواة والمشاركة بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات بدون تمييز. ومن ثم عدم التمييز بين المواطنين على أساس الانتماء الديني (مسلم - مسيحي - يهودي... إلخ) والمستوى الاقتصادي - الاجتماعي (غني - فقير، متعلم - أمي...) والتنوع الفكري والأيدولوجي والانتماء الحزبي (ليبرالي - اشتراكي...)، بالإضافة إلى عدم التمييز بين المواطنين على أساس النوع الاجتماعي (Gender): (رجل وامرأة).

على هذا النحو، فإن المواطنة حق أصيل لكل مواطن، كما أن المواطنة ليست منحة، أو عطية أو هبة، يمنحها الحاكم للمحكومين، ولكنها حق المواطن، فالمواطنة حق لجميع المواطنين، لكل الشرائح والطبقات: للرجل والمرأة، الغني والفقير، للأغيار دينيًا، والمختلفين فكريًا وأيدولوجيًا... إلخ. كما تقوم المواطنة على أساس التكافؤ بين المواطنين لا على أساس التمايز.

وبحسب مبدأ المواطنة، فإن المرأة مواطنة كاملة المواطنة؛ إذ لا ينبغي التعامل معها على أنها غير كاملة المواطنة أو ناقصة المواطنة، بل من الواجب أن يتم النظر إلى المرأة باعتبارها شريكًا أساسيًا للرجل، وفاعلًا رئيسًا في النهوض بالمجتمع، تشارك في التربية والإنتاج، كما تشارك في صنع الحضارة وتحقيق التقدم الإنساني.

(17) حنان كمال أبو سكين، المواطنة والمشاركة السياسية في مصر: ثورة الاتصالات الشبكية الدولية للمعلومات نموذجًا، المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر (المسؤولية الاجتماعية والمواطنة)، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، 19-16 مايو 2009م، ص 5.

إن المرأة، بتعبير المصلح الاجتماعي المصري قاسم أمين (1863-1908م) الذي يُلقبه المفكرون والمؤرخون المصريون بـ «محرر المرأة»، هي «إنسان مثل الرجل»⁽¹⁸⁾.

تراث الدراسات الإعلامية⁽¹⁹⁾

تُشير الكثير من الدراسات التي أُجريت حول المرأة والإعلام، العربي عامة والمصري خاصة، إلى مجموعة من الأمور التي تعكس انتقاص الإعلام بشكل أو بآخر من مواطنة المرأة، ولعل من أبرز نتائج تلك الدراسات أنه:

□ تتفق وسائل الإعلام، المقروء والمرئي والمسموع، في التركيز على الأدوار التقليدية للمرأة بوصفها زوجة وأمًّا وربة بيت، بينما لا تنال الأدوار الأخرى للمرأة في مواقع الإنتاج والمشاركة الاجتماعية والسياسية والثقافية والإبداعية إلا اهتمامًا ضئيلاً وهامشيًا.

□ تركز وسائل الإعلام العربية على مراحل معينة في حياة المرأة، من سن 20 إلى 40 عامًا، حيث سن الخصوبة، فتولي عناية فائقة للمرأة بوصفها زوجة وأمًّا، بينما يقل الاهتمام بأدوار المرأة وحقوقها في مراحل الطفولة والمراهقة والشيخوخة.

(18) يمكن الرجوع هنا إلى كتابي قاسم أمين: (تحرير المرأة) 1899م و(المرأة الجديدة) 1900م.

(19) انظر على سبيل المثال: عواطف عبد الرحمن، الصحفيات والإعلاميات العربيات، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2008م؛ عواطف عبد الرحمن (بحث جماعي)، المرأة والإعلام: تحديات وإشكاليات، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2008م؛ نجوى كامل (الباحث الرئيسي)، الإعلام والمرأة في الريف والحضر: دراسة تطبيقية على مصر والبحرين؛ إلهام يونس أحمد، ثقافة المواطنة كما تعكسها الدراما الاجتماعية، القاهرة: مبادرة إعلام المواطنة والحوار، 2017م.

- تركز السينما والدراما التلفزيونية على أدوار تقليدية للمرأة، تنحصر في الزوجة الخاضعة للزوج، والأم المعطاءة، والمنحازة للذكور، والابنة المطيعة لوالديها، فضلاً عن شيوع نموذج المرأة اللاهثة وراء المال والثروة.
- تركز وسائل الإعلام على قطاعات محدودة من النساء، تتمثل في الشرائح العليا من سكان المدن، بينما تتجاهل نساء الريف والقطاعات الشعبية من نساء الحضر، ومن ثم يأتي الاهتمام بالمرأة في المدينة/ العاصمة على حساب المرأة الريفية، حيث يقل اهتمام وسائل الإعلام بالاحتياجات الثقافية والاتصالية للجماهير النسائية في الريف والقطاعات الشعبية من نساء الحضر. ومن ذلك أنها لا تنظم حملات إعلامية كافية للتوعية الصحية والبيئية، أو للثقافة الأسرية للقطاعات النسائية المحرومة من هذه الخدمات.
- تولي وسائل الإعلام اهتماماً مُبالغاً لبعض المهن النسائية، مثل اهتمامها بالفنانات والرياضيات وسيدات الأعمال وسيدات السلك الدبلوماسي، على حساب مهن أخرى مثل: المعلمات والطبيبات والمحاميات والباحثات والفلاحات والعاملات.
- تركز وسائل الإعلام على مجموعة من القيم التراثية التي تؤكد على مشروعية التمايز الاجتماعي والثقافي بين الجنسين، باعتباره من الأمور الطبيعية التي لا تقبل الجدل أو النقاش.
- تتميز السياسات الإعلامية بالانتقائية والتحيز ضد الإناث؛ ما يبرز بوضوح في أسلوب الحوار، سواء في الأعمال الدرامية أو في برامج المنوعات عبر شاشات التلفزيون، حيث يتم توظيف تراث الحكم والأمثال والقصص الشعبي في إعادة إنتاج الصور التقليدية للعلاقات بين الرجل والمرأة من جانب، وبين الآباء وأطفالهم من جانب آخر.

□ لا يطرح الإعلام رؤية متوازنة لأدوار ووظائف ومسئوليات وحقوق المرأة والرجل داخل الأسرة، بل يتجاهل الإشارة إلى واجبات ومسئوليات الرجل، ويركز على المسئوليات والواجبات التقليدية للمرأة.

□ تأتي موضوعات المرأة في ذيل القائمة الإعلامية بعد الموضوعات السياسية والاقتصادية والرياضية، وموضوعات الفن والأدب والجريمة. كما تفتقر المعالجات الإعلامية إلى التوازن النوعي بين الجنسين في مختلف القضايا التي يتناولها الإعلام العربي، حيث لا تجري الاستعانة بآراء النساء في مختلف القضايا إلا بنسبة ضئيلة، حيث يغلب الاعتماد على آراء المتخصصين من الرجال.

نماذج أخرى من مظاهر الانتقاص من مواطنة المرأة

يُشير واقع الممارسة الإعلامية كذلك إلى بعض المظاهر الخاصة بالانتقاص من مواطنة المرأة، ويمكن التطبيق هنا على واقع الإعلام المصري، الذي يتشابه في ممارسته الإعلامية مع بعض دول المنطقة، وذلك على النحو التالي:

الاهتمام الموسمي بالمرأة

تهتم معظم وسائل الإعلام، المكتوب والمسموع والمرئي والإلكتروني، بقضايا المرأة ومشكلاتها بشكل موسمي، وعلى وجه التحديد خلال شهر مارس من كل عام، حيث تتركز فيه أعياد المرأة واحتفالاتها، إذ يوافق «8 مارس» اليوم العالمي للمرأة، ويوافق «16 مارس» يوم المرأة المصرية بمناسبة مشاركتها في ثورة سنة 1919م وخروجها في المظاهرات، ويوافق يوم «21 مارس» عيد الأم.

ومن ثم، فإنه تكثر في هذا الشهر الكتابات الخاصة بالمرأة، إلى جانب البرامج الإذاعية والتلفزيونية، التي تتناول القضايا المختلفة التي تخص المرأة، كما تهتم وسائل الإعلام بتقديم نماذج من السيدات الناجحات في كافة المجالات.

التقليل من مكانة المرأة وقيمتها

تستخدم وسائل الإعلام في بعض الأحيان كلمات وعبارات وعناوين تنتقص من مكانة المرأة ومن قيمتها في المجتمع، ومن ذلك مثلاً لا حصراً:

❑ تصدير المرأة على أنها وراء الخطأ، خاصة في صفحات الحوادث: «بسبب امرأة:.....»، «فتش عن المرأة!»

❑ تشبيه المرأة بالرجل عند مدحها: «امرأة بألف رجل»، وكأن الرجل هو معيار الحكم!

❑ تصوير المرأة على أنها شخص متناقض: «على الرغم من كونها امرأة... فإنها...».

❑ إهانة المرأة بشكل مباشر، ومن ذلك مثلاً بعض الرسوم الكاريكاتورية التي تشبه حالة الاستعمار السياسي أو الاقتصادي من جانب دولة لدولة أخرى «برجل يغتصب امرأة»، أو تشبيه الفساد الأخلاقي لبعض الشباب (الذكور) بشبان في علاقة آثمة مع فتيات!

التنميط Stereotyping

يعني: دمج شخص أو مجموعة من الأشخاص بخصائص معينة، بناءً على شيوع هذه الخصائص في هذه المجموعة، حقيقةً أو ظناً، حيث يتسم هذا الأمر بالتبسيط أو التعميم المخل، ويؤدي إلى خطأ في الحكم على الآخرين والتقدير غير السليم.

يؤدي التنميط إلى سوء الفهم وصعوبة إدارة الاختلاف والحوار وقبول الآخر، ومن أمثلة التنميط الشهيرة «النظرة الدونية للنساء»، التي تسهم بالضعف والخنوع،

بينما يُنظر إلى الرجال باعتبارهم رمز القوة والحكمة والسيطرة، فهذه الخصائص تنطبق على بعض النساء وبعض الرجال، ولكن لا يمكن تعميمها على فئة دون أخرى.

المرأة في الإعلانات

تستخدم وكالات الإعلان «المرأة»، في كثير من الأحيان، بهدف جذب الجمهور للمنتج الذي يتم الإعلان عنه، وبالتالي تحويل الجمهور إلى جماعة من المستهلكين.

ولعل متابعة دقيقة للإعلانات، التي تُقدم على شاشة التلفزيون خاصة، تكشف كيف يتم استخدام المرأة أحياناً، بل غالباً بصورة فيها الكثير من الابتذال والإثارة وخدش الحياء، من حيث التركيز على جسد الفتاة وشكلها، أكثر من التركيز على المنتج الذي يتم الإعلان عنه. وهنا يبدو جسد المرأة وكأنه سلعة للترويج يجذب الانتباه ويحقق الإغراء بين جمهور الإعلانات.

توصيات واقتراحات

يستلزم الأمر أن يقوم الإعلاميون، عبر مختلف وسائل الإعلام، بمجموعة من الوظائف والمهام والأدوار، منها:

- توعية الجماعة الإعلامية بمبدأ المواطنة من حيث المفهوم والأبعاد... إلخ.
- التوعية بدور المرأة المصرية عبر التاريخ في تحقيق نهضة الوطن، والإشارة إلى دورها في الحاضر، والدور المتوقع لها في المستقبل، ومن ذلك: دور المرأة في الكفاح والنضال ومسيرة الحركة الوطنية، ودورها في مجالات العلم والفكر والصحافة والأدب والفن والرياضة وغيرها.
- تناول الأدوار المتنوعة للمرأة، التقليدية منها وغير التقليدية، من حيث كون

المرأة زوجة وأمًّا وربة بيت من جانب، بالإضافة إلى الأدوار الأخرى للمرأة في مواقع الإنتاج والمشاركة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والإبداعية من جانب آخر.

□ التوازن في التناول الصحفي والإعلامي للرجل والمرأة، من حيث أدوار ووظائف ومسئوليات وحقوق كل منهما داخل الأسرة، وداخل المجتمع بوجه عام.

□ تسليط الضوء على النماذج الناجحة والتميزة من الفتيات والسيدات في مختلف مجالات الثقافة والمعرفة الإنسانية.

□ أن يكون الاهتمام بقضايا المرأة وموضوعاتها اهتمامًا دائمًا ومستمرًا، وليس اهتمامًا موسميًا خلال شهر مارس من كل عام.

□ التبصير بقضايا المرأة ومشكلاتها في مختلف المجالات، فمن أمثلة القضايا والموضوعات التي تهم المرأة والمجتمع: مشاركة المرأة في المجال العام - تمكين المرأة اقتصاديًا - حقها في التعليم - حقها في العمل وتولي المناصب القيادية - المرأة المعيلة - ضرب الزوجات - ختان الإناث - العنف ضد المرأة وظاهرة التحرش.

□ الاهتمام بالمرأة في مختلف المراحل والأعمار، من حيث كونها: طفلة - فتاة - شابة - أختًا - زوجة - أمًّا - جدة - سيدة كبيرة مسنة، ومن ثم الاهتمام بكافة المراحل، حيث الطفولة والمراهقة والشباب والشيخوخة.

□ الاهتمام بالمرأة في العاصمة (القاهرة) والأقاليم (المحافظات)، في المدن الكبيرة والقرى الصغيرة، في المناطق الراقية والمناطق الشعبية، من حيث الاحتياجات الاتصالية والإعلامية والمشكلات والقضايا الخاصة بكل فئة.

□ مناقشة قضايا المرأة وموضوعاتها من مختلف المهن والمواقع الوظيفية، ومن ذلك: المعلمات والطبيبات والمحاميات والباحثات والفلاحات والعاملات، حتى لا يقتصر اهتمام الصحف وغيرها من وسائل الإعلام، التقليدية والحديثة، على الفنانات والرياضيات وسيدات الأعمال.

□ الاهتمام بتنظيم حملات صحفية وإعلامية للتوعية الصحية والبيئية والثقافة الأسرية للقطاعات النسائية المحرومة من هذه الخدمات.

□ الاستعانة بالمصادر الصحفية والإعلامية من النساء المتميزات في مختلف المجالات، حتى لا تكون المصادر من الرجال فحسب، وحتى يتم الأخذ في الاعتبار رؤية النساء تجاه مختلف القضايا والموضوعات المجتمعية.

□ إعادة النظر في صورة المرأة في الإعلانات، حتى لا تبدو الفتيات والسيدات وكأنهن سلعة تُباع وتُشترى، وسبباً للإثارة والابتذال، والالتزام بعدم نشر الصور المسيئة للمرأة.

□ إبراز التراث الشعبي والقيم المتوارثة التي تعطي للمرأة مكانتها، وتؤكد دورها المهم في بناء المجتمع ونهضته، وفي المقابل مواجهة الجانب السلبي من التراث الشعبي الذي يكرس التمييز بين الرجل والمرأة لصالح الرجل.

□ الاهتمام بتدريب الصحفيين والإعلاميين بوجه عام على ما أسميناه «إعلام المواطنة والحوار»، الذي يعني لدينا نمطاً خاصاً في المعالجات الصحفية والإعلامية لقضايا المجتمع المختلفة، تنطلق بشكل أساسي من مدخل - منظور مبدأ المواطنة.

وهنا تجدر الإشارة إلى مبادرة «إعلام المواطنة والحوار» (Citizenship and

Dialogue Media) التي أسسها الكاتب/ الباحث هنا، من أجل إعلام ():

- يُعلي من شأن المواطنة في المعالجات الصحفية والإعلامية لمختلف الموضوعات والقضايا التي تناقشها وسائل الإعلام.
- يستخدم مفردات المواطنة، من حيث تأكيد معاني المساواة والمشاركة في الحقوق والواجبات وحق اقتسام الموارد بين المواطنين دون تفرقة ودون تمييز.
- يرفض استخدام مفردات الطائفية والتفكيك والتجزئ والتصنيف بكافة أشكاله المتنوعة.
- يعمل على نبذ العنف والتطرف، ويؤكد حق الاختلاف، وينشر كل ما يشجع على ترسيخ معاني التسامح وقبول الآخر المختلف في الدين والمذهب واللون والنوع الاجتماعي... إلخ.
- يتعد عن الافتراضات والتصورات الذهنية المسبقة غير المبنية على معلومات دقيقة.
- يؤكد معاني الاندماج والتكامل الوطني والتعايش السلمي المشترك، والتماسك الاجتماعي، والمسئولية الاجتماعية، والعمل الإيجابي البناء، وغيرها من القيم الإيجابية البناءة التي من شأنها بناء المجتمع والنهوض به.

خاتمة

إذا كانت المرأة مواطنة فاعلة في الحياة العامة بكافة مجالاتها، مثلها مثل الرجل، شريكة له، ليست أعلى منه وليست دونه، فإنه على وسائل الإعلام المختلفة، باعتبار أنها تقوم بدور مهم ومؤثر في مجالات التوعية والتثقيف والتنوير، أن تلعب دورًا كبيرًا في التأكيد على كون المرأة مواطنة تتمتع بحقوق المواطنة وواجباتها مثل الرجل، ودون تمييز بينهما.

إنها دعوة للصحفيين والإعلاميين من أجل تجنب التمييز بين المواطنين على أساس الجنس «النوع الاجتماعي»؛ مما يتطلب التوعية والثقيف بمبدأ المواطنة ودور المرأة ومكانتها، عبر المحاضرات والندوات وورش العمل والتدريبات، من خلال المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، والهيئة الوطنية للإعلام، والهيئة الوطنية للصحافة، ونقابة الصحفيين، ونقابة الإعلاميين، وإدارات التدريب بالمؤسسات الصحفية والإعلامية.

وهنا يمكن الاستفادة من المصادر المتنوعة المعنية بالمواطنة وحقوق المرأة وآليات تمكينها، وفي مقدمتها: المجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي للطفولة والأمومة، والمجلس القومي لحقوق الإنسان، وجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق المرأة، وأقسام الاجتماع بكليات الآداب بالجامعات، والمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، والمراكز البحثية المعنية بقضايا المرأة والإعلام، مثل «مركز بحوث ودراسات المرأة والإعلام» بكلية الإعلام جامعة القاهرة، بالإضافة إلى الخبراء والمتخصصين في مجالات المواطنة، ومناهضة التمييز، وتمكين المرأة.



د. أسامة السعيد

نائب رئيس تحرير جريدة الأخبار

كاتب وباحث متخصص في شؤون الإسلام السياسي

تناقضات خطاب التطرف الديني (الموقف من المرأة أنموذجًا)

مقدمة:

اكتسبت دراسة الخطاب الديني المتطرف أهمية متزايدة خلال السنوات الأخيرة، باعتبار ذلك الخطاب وسيلة فعالة للوقوف على البنية الفكرية لمنتجيه من الأفراد أو الجماعات. ومع تنامي ذلك الخطاب خلال العقد الماضي، برزت الحاجة الماسة إلى دراسته بصورة دقيقة، كخطوة على سبيل مواجهة تمدده بسبل متنوعة، ووصوله إلى قطاعات واسعة من الجمهور، دون أن تتوافر في المقابل وبنفس الزخم أدوات المواجهة الفعالة.

وقد أسهم ذلك الخطاب المتطرف، ليس فقط في تشويه صورة الإسلام أمام العالم، وتقديمه كدين ينافي قيم حقوق الإنسان، وانتحال أسانيد دينية لتسويغ ممارسات لا إنسانية لا تمتُّ لحقيقة الإسلام بصلة، بل الأفدح أن ذلك الخطاب أدى إلى تشويش وعي الكثير من المسلمين، فتم تغييب الوجه الحضاري والإنساني للدين، لصالح تصدير صورة الإسلام «المتشدد والعنيف»، سواء داخل المجتمعات الإسلامية أو خارجها.

ويمثل موقف الخطاب المتطرف من المرأة تجسيداً واضحاً وفاضحاً لمدى التناقض الفكري والديني والعلمي الذي يتسم به ذلك الخطاب، فبينما ينظر الإسلام إلى المرأة نظرة إيجابية، مُفعمة بالتقدير والاحترام، نجد الخطاب المتطرف على النقيض يتبنى نظرة بالغة الدونية والإجحاف للمرأة، تترجمها ممارسات لا تمتُّ للإسلام بصلة.

أولاً: ماهية الخطاب الديني المتطرف

يلزمنا بادئ ذي بدء فهم معنى الخطاب، وهو يعني اصطلاحاً: «الكلام الموجّه إلى متلقٍّ بقصد الإقناع والتأثير، أو المشاركة الكلامية بين طرفي الاتصال حواراً أو

مشافهة أو كتابة؛ للتأثير والإقناع وتحقيق مقاصد اتصالية. ويقابله في الاصطلاح الغربي **Discourse**، ويعني حديثاً وخطاباً موجَّهًا ومحاضرة ومقالة ورسالة»⁽¹⁾.

كما يشير مصطلح الخطاب **Discourse** بصفة عامة إلى «نظام فكري يتضمن منظومة من المفاهيم والمقولات النظرية حول جانب معين من الواقع الاجتماعي؛ بغية تملكه معرفياً، ومن ثم تفهّم منطقته الداخلي»⁽²⁾.

وبالتالي، فإن الخطاب هو «مرادف لتصور، أو موقف لشخص أو جماعة، بشأن قضية مطروحة، وهو بذلك يعدُّ تعبيراً عن أيديولوجية الأفراد والجماعات، باعتبار أن الأيديولوجية مجموعة منتظمة ومترابطة من الأفكار والأحكام والمعتقدات الخاصة بجماعة في نظرتها للواقع والجماعات الأخرى. ويعتبر تعدد الخطابات تعبيراً عن صراع الأيديولوجيات المتنافسة، وتمثل اللغة الأداة المعبرة عن هذا الصراع باعتبارها المنتج النهائي»⁽³⁾.

في المقابل يعني التطرف لغةً: الانحياز إلى أحد طرفي الأمر، فيُقَال: تطرّف: أتى الطرف، تطرّف في كذا: جاوز حدَّ الاعتدال ولم يتوسّط.

والتطرف: هو موقف متشدد بالقبول التام/ الرفض التام تجاه موقف أو فكرة ما، مع عدم الرغبة في مناقشة ذلك الاعتقاد، كما يمكن أن يكون سلوكاً بشكل يغيّر الاعتدال زيادة أو نقصاً.

(1) محمود عكاشة، خطاب السلطة الإعلامي، (القاهرة: الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، ط1، 2005)، ص 37.
(2) عبد العليم محمد، الخطاب الساداتي: تحليل الخطاب الأيديولوجي للخطاب الساداتي، (القاهرة: شركة الأمل للطباعة والنشر، كتاب الأهالي، رقم (27)، 1990)، ص 26.
(3) هشام عطية، تأثير السياسة الخارجية للدولة في المعالجة الصحفية للشئون الدولية .. دراسة تحليلية مقارنة للصحافة المصرية خلال الفترة من 1992-1990م، رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 1995)، ص 39.

وعليه، يمكن تعريف التطرف على أنه «ظاهرة تحدث عندما يتخذ الفرد موقفاً حدياً تجاه قضية ما، سواء كان موقفه إيجابياً أو سلبياً. وقد يكون هذا الموقف مجرد فكر، أو يتخذ شكل سلوك ظاهري، وينشأ عن هذا الموقف تأثيرات سلبية على الفرد والآخرين»⁽⁴⁾.

وبالتالي، فإن مفهوم خطاب التطرف الديني يعني: ما جاء مخالفاً لمقاصد وجوهر وصحيح ما ورد في المصادر الأساسية للشريعة الإسلامية (القرآن الكريم والسنة النبوية)، واستند إلى آراء ومواقف تعبر عن تفسير أو فهم أحادي لتلك المصادر، دون اعتبار لمختلف الاجتهادات الفقهية، أو أصول ذلك الاجتهاد وقواعده.

ثانياً: سمات خطاب التطرف الديني

رصدت العديد من الدراسات عدة سمات يتَّصف بها خطاب التطرف الديني بشكل عام⁽⁵⁾، وهي ذاتها السمات التي نجدها حاضرة بكثافة في خطاب الجماعات الإسلامية المتطرفة تجاه المرأة. ويمكن استعراض أبرز تلك السمات على النحو التالي:

1- الظاهرانية النقية:

هذا الخطاب يقف بالنص عند ظاهره دون إعمال للعقل في المقاصد الشرعية لهذه النصوص، وأصحاب هذا الخطاب يغلب عليهم الاهتمام الجاد بالشكليات والمظاهر، دون توجيه العناية إلى الأمور الجوهرية في الدين. وأغلب ما يكون

(4) منى زيتون، مفهوم التطرف الديني، موقع ساسة بوست، 4/14/2017، <https://bit.ly/37xqYbQ>

(5) يمكن الرجوع إلى دراستنا لنيل درجة الدكتوراه: أسامة السعيد السعيد قرطام، صورة الإسلام السياسي في الصحافة العربية وانعكاسها على اتجاهات الجمهور في مرحلة الثورات العربية، دكتوراه غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2017).

اهتمامهم، على سبيل المثال: حرصهم الزائد على الطهارة الحسية والنجاسات المادية، وأحكام اللباس والزينة إطالةً وتقصيراً، واللحوم المحرمة، وأحكام الشعور ما يُقصد منها وما يُعفى وما يُتنتف وما لا يُتنتف، وشكليات الاقتداء بالرسول في طريقة أكله وشربه ومشيه ولباسه. وهذا الخطاب كثيراً ما يتهاون في أمور أساسية في الدين، سواء أكانت من الواجبات أم المحرمات، تاركاً الحديث عنها خلف الظهر. بل إن أصحاب هذا الخطاب كثيراً ما يعملون على إحياء التعصب المذهبي بين التيارات الفكرية الإسلامية وتدبير المكاييد ضدهم؛ وذلك نتيجة الفهم السطحي والحرفي للنص الديني⁽⁶⁾.

2- خط الفكر بالدين:

وهذا يعني أن القائم على الخطاب لا يفرّق بين الدين ونصوصه، وبين الاجتهادات البشرية في قراءة تلك النصوص، وبالتالي يضيفي قداسةً على القراءات البشرية للنصوص الدينية مساويةً للقداسة التي يضيفها على الدين ذاته؛ وهذا ما يؤدي إلى الجمود ووقوف الخطاب عند قبول قراءات معينة للنصوص الدينية، وإبعاد قراءات واجتهادات أخرى. فضلاً عن أن هذا الخطاب أيضاً في أصله خطاب نصوصي لا يقبل النقد، ويضع بعض المرويات الثانوية والضعيفة في مقام النصوص الأصلية، بل في بعض الأحيان يقدم النص النبوي (دون تدقيق كافٍ في السند أو التأويل) على النص القرآني.

3- النزعة الاتهامية:

يميل ذلك الخطاب إلى تغليب النزعة الاتهامية؛ إذ يصوّر العالم على أنه مجرد مؤامرة على الإسلام والمسلمين، بدءاً بالفتنة الكبرى على يد ابن سبأ، انتهاءً

(6) علي رمضان فاضل، ظاهرة العنف الديني في الوطن العربي، (القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، ط 1، 2018)، ص 134.

ببروتوكولات حكماء صهيون، مرورًا بالحملات الصليبية، التي يراها مستمرة إلى اليوم في صورة غزوات غربية وغزو ثقافي وعولمة خبيثة تريد نشر كل ما هو إباحي ومادي لإفساد الدين والعباد. بل يميل ذلك الخطاب إلى اتهام كل من يختلف معه فكرًا أو ممارسة بأنه عميل للغرب ومبذل للدين، وصولًا إلى التكفير والخروج من الملة، وتلك مصيبة أخرى.

الإطلاقية والتحريضية:

الخطاب المتطرف كذلك يميل إلى «الإطلاقية»؛ أي ادعاء امتلاك الحقيقة المطلقة، في مقابل الضلال المطلق لمن يختلف معه، دون أي اعتبار لما يمكن أن يكون اختلافًا في التأويل أو التفسير أو الفهم. وهو في ذلك يتعمى عن مبادئ أقرها الفقهاء الأوائل، ومنهم الشافعي في قوله: «رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب».

التحويل وغياب العقلنة:

يتسم ذلك الخطاب كذلك بأنه تهويلي غير عقلاني، إضافةً إلى أنه خطاب اختزالي؛ أي يميل إلى اختزال الحقائق في شعارات قصيرة مؤثرة، حتى لو كانت منافية للمنطق أو العقل، فهو يكتفئ التركيز على أن ما يواجهه الناس من كوارث طبيعية أو أزمات مجتمعية مردها إلى معاصيهم وعدم التزامهم بأحكام الدين - وفق منظوره الخاص بالطبع - فالأوبئة والأمراض نتيجة انتشار المعاصي، والغلاء نتيجة ترك الحجاب (النقاب وفق تصوره).

ثالثاً: عدائية خطاب التطرف الديني ضد المرأة

وإذا ما انتقلنا من العام إلى الخاص؛ أي من السمات الكلية (Macro) لخطاب التطرف الديني، إلى تحليل مكونات ذلك الخطاب وموقفه من المرأة على المستوى

الأكثر عمقاً (Micro)، وما يعترى تلك الرؤية من تناقضات مع جوهر المقاصد الشرعية أو النصوص القرآنية والنبوية، فإنه يمكن القول بأن الخطاب الديني المتطرف يتسم -بصفة عامة- بالعدائية الواضحة تجاه المرأة. ويمكن استعراض جوانب من أوجه تناقض خطاب التطرف الديني فيما يتعلق بالمرأة، سواء من حيث الرؤية العامة، أو النظرة إلى حقوق المرأة المسلمة وواجباتها، وحدود دورها في الأسرة والمجتمع، وسبل التعامل معها على النحو التالي:

{ ناقصات عقل ودين }

كرّس الخطاب المتطرف نظرةً متدنية للمرأة، لا تنتقص من حقوقها فحسب، ولكن من قيمتها الإنسانية وقدراتها على التعامل مع أمور الحياة. واستند كثير من التأويلات المتطرفة لبعض الأحاديث النبوية إلى استنباط خاطئ، وفهم قاصر لمعاني الحديث، ومنها -على سبيل المثال لا الحصر- حديث الرسول (ص): «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء». ويشير بعض الفقهاء⁽⁷⁾ إلى أن نفرًا من المتحدثين في الدين يفهمون من هذا الحديث أمورًا لا علاقة لها به، فصاغ قاعدة كلية نشرها في طول الأمة وعرضها، مفادها: «النساء ناقصات عقل ودين»، وهي قاعدة فاسدة من ناحيتي العقل والنقل؛ فقد اكتملت قديمًا وحديثًا نسوة أرضين الله ورسوله وخدمن الدين والأمة خدمات جليلة. وهذه الكلية المزعومة تناقض الآيات القرآنية التي قررت أن النساء والرجال بعضهم من بعض، وتناقض الأحاديث التي جعلت النساء شقائق الرجال.

وإذا كان الإسلام -دين العدل- قد ساوى بين الرجال والنساء في المسؤولية الجنائية والحدود الخاصة بالجرائم، فلم يفرق بين الحدود الخاصة بالمرأة وبين

(7) انظر في هذا الشأن: محمد الغزالي، مائة سؤال عن الإسلام (القاهرة: دار نهضة مصر، ط 6، 2007)، ص 391، 392.

تلك المنصوص عليها للرجل، فقال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة، 38)، وقال أيضًا: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ (النور، 2)، فكيف يتساوى في العقوبة من لا يتساوى في المسئولية أو أهلية الفعل والعقل والدين؟!

وزاد الطين بلةً في تأليب المرأة المعاصرة على الإسلام أن البعض فسّر نقصان العقل بالحماقة، ونقصان الدين بالمعصية، وعدّ الأنوثة ترادف الخسة والهوان. وهذا التفكير امتداد للجاهلية الأولى، والإسلام بريء من هذا اللغو.

وينحاز أولئك المتشددون لرؤية لا تمتُّ لصحيح السنة بصلة، ويتبعون الأهواء في رفض وقبول ما جاءت به السنة النبوية المطهرة، ومن ذلك الموقف التي ترويه كتب السيرة عن عبد الله بن عمر الذي روى عن الرسول (ص) قوله: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»، وفي رواية أخرى: «ائذنوا للنساء بالليل في المساجد»، فقال ابن عبد الله بن عمر معترضًا على التوجيه النبوي: «إذن، يتخذنه دغلاً -أي مهربًا لاقتراف المفساد- والله لنمنعهن». فركز عبدُ الله ابنه في صدره واشتد عليه غضبه، وقال: أقول: قال رسول الله، وتقول: لا! وقاطع عبدُ الله ابنه إلى آخر حياته⁽⁸⁾.

{ شيطان الفواية }

ركز خطاب التطرف الديني عند تناوله لقضايا المرأة على المكونات الحسية، والمبالغة في النظر إلى المرأة من منظور ضيق، قوامه الجنس والتجهيل في شئونها العبادية جميعًا، فاعتبرها «عورة كلها، ومكانها هو البيت، وإذا خرجت منه لضرورة قهرية فلا ينبغي أن ترى أحدًا أو يراها أحد».

(8) راجع: محمد الغزالي: المرجع السابق، ص 393.

وهم ينصحون المرأة بقبول تلك الصورة المتدنية، ويحاولون أن يرسخوا في وجدانها أنها مجرد جسد، وأن الحفاظ على رضا زوجها عنها يكون بإبراز المفاتن الحسية، وبقدر ما تبذل جسدها له يرضى عنها، أو بالتعبير الشائع في خطاب العديد من تلك الجماعات: «كوني عاهرة لزوجك»، في مقابل نصيحتهم للرجل بأن «يسلك سبيل الاقتصاد في المخالفة والموافقة مع النساء، ليسلم من شرهن؛ فإن كيدهن عظيم، وشرهن فاشٍ، والغالب عليهن سوء الخلق وركاكة العقل»⁽⁹⁾.

ولا يقتصر موقف جماعات التطرف من المرأة عند حدود الفكر أو الخطاب، بل يمتد بطبيعة الحال إلى الممارسة والسلوك، فالانتقاص من قيمة المرأة وتصويرها على أنها مجرد جسد أو مثير للغرائز والشهوات، يستخدم لتبرير نمط من المعاملة الازدرائية، تتضمن أشكالاً من الهيمنة والاستضعاف، وصولاً إلى تبرير ممارسات عنيفة مسيئة، من بينها إضفاء صبغة دينية أخلاقية على «ختان الإناث»، رغم عدم وجود ما يدعم تلك الرؤية من نصوص شرعية معتبرة.

{ج} استلزام رؤى {الجاهلية}

يحفل الخطاب المتطرف بمقولات تشير إلى تبنيه رؤية إسلامية تناقض «جاهلية» المجتمعات والحضارات قبل الإسلام، إضافة إلى التركيز على نظرية المؤامرة التي تحاك ضد الإسلام من جانب الثقافة الغربية المعاصرة. وفي مقدمة أوجه تلك المؤامرة: محاولة إفساد أخلاق النساء المسلمات عبر التركيز على الأمور المتعلقة بالجسد.

ومن الغريب أن نجد رؤية ذلك الخطاب المتطرف تتطابق -بصورة لافتة- مع كل ما يقول بأنه يرفضه، فيتبنى النظرة إلى المرأة الواردة في تصورات قديمها حضارات

(9) سناء المصري، خلف الحجاب، (القاهرة: دار سينما للنشر، ط 1، 1989)، ص 91.

توصف بـ«الجاهلية»، مثل الحضارة الإغريقية التي لم يكن للمرأة فيها قيمة إنسانية تذكر، ومن أقوال المشرعين الرومان: «إن قيد المرأة لا يُنزع، ونيرها لا يُخلع».

كما تستوحي الرؤية الإسلامية المتطرفة تصورها عن المرأة من ديانات أخرى أكثر مما تستمدّها من صحيح الإسلام، ففي اليهودية تعتبر المرأة -وفق نصوص العهد القديم- «رأس الخطيئة ومنبع الإغراء وحبل الشيطان». فضلاً عن استلهام أدبيات ذلك الفكر للرواية اليهودية في تفسير خروج آدم «من الجنة»، وتحميل حواء المسؤولية عن ذلك الخروج، رغم أن القرآن كشف زيف تلك الرواية، وبراً حواء من تلك التهمة.

وبينما يحتل الحديث عن «المؤامرة الغربية»، و«حرب العلمانية لتدمير الإسلام» موقعاً بارزاً في فكر التطرف الديني وخطابه، نجد أطروحات ذلك الخطاب تتفق في التحليل الأخير مع ما تطرحه أقصى الرؤى العلمانية تطرفاً، وهي نزاع الطابع الإنساني و«حوسلة» المرأة⁽¹⁰⁾. فإذا كانت أكثر تيارات العلمانية الشاملة تتمركز حول الجسد الأنثوي، وتحوله إلى سلعة رائجة وجذابة، فإن الرؤية الإسلامية المتطرفة، التي تقدم نفسها على أنها النقيض، تحقق بصورة أو بأخرى الهدف نفسه، وتكرس للصورة نفسها، رغم تباين المنطلقات الفكرية على الأقل ظاهرياً.

{د} {كانن جاهل}

واستمراراً لنهج الاعتماد على مرويات تفتقر إلى الدقة، وتُستخدَم لتكريس صورة متدنية للمرأة، اعتمد الخطاب المتطرف على نصوص منسوبة إلى الرسول الكريم من عيئة: «لا تعلّموا النساء الكتابة، ولا تُسكنوهن الغرف»، لبناء موقف رافض لتعليم المرأة، يصل أحياناً إلى استخدام العنف لمواجهة المدافعين عن

(10) منقوطة من عبارة «التحويل إلى وسيلة»، انظر: عبد الوهاب المسيري، العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، (القاهرة: دار الشروق، ج2، ط1، 2002)، ص 463.

حق المرأة في التعليم⁽¹¹⁾. وللأسف، لا يزال هذا الموقف معششاً في الكثير من العقول، متجاهلاً اعتبار الإسلام «طلب العلم فريضة»، دون تفرقة بين ذكر أو أنثى.

كما تتجاهل تلك الرؤية المتطرفة ذلك الدور الريادي الذي لعبته النساء في صدر الإسلام، ولا يزال تأثيرهن حاضراً، فجميع المسلمين «يعلمون أن طائفة عظيمة من الأحاديث النبوية على اختلاف مواضعها قد رويت عن عائشة وأم سلمة وغيرهما من أمهات المؤمنين ونساء الصحابة، وأن عدداً غير قليل من النساء اشتهرن بخدمة العلم وجودة الشعر، وأن عائشة تداخلت في مسألة الخلافة العظمى، وكانت رئيسة للحزب المعارض لأحد الخلفاء»⁽¹²⁾.

كما تحملت المرأة مسؤولية وأمانة علمية بالغة القيمة في التاريخ الإسلامي، فيقول الإمام الشوكاني إنه «لم يُنقل عن أحد من العلماء بأنه رد خبر امرأة (أي روايتها لحديث) لكونها امرأة»، ويقول الحافظ الذهبي إنه «لم يؤثر عن امرأة أنها كُذبت في حديث»⁽¹³⁾.

{ها} تعريف مفهوم {القوامة}

ومن الأمور التي أسس عليها الخطاب المتطرف رؤيته الدونية للمرأة، ما يعرف بمفهوم «القوامة»، وهي القاعدة التي أرساها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء، 34)، فتم تفسير تلك القوامة كنوع من الهيمنة المطلقة والاستعباد، وجرى

(11) يمكن في هذا الشأن الإشارة إلى محاولة اغتيال داعية تعليم الفتيات؛ الباكستانية «ملالا يوسفزي»، عام 2012 على يد عناصر من حركة طالبان باكستان.

(12) انظر الإمام محمد عبده، المرأة في صدر الإسلام، في: الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده، (القاهرة: دار الشروق، مجلد «في الكتابات الاجتماعية»، ط 1، 2010)، ص 102.

(13) راجع: الإمام شمس الدين الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت: دار المعرفة، ط 1، 1963).

التغافل - عمدًا أو جهلاً - عن العديد من الاجتهادات التي أشارت إلى أن القوامة جوهرها واجبات ومسئوليات، فهي ليست تسلطاً من الذكر على الأنثى مقصوداً لذاته؛ بل لأن القوامة تعني القيام على الشيء لإصلاحه، والأهم أنها لا تمس أهلية المرأة في التصرف، فهي حرة في مالها، ولا تنتقص تلك القوامة من حقوقها المالية شيئاً⁽¹⁴⁾.

وربما وجد خطاب التطرف في بعض كتب تراث السلف، التي تعتمد عليها تلك الجماعات، سنداً لتعزيز تلك النزعة التسلطية تجاه المرأة، فمن يقرأ بعض فتاوى ابن تيمية يجد إفراطاً واضحاً في تكريس الرؤية الدونية للمرأة، فتنشر مقولات من عينة: «النكاح نوع من الرق (أي العبودية)، فهي رقيقة له، فعليها طاعة الزوج طاعة مطلقة»⁽¹⁵⁾.

{ ولا تولى المناصب }

وبديهى أن تقود المكونات الفكرية السابقة إلى موقف معادٍ لصلاحيات المرأة للقيام بأية أدوار مجتمعية، أو تولى مناصب عامة. واستند الخطاب المتطرف في ذلك إلى تخريجات فقهية عديدة، كان في مقدمتها ما طرحه أبو الأعلى المودودي -أحد أبرز مُنظري فقه جماعات التطرف- الذي استند إلى آية القوامة، وإلى حديث «لن يُفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة»، ليستخلص ضرورة حرمان المرأة من تولى أي وظيفة من وظائف الدولة، ويقول في هذا السياق: «إن المناصب الرسمية في الدولة -رئاسة كانت أو وزارة، أو عضوية مجلس الشورى، أو إدارة مختلف المصالح الحكومية- لا تفوض إلى النساء»⁽¹⁶⁾.

(14) جمال الدين محمود، حقوق المرأة في المجتمع الإسلامي والتشريع المصري، (القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، سلسلة قضايا إسلامية، العدد 131، ج1، فبراير 2006)، ص 86.

(15) لمزيد من التفاصيل انظر: سناء المصري، المرجع السابق، ص 93-75.

(16) أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام وهدية في السياسة والقانون، ترجمة محمد كاظم سباق، (بيروت: دار الفكر،

ويأتي هذا الموقف دون إدراك لسياق الحديث أو صحة سنده، أو حتى التفكير في وقائع دامغة، منها ما ثبت أن عمر بن الخطاب ولَّى الشفاء بنت عبد الله المخزومية قضاء الحسبة (أي الإشراف على أسواق المدينة)، وهي وظيفة دينية مدنية تتطلب الخبرة والصرامة، والتعامل مع جموع الناس من تجار ومستهلكين.

وذكر ابن كثير في كتابه «البداية والنهاية» أن عبد الرحمن بن عوف ظل ثلاثة أيام يستشير النساء فيمن يخلف عمر -رضي الله عنه- من الستة المرشحين بعد مقتله. وقد أرسى النبي (ص) ذلك التقدير للمرأة باستشارته أم سلمة في لحظة فارقة من عُمر الإسلام، عندما تقاعس الناس عن التحلل في عمرة الحديبية، فهل كان لرسول الله -قائد الأمة- أن يأخذ بمشورة «ناقصة عقل ودين»؟!

وعندما فتح النبي (ص) مكة خرجت النساء لمبايعته وتلقى تعاليم الإسلام منه، ولم يحتسبن في بيوتهن قعوداً عن هذا الغرض؛ أي أن علاقة المرأة بالحياة العامة كانت قائمة، وكانت من الناحية العملية تسير في خط يحاذي علاقة الرجل.

ز { حوسلة } المرأة لخدمة الإرهاب

تقدم الممارسة العملية أوضح دليل على تناقض ذلك الخطاب من خلال «حوسلة» المرأة؛ أي -كما أوضحنا سلفاً- تحويلها إلى وسيلة، فتارة يبرز صورة المرأة الخاضعة المنعزلة عندما يريد إحكام الهيمنة عليها، وتارة أخرى يدفع بها إلى الخروج من حالة «التقوقع» عندما يحتاج إليها لتحقيق أغراضه البراجماتية. وليس أدل على ذلك من تسخير الجماعات الإرهابية للمرأة كوسيلة لها للانتشار والتمدد، سواء كآلة دعائية، أو كوسيلة لجذب للشباب المتطرف عن طريق إغرائه بالزواج من النساء المهاجرات، أو بسبيهنّ والتمتع بهن.

ويشير المؤشر العالمي للإرهاب إلى تورط (8) جماعات إرهابية في توظيف الإرهاب النسائي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ويأتي تنظيم «داعش» كأكثر التنظيمات توظيفاً لهذا النمط العنيف بعد «بوكو حرام»، حيث تورط التنظيم في تنفيذ (23) هجوماً انتحارياً للنساء منذ 2014⁽¹⁷⁾.

رابعاً: سياقات إنتاج الخطاب المتطرف ضد المرأة

يمثل فهم سياقات إنتاج أي خطاب أداة فعالة من أجل تحليل أعمق لأبعاد ذلك الخطاب وتفكيك مكوناته، ومن ثم اكتشاف سبل التعاطي معه، ورغم تشابك السياقات المكونة للخطاب المتطرف بشكل عام، ولمقولات ذلك الخطاب من المرأة على وجه التحديد، فإننا نكتفي هنا بتناول سياقين مؤثرين هما: السياق التاريخي، والسياق النفسي.

أ) السياق التاريخي:

يمكن الإشارة في هذا الصدد إلى نقطتين مفصليتين في السياق التاريخي، ترجع الأولى إلى ما يطلق عليه «عصر التدوين» أي القرن الهجري الأول، حيث برزت اجتهادات فقهية ارتبطت بتطورات تاريخ المسلمين في عصور امتلأت بالصراعات السياسية والخلافات المذهبية والمناوشات الفكرية بين فرق وأحزاب مختلفة، وهو ما انعكس بدوره على طبيعة تلك الاجتهادات ومواقفها المختلفة.

ويرى بعض المفكرين أن «العقل العربي تكون ووضعت أسسه الأولى والنهائية والمستمرة إلى اليوم خلال عصر التدوين، وهو هذا العصر الذي جمعت فيه الأحاديث وتفسير القرآن وبداية كتابة التاريخ الإسلامي، وأسس علم النحو

(17) انظر: الإرهاب النسائي .. خريطة المليشيات النسائية المسلحة خلال ثلاثة عقود (الجذور، الدوافع، الوظائف)،

المركز العربي للبحوث والدراسات، 2020/3/22: http://www.acrseg.org/41537

وقواعد الفقه، وتشكلت فيه الفرق والمذاهب الإسلامية، وهو نقطة البداية لتكوين النظام المعرفي في الثقافة العربية. وفي هذا العصر اكتمل تكوين العقل العربي ولم يتغير منذ ذلك الوقت، وما زال سائداً في ثقافتنا حتى اليوم، وهو الإطار المرجعي للعقل العربي»⁽¹⁸⁾.

ومن ثم، فإن نزع تلك الفتاوى من سياقها التاريخي وإعادة استخدامها وإسقاطها على العصر الراهن ينطوي على إخلال فادح بقواعد المنطق، وتجاهل لنواميس حركة الحياة وتطور المجتمعات، فضلاً عن إغفال لرسالة الإسلام كرسالة إنسانية تتجاوز الزمان والمكان.

أما النقطة التاريخية المفصلية الثانية، فتعود إلى الثلث الأول من القرن العشرين، الذي شهد انهيار الدولة العثمانية، وما تبعه من ظهور للعديد من الجماعات ذات الصبغة السياسية/الدينية التي سعت لتقديم نفسها كمشروع بديل لـ«الخلافة الإسلامية». وتبرز في هذا الشأن جماعة «الإخوان المسلمين» التي تأسست عام 1928م، وتحولت لاحقاً إلى جماعة مركزية وحاضنة فكرية لكل التنظيمات الإسلامية (سياسية وراдикаلية) التي برزت في الثلث الأخير من القرن الماضي.

وقد اتخذت جماعة «الإخوان» منذ بدايتها موقفاً معادياً لفكرة تحرير المرأة وللمطالبة المصرية بدور في المجال العام، فبمجرد أن أسس حسن البنا الجماعة، شن هجوماً على حركة تحرير المرأة، ودعا المرأة إلى القيام بأدوارها التقليدية قائلاً: «مهمة المرأة زوجها وأولادها، أما ما يريد دعاة التفرنج وأصحاب الهوى من حقوق الانتخاب والاشتغال بالمحامة، فنرد عليهم بأن الرجال - وهم أكمل عقلاً من النساء - لم يحسنوا أداء هذا الحق، فكيف بالنساء وهن ناقصات عقل ودين؟!»

(18) محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 10، 2009)، ص 71-70.

كما هاجمت أدبيات الجماعة كلَّ من انحاز إلى فكرة تحرير المرأة أو مساندة نيلها لحقوقها، فوصف العديدُ من قيادات الجماعة رفاةً الطهطاوي بأنه «ضعيف ومغفل ومبتعد عن العقيدة الإسلامية». كما اتهمت قاسم أمين والأفغاني وسعد زغلول بأنهم مجموعة «ماسونيين وعبيد لليهودية العالمية والاستعمار الغربي»، أما هدى شعراوي فإنها ونساء جيلها «منحلات»⁽¹⁹⁾.

واتخذت العديد من أدبيات الجماعة موقفًا متشدّدًا عبر السنوات ضد تولي المرأة أية مناصب، أو القيام بدور سياسي، فاعتبرت «اشتراك المرأة في الوزارة وفي مجلس الشعب والمجالس المحلية والشعبية هو اشتراك فعلي في الحكم والولاية، وهو ما لا يرضاه الله ورسوله»⁽²⁰⁾.

وحتى عندما أبدت الجماعة نوعًا من التحول النسبي إزاء ذلك الموقف الذي استمر فكرًا وممارسة على مدى عقود، لم يكن الأمر رهينًا بتحول فكري في النظرة للمرأة أو لدورها، أو مراجعة فقهية لما استند إليه موقفها السابق، لكنه ارتبط بتحقيق أغراض الجماعة الأيديولوجية وأهدافها البراجماتية في المقام الأول، وهو ما يتجلى في فتوى أحد أبرز منظري الجماعة، عبد الرحمن البر، الذي أشار إلى أنه «لا مانع من ترشح المرأة للانتخابات النيابية وخروجها للتصويت، مع ضرورة التزامها بالضوابط الشرعية، خصوصًا أن هذا الترشح يضع المرأة المسلمة في معركة تواجه فيها النساء غير الإسلاميات، فيما المطلب المُلحُّ هو أن تحمل المرأة المسلمة المشروع الإسلامي إلى ساحة مواجهة نساء يحملن مشروعًا يعمل على إفساد المجتمع»⁽²¹⁾.

(19) يمكن في هذا الشأن مراجعة: محمود محمد الجوهري ومحمد عبد الحكيم خيال، الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية، (القاهرة: دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، 1980)، ص 237، 341.

(20) المرجع السابق، ص 345.

(21) راجع: روزا ياسين حسن، بين هواجس العورة السياسية والولاية العامة: المرأة العربية وتيارات الإسلام السياسي، مجلة الآداب، السنة 60، ربيع 2012.

ب) السياق النفسي:

يشير العديد من الباحثين، استنادًا إلى قواعد التحليل النفسي والسلوكي، إلى هيمنة ثلاثية «الجنس والعدوان والسلطة» على بنية الفكر المتطرف، ويتجلى حضور تلك الأبعاد الثلاثة، وفق العديد من الدراسات في موقف تلك الجماعات من المرأة.

وترصد بعض الدراسات ما يسمى بإضفاء الطابع الجنسي **Sexualisation** على كل ما يتصل بوجود المرأة، صوتها وشعرها، وجهها وأطرافها، عملها ونشاطها... إلخ، ويصورها الخطاب المتطرف على أنها «لغم جنسي قابل للانفجار المدمر».

وقد أفاض المشتغلون بالتحليل النفسي -وبخاصة فيلهلم راينخ- في وصف الكيفية التي يتم بها تطويع الجنس لمختلف الأهداف الاجتماعية والسياسية، وكيف يمكن استخدامه في تطويع الجماعات لإرادات القيادات ذات الطابع التسلطي، فتأثيم الجنس (أي شحنه بالإثم) يؤدي إلى تكوين شخصية مازوخية طيبة يسهل قيادها والتحكم فيها، وشغل الشباب بمثل هذه المشاعر يفقدهم القدرة على إعمال العقل والنقد، وبالتالي يحولهم إلى أدوات طيبة تفجر العدوان⁽²²⁾.

خامسًا: مسارات المواجهة

من السهل طرح العديد من التوصيات، وهناك الكثير من الإسهامات المقدرة لمؤسسات وشخصيات تحظى بقيمة فكرية ودينية، لكن يبقى التطبيق هو الأساس، والفعل هو مقياس تحول الأفكار إلى واقع، وأكتفي هنا -إيجازًا- بالإشارة إلى بعض ملامح ومسارات المواجهة التي يمكن التحرك من خلالها:

(22) انظر: فرج أحمد، الحركات الدينية المتطرفة، في: أحمد خليفة (مشرّفًا)، المتشددون المحدثون .. دراسة لحركات إسلامية معاصرة (القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، ج2، ط1، 2013)، ص 641، 642.

1- التعليل:

- الإصلاح التعليمي والتربوي، لإعداد أجيال تتمتع بالتفكير النقدي، والقدرة على التعرف على أبعاد دينها وثقافتها، ضمن إطار إنساني أوسع مدى.
- ضرورة إدماج منظومة حقوق الإنسان في المناهج التعليمية والتربوية، وأن يقرن ذلك بممارسات وسلوكيات تترجم تلك الأفكار وتحولها إلى واقع.

2- الخطاب الديني:

- نحتاج إلى خطاب ديني عصري لا يردد ما في متون الكتب، بل يربط مقاصد الشريعة بالواقع، فلا نكتفي بعبارات إنشائية عن مكانة المرأة، بينما تاريخنا وواقعنا يسير في اتجاه مغاير.
- ضرورة الاشتباك الفكري مع أطروحات خطاب التطرف الديني، وبخاصة في قضايا المرأة، وتفنيد مقولاته بأسلوب مبسط وجذاب لجميع الفئات العمرية والثقافية.

الإعلام:

- الحاجة الماسة إلى تقديم محتوى إعلامي (برامج - دراما) مغاير لمنظومة الترميز **Stereotyping** السائدة بشأن المرأة، وإنتاج مواد درامية رفيعة المستوى (فكرًا وتنفيذًا) تتناول سيرة نماذج مضيئة (تاريخية ومعاصرة) من النساء في الإسلام.

- تكثيف وتعميق المحتوى الإعلامي عبر منصات الإعلام الجديد (المواقع الإلكترونية - منصات التواصل الاجتماعي)، للوصول بالرؤية الدينية الصحيحة عن المرأة إلى الملايين من المستخدمين.
- تفعيل منظومة مراقبة وتصويب أداء مؤسسات الإعلام، وبخاصة فيما يتعلق بنشر ثقافة الكراهية والتعصب والتطرف، والانقسامات المذهبية والدينية.



محمد فوزي

باحث في العلوم السياسية، وعضو مجلس
إدارة مؤسسة شباب المتوسط للتنمية

الشباب واتجاهات النظر النمطية للمرأة: الاتجاهات ومحددات الموقف

مقدمة:

كان ملف المرأة -ولا زال، خاصة في مجتمعاتنا العربية- محط اهتمام وجدل في أوقات كثيرة، وذلك في ضوء التفاعلات والمتغيرات الكثيرة التي تتبع مساعي دوائر متعددة الانتصارَ للمرأة في مجتمعات عانت فيها النساء لعقود من استلاب الحقوق وتدني المكانة؛ نتيجة لاعتبارات كثيرة ترتبط بالفهم الخاطئ من قبل هذه المجتمعات لماهية الاختلاف النوعي، فضلاً عن الاعتبارات الأخرى التي ترتبط بأفهام دينية خاطئة، وموروث فكري أتبعه سيادة ممارسات وأنماط ثقافية كرسّت لما يعرف بـ «الذكورية»، التي تعرفها بعض الدوائر على أنها اتجاه عام فكري وسلوكي يقوم على قناعة وتأكيد لفوقية الرجل.

ولما كان الشباب واحداً من أهم الفاعلين الذين يشكلون المشهد في التفاعلات المرتبطة بالقضايا المتنوعة التي تعج بها الحوارات المجتمعية في العالم العربي، كان من الضروري الوقوف على الكيفية التي تتعاطى بها هذه الفئة مع الاتجاهات النمطية السائدة فيما يتعلق بالنظر للمرأة، وبواعت هذا التعاطي، والمصادر التي شكلته، أو شكلت وعي الشباب إزاء قضايا المرأة بشكل عام. وهو الأمر الذي ربما يساعد على بلورة أطروحات تنهض برؤية وتعاطي الشباب مع قضايا المرأة، ويمكن إجماله في التالي:

أولاً: الشباب وقضايا المرأة: مصادر تشكيل الوعي

يمكن القول إن مفهوم «الوعي» يعبر عن محصلة الفهم والإدراك الذي يصل إليه الإنسان إزاء القضايا المحيطة به، والمرتبطة بالبيئة التي يعيش فيها، سواء في الإطار المحلي أو العالمي. وهذا الوعي -أيًا كان اتجاهه- يتولد عن مجموعة من العوامل والمؤثرات التي تساهم في بناء الشخصية الإنسانية. في هذا الإطار يلزم قبل الوقوف على اتجاهات الشباب في التعاطي مع الصورة النمطية للمرأة،

تسليط الضوء على مصادر تشكيل الوعي لدى الشباب العربي - والمصري على وجه الخصوص - وطبيعة تناول هذه المصادر لملف المرأة؛ بما يساهم في فهم أعمق لطبيعة تعاطي الشباب مع هذا الملف وماهيته. وعمومًا ينشأ وعي الشباب إزاء القضايا المتنوعة، وفي القلب منها المرأة، نتيجة التأثير بمجموعة من المصادر، على رأسها:

1- المنظومة الأسرية:

تمثل المنظومة الأسرية المرحلة الأولى والأهم فيما يتعلق بتشكيل وعي وإدراك الشباب وبناء شخصيتهم. وفي الوقت الذي كان من المفترض أن تساهم فيه هذه المنظومة في تكوين وإنتاج أجيال تحمل من الوعي ما يجعلها قادرة على النظر بعين الإنصاف للمرأة والانتصار لها ولحقوقها، ساهمت هذه المنظومة في التكريس للصورة النمطية للمرأة، خصوصًا مع سيادة النظام الأبوي داخل الأسرة، فضلًا عن شيوع ما تعرف على تسميته «المرأة الذكورية»، وهي تلك المرأة التي تساهم بنفسها في غرس مفاهيم مناهضة لحقوقها وتتنافى مع كرامتها، حتى إن أحد الناشرين حكى⁽¹⁾ أنه أثناء زيارته لمعرض الرياض للكتاب في إحدى دوراته، جاءت إحدى السيدات السعوديات، وكانت مرتدية لـ «النقاب الكامل» الذي تختفي معه أي ملامح للجسد، لكنها حتى تستطيع تصفح العناوين قامت برفع جزء من النقاب بما يساعدها على الرؤية، فجاء أحد الأشخاص العاملين في هيئة «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»؛ لِيُسْقَطَ عليها جام غضبه ويقول: «تستري يا حرمة يا اللي ما تخافين الله، تستري يا اللي راح تروحين النار، يا اللي راح تكونين حطبة من حطبات جهنم»، فامتعض الناشر الذي يروي القصة، وقال: «أعوذ بالله

(1) ميادة كيالي، حرية المرأة بين الخصوصية الثقافية والآفاق الإنسانية، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، 22 أكتوبر 2020، انظر: <https://cutt.us/zX7d1>.

من الشيطان الرجيم ... حسبي الله ونعم الوكيل»، فما كان من المرأة التي تعتبر تجسيداً للمرأة الذكورية إلا أن ردت عليه بشدة قائلة: «ولماذا تتعوذ بالله، وتتنكر لما فعله هذا الإمام؟! الحق عليّ، فأنا خالفت شرع الله، والحمد لله أنه جاء في الوقت المناسب ونبّهني، هو يخاف عليّ من نار جهنم ومعه كل الحق بردعي!»!

ومن ثم، فنموذج المرأة الذكورية التي توجد في قطاعات ليست بالقليلة من الأسر في مجتمعاتنا لا تركز فقط الهيمنة الذكورية داخل الأسرة، بل تجعل «الذكورية» تتجاوز نطاق الأسرة والعائلة لتشمل المنظومة المجتمعية بشكل عام.

2- المنظومة التعليمية:

المصدر الثاني الرئيسي من مصادر تشكيل وعي الشباب، إزاء ملفات كملف المرأة، يتمثل في المنظومة التعليمية، التي تحمل على عاتقها مسؤولية «التربية» و«التعليم». وليس من قبيل المبالغة القول بأن هذه المنظومة تساهم في بناء شخصية الشباب بنسبة أعلى من أي عامل آخر، وذلك في ضوء كمّ الوقت والتفاعلات التي تتم في المراحل التعليمية المختلفة. في هذا السياق يجد المتابع للمناهج التعليمية، في العالم العربي عمومًا، أن صورة المرأة في هذه المناهج تتوقع في إطار «الأم» و«ربة المنزل»؛ بما يساهم في التكريس لثقافة التمييز في الأدوار على أساس الجنس لدى الأجيال المتعلمة.

وهذا هو الأمر الذي دفع المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم «الألكسو» إلى المطالبة بتعديل صورة المرأة في المناهج الدراسية العربية، مشيرة إلى أن المناهج والكتب المدرسية العربية تقدم صورة نمطية للمرأة تتناسب مع النسق التقليدي السائد في المجتمعات العربية، متقدمة قلة حضور المرأة على مستوى اللجان المكلفة داخل وزارات التربية والتعليم بإعداد المناهج التعليمية وتطويرها، وكذلك ضمن معدّي الكتب المدرسية⁽²⁾.

(2) مصر 360، 20 أغسطس 2020، انظر: علاء خطاب، الثقافة والعقلية الذكورية وراء نمط صورة المرأة في المناهج التعليمية، <https://cutt.us/9Sipr>.

وعلى سبيل المثال، نجد أنه بالنظر إلى مناهج اللغة العربية والدراسات الاجتماعية للصف السادس الابتدائي في مصر لعام 2020، انحصرت الشخصيات النسائية التي كانت موجودة في المنهجين في إطار دور «الأم» و«الزوجة». كما أنه لا يوجد تمثيل واحد لنموذج نسائي، إذ يقتصر باب التاريخ في مادة الدراسات على الحملة الفرنسية، وشخصية محمد علي وبناء الدولة الحديثة، بينما القصة في اللغة العربية تجسد شخصية علي مبارك. الأمر نفسه ينطبق على مادتي اللغة العربية والتاريخ للصف الثالث الثانوي؛ إذ لم يعرض نموذج نسائي واحد في المادتين مقارنةً بالنماذج الرجالية.

وعليه، فالحاصل أن المنظومة التعليمية التي ينشأ في كنفها الشباب تعاني من قصور شديد في التعامل مع ملف المرأة كماً وكيفاً، حتى في إطار مادة «المواطنة»، التي يمكن تناول هذه القضية في ثناياها باعتبار المرأة إحدى الفئات النوعية التي تساهم في تثبيت دعائم هذا المفهوم والانطلاق نحو دولة المواطنة.

3- الخطاب الديني:

يعد المكون الديني بشكل عام من أهم الأبعاد التي تشكل شخصية الأفراد في مجتمعاتنا، ففي هذا السياق عانى الخطاب الديني المتشدد منذ عقود من أزمات كبيرة، جزء منها بنيوي يرتبط بطبيعة الخطاب ذاته، والقضايا التي يتناولها، وطريقة طرحه ومعالجته لها. ومن جانب آخر، ارتبطت هذه الأزمات بالسياق المحيط، والعلاقات الارتباطية التي جمعت العديد من النظم السياسية والتيارات المتشددة الجامدة.

كل هذا جاء على حساب قضايا كثيرة يتفاعل معها الخطاب الديني، وفي القلب منها المرأة. حيث ساهم الخطاب المتشدد السائد طيلة هذه العقود في تكريس النظر للمرأة على كونها «عورة»، و«ناقصة عقل ودين»، ومشكوك في أهليتها، وأن أكثر

أهل النار من النساء... إلى آخر هذه الأطروحات التي تتنافى مع المقاصد السامية للشريعة الإسلامية، التي من المفترض أنها جاءت وحملت في طياتها تأكيداً على ضرورة استرداد «الكينونة الإنسانية» للمرأة، واحترام كرامتها، وصيانة حقوقها بمعزل عن فكرة النوع، وإعطائها كامل حقوقها كالميراث، واشترط موافقتها ورضاها في الزواج، والنهي عن التعدي عليها لفظياً أو جسدياً، أو إكراهها على أي شيء... إلى آخر هذه الحقوق التي جاءت الشريعة الإسلامية وأقرتها للمرأة باعتبارها شريكاً للرجل في مسيرة تعمير الأرض وليست تابعة له.

4- المنظومة الإعلامية:

يشكل الإعلام بشقيه التقليدي وغير التقليدي (وسائل التواصل الاجتماعي) لاعباً محورياً وأساسياً في تشكيل رؤى القطاعات المجتمعية المختلفة، وبلورة وعيها، وفي القلب منها الشباب. في هذا الإطار، ومنذ عقود ساد نمط من التعاطي السلبي من قبل المنظومة الإعلامية مع قضايا المرأة، حيث تم توظيف هذا الملف فقط من أجل إبراز صور «التمكين السياسي» للمرأة التي كانت تحاول النظم السياسية تصديرها للمجتمع الدولي، دون القيام بدور توعوي حقيقي وفعلي في القضايا المحورية الخاصة بالمرأة، فضلاً عن الدعاة -«السلفيين» في الغالب- الذين كانوا يتصدرون القنوات الدعوية تحت مظلة الدولة وينشرون أفكارهم وتصوراتهم المتعلقة بالمرأة التي يغلب عليها التشدد.

ومؤخراً، ومع ظهور المدونات ومواقع التواصل الاجتماعي، سادت خطابات «استقطابية» و«شعبوية» و«متشددة»، ملأت هذه المنصات. وهو السياق الذي صعب من مهمة المؤسسات والجهات التي تحاول الانتصار بحق لقضايا المرأة، وتحمل رؤية ومنهجاً بعيداً عن الخطابات الشعبوية، كالمجلس القومي للمرأة، أو المؤسسات الدينية كدار الإفتاء في الحالة المصرية.

في ضوء ما سبق، يمكن القول بأن المصادر الرئيسية التي تشكل عقل الشباب ووعيهم في المنطقة العربية عامة، وفي الحالة المصرية خاصة، كانت تتبنى خطابات مضطربة ومشوهة فيما يتعلق بقضايا المرأة، وهو الأمر الذي كانت له تداعيات خطيرة على الشباب وموقفهم من الاتجاهات النمطية في النظر للمرأة.

ثانيًا: الشباب واتجاهات النظر النمطية للمرأة

يجد المتابع لأي متغيرات سياسية أو اقتصادية في أي مجتمع أن هنالك علاقة ارتباطية بين هذه المتغيرات وبين البنية الثقافية للمجتمع، خصوصًا على صعيد الأفكار والقيم السائدة. من هنا، وإن كانت المصادر الرئيسية التي تشكل عقل الشباب ووجدانهم في مجتمعاتنا قد اعترأها ويعتريها خلل كبير في تعاطيها مع ملف المرأة ومع غيرها من الملفات، فإن المتغيرات الكثيرة التي حدثت في السنوات الأخيرة منذ 2011 على وجه الخصوص، أتبعها حراك وتغيرات كبيرة في الإطار المفاهيمي والقيمي لقطاعات شبابية متنوعة، تمثلت هذه التغيرات في حالة التمرد والاشتباك مع مفاهيم ورؤى وأنماط ثقافية سادت لعقود؛ وبالتالي يمكن القول إن هناك عددًا من الاتجاهات الشبابية الرئيسية في التعاطي مع ملف المرأة ككل، ومع النظرة النمطية تجاه المرأة، وذلك على النحو التالي:

1- اتجاهات تعبر عن النظرة التقليدية للمرأة:

ويعبر عن هذا الاتجاه الفئات الشبابية التي في الغالب تنتمي إلى تكوينات ودوائر مجتمعية متشددة، أو تجمع بين المحافظة الدينية والحفاظ على ما يرونه ممارسات تدخل في إطار العادات والتقاليد. وهذه الفئة يسيطر على مخيالها وإدراكها الصورة النمطية للمرأة؛ من حيث كونها الفتاة المطيعة، والزوجة، والأم التي يجب أن تلتزم بمسار وإطار محدد، شارك النظام الأسري والنظام المجتمعي ككل في وضع معالمه، حيث تصبح المرأة تابعة للرجل، ويكمن دورها في

الإنجاب وطاعة الزوج وتربية الأبناء وفق النسق الفكري والثقافي السائد، وتختفي تمامًا الكينونة الإنسانية للمرأة في هذا النطاق، وحقها في الاختيار وتقرير المصير.

2- اتجاهات تعبر عن الثقافة الرأسمالية التسليعية:

يعبر عن هذا الاتجاه الفئات الشبابية المتأثرة بالنموذج الغربي الرأسمالي، وتريد استنساخه متجاوزةً ما يُعرف بالخصوصية الثقافية للمجتمعات. وبالرغم من أن القيم الحداثية في جوهرها استهدفت هدم أي سلطة قمعية، وبناء المجتمعات على أسس العلم والمعرفة والنزاهة والديمقراطية والحرية، وذلك على أنقاض السلطات القمعية السياسية، والأبوية المجتمعية، فإن هذه القيم في الحالة العربية عانت من فجوة كبيرة بين التنظير والواقع العملي، حيث يغلب على المتأثرين بهذه الثقافة، خصوصًا الشباب، النظرة «الرأسمالية» للمرأة باعتبارها مشروعًا للاستغلال والربح، ولجسدها باعتباره ثروة طبيعية يمكن المتاجرة بها والتربح منها على أعلى مستوى. ويتجلى ذلك في وسائل الإعلام والإعلانات والملصقات، ورسوخ التناول الفرويدي -القائم على الجنس- لعالم الإنسان وللمرأة تحديدًا، ولشيوخ أفلام البورنو واتساع دائرة شركات أدوات التجميل والأزياء، وانتشار دور البغاء والملاهي، حيث يمثل جسد المرأة ركيزتها وسلعتها الأولى، ويبقى الرجل هو صاحب المتعة والامتياز والسيطرة ماديًا وجسديًا⁽³⁾.

والحاصل أن هذه النظرة وهذا الاتجاه يقوم على استغلال المرأة، ويختزل مفهوم التحرر والحرية فيما يرتبط بالجسد، بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى، تحت اسم «الحرية المطلقة» التي تعارضت معها بعض الاتجاهات الحداثية بالأساس، والتي تبنت مفهوم «الحرية الدستورية»؛ وبالتالي فهذا الاتجاه من حيث جوهره لم يختلف كثيرًا عن الاتجاه الأول، فكلاهما ينزع عن المرأة استقلاليتها وكينونتها الإنسانية، وحقها في تقرير المصير والاختيار.

(3) أماني فؤاد، المرأة ميراث من القهر، مصر، الدار المصرية اللبنانية، 2020، ص 72.

3- اتجاهات شبابية مرتبطة بمنظمات المجتمع المدني:

ويعبر عن هذه الاتجاهات القطاعاتُ الشبابية العاملة في نطاق «المجتمع المدني» والجهات غير الحكومية، التي تتقاطع أنشطتها واهتمامها مع ملف المرأة، فيوجد من بين هذه المنظمات ما تركز كل اختصاصها واهتمامها ونشاطها لملف المرأة والدفاع عن حقوقها، وهي التي تُعرَف بالجمعيات والمؤسسات النسوية، ويوجد ما يكون ملف المرأة أحد الملفات التي تعمل عليها بطبيعة الحال، خصوصاً مع إطلاق منظمة الأمم المتحدة لما عُرف بـ «أهداف التنمية المستدامة»، وتخصيص الهدف الخامس من هذه الأهداف لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات.

وبالنظر والانخراط مع هذه الاتجاهات، نجد أن هذه الفئات الشبابية تنقسم إلى فئتين رئيسيتين:

○ الفئة الأولى:

في الغالب تنطلق من إطار مفاهيمي وقيمي يحاول الانتصار للمرأة في مواجهة أي تمييز ضدها، وفي مواجهة الانتهاكات المستمرة التي تتعرض لها، هذا بعيداً عن النطاق العملي الذي قد تعتريه بعض الإشكاليات.

○ الفئة الثانية:

تنطلق في تعاملها مع ملف المرأة من الارتباط بإطار وسياق إقليمي ودولي يتبنى هذا الملف، كأجندة الأمم المتحدة والبرامج الوطنية على سبيل المثال، بغض النظر عن وجود إطارٍ قيمِي ومفاهيمي محفز وناظم لهذه التحركات.

4- اتجاهات منضبطة نسبيًا:

تلوح في الأفق بين كل هذه الاتجاهات الشبابية التي تتطرف أقصى اليمين أو أقصى اليسار، فيما يتعلق بالنظر للمرأة وقضاياها، اتجاهات تتسم بالانضباط وعدم التطرف أو الاستغلال أو التوظيف. جدير بالذكر أنه على عكس الاتجاهات السابقة، فإن التيار الشبابي المنضبط لا يجمعه إطار سلوكي وفكري وتنظيمي واحد، ولكنه يتفق في فلسفة النظر إلى المرأة، حيث تقوم فلسفة هذا التيار في النظر إليها على كونها مواطنًا له حقوق وعليه واجبات، مع بعض «التمييز الإيجابي» بحقها، وذلك في ضوء الخصوصية الثقافية والنظرة النمطية السائدة إزاء المرأة، التي تحتاج معها إلى شيء من التمييز حتى تستطيع الحصول على مكتسبات وحقوق أصيلة لها، فضلاً عن الاتفاق على الحد من حقوقها. وفي الغالب يعبر عن هذا الاتجاه فئات شبابية من خلفيات متنوعة، وإن كان هذا الاتجاه لا يحظى بالحضور أو الانتشار القوي كالاتجاهات السابقة.

ثالثاً: نحو {أسنة} الخطاب الشبابي إزاء المرأة

خلصنا من خلال تسليط الضوء على الاتجاهات الشبابية الرئيسية إزاء ملف المرأة، إلى أن هذه الاتجاهات يغلب عليها النمطية والجمود والتشدد أحياناً، والتبعية والتنصل من الخصوصية الثقافية والأطر الدستورية والقيمية أحياناً، والانتهازية في أحيان أخرى.

وهو السياق الذي تتعاضم معه الحاجة إلى إنتاج وتشكيل نخب شبابية جديدة تنطلق في نظرتها للمرأة من مجموعة من المبادئ والاعتبارات المفاهيمية، كالمواطنة ومبدأ «الإنسان المطلق» الذي يتمتع بحقوق وعليه التزامات يحددها الإطار الدستوري والقانوني، والسياق السياسي والثقافي الحاكم لتفاعلات المواطنين، بما يضمن الوصول إلى مجتمعات «صديقة للمرأة»، وهي تلك

المجتمعات التي تتمتع فيها المرأة بالأهلية التي تجعلها عضوًا فاعلاً ومؤثرًا كأبي فاعل مساهم في عملية صنع القرار، وقيادة دفة التغيير السياسي والمجتمعي، بعيدًا عن أي قيود أو وصاية أو تحكم.

خاتمة:

من أجل تحقيق ذلك يلزم وجود مقارنة شاملة تراعي تعقّد أسباب الأزمة وتداخلها، بما يضمن معالجتها لكافة هذه الأسباب، وبالتالي يجب على هذه المقارنة أن تضمن:

1 وجود منظومة تعليمية تركز على مناهج دراسية تعالج إشكاليات «التميط» و«التهميش» والتمييز» التي عانت وتعاني منها المرأة، وتغرس في الشباب مبادئ المواطنة الحقيقية، والشراكة والتكامل بين الرجل والمرأة، لا الوصاية والتبعية، ومراعاة وجود لجان مختصة بوضع هذه المناهج بحضور نسائي فعال على المستوى الكمي والكيفي.

2 يجب أن تضمن هذه المقاربة وجود آلة ومنظومة إعلامية «تنويرية حقيقية»، تلعب دورًا رئيسيًا في معالجة «موضوعية» و«منهجية» للصورة النمطية للمرأة ومسبباتها الحقيقية، عبر نسف واقتلاع هذه المسببات من جذورها، بعيدًا عن اعتبارات البروباجندا والترند الحاكمة لمسار معظم القنوات الإعلامية التقليدية وغير التقليدية.

3 مسألة «تجديد الخطاب الديني» بشكل عام ضرورة ملحة. وحتى تكون أي مقارنة لمعالجة الصورة النمطية للمرأة فاعلة، يجب أن تركز في أحد محاورها على معالجة الإشكالات المرتبطة بالخطاب الديني، وهو أمر يحتاج من الدولة إلى وضع رؤية ومشروع بآليات تنفيذية حقيقية في هذا

الصدد، بعيداً عن أي اعتبارات سياسية، فضلاً عن ضرورة التشبيك بين المؤسسات الدينية والفكرية المختلفة لخدمة هذا الهدف النبيل، بعيداً عن حالة الاستقطاب والتنافس السائدة منذ عقود، وهو الأمر الذي يُحدث فراغاً كبيراً يشغله دعاة التشدد والجمود.



د. فاطمة شعبان أبو الحسن

أستاذ مساعد بقسم الإذاعة والتلفزيون

المعهد الدولي للعالي للإعلام بالشروق

المرأة المصرية في مواجهة انتشار فيروس (كوفيد - 19)

المجتمع والمجال العام

مقدمة

سبق أن وُضعت دراسة الفيروسات والأوبئة وتداعياتها تحت مجهر البحوث الاجتماعية منذ القرن التاسع عشر، وعلى هذا يكون اهتمام العلماء بعلم الأمراض والأوبئة - خاصة علماء الاجتماع منهم - ليس بالحديث الاهتمام. ثم إنه تطور تبعاً على يد الرواد الأوائل إلى اليوم. فقد ظهر علم الاجتماع الطبي (**Medical sociology**) كفرع متخصص في أعقاب الحرب العالمية الثانية. ثم زاد اهتمام علماء الاجتماع بدراسة الأمراض والأوبئة، وقدموا العديد من التفسيرات، منها التفسيرات البيئية التي تربط الأمراض والأوبئة بالطبيعة الجغرافية، وبمساحة مكانية وزمانية محددة. ومنها التفسير الثقافي أيضاً الذي يعزو مدى انتشار الأمراض والأوبئة إلى مدى ثقافة المواطنين. وهذا هو المطروح بقوة في عالم اليوم؛ إذ يوجه الكثير من الباحثين جُلّ أنظارهم إلى دراسة عادات الشعوب وكيفية تعاملهم مع وباء كوفيد-19.⁽¹⁾

وقد أقرت منظمة الصحة العالمية التابعة للأمم المتحدة في 11 مارس 2020 بأن فيروس كوفيد-19 (كورونا المستجد لعام 2019) وباء، وبأنه خطير، وهو سلالة جديدة من الفيروسات التاجية تم الإبلاغ عنه لأول مرة في 31 ديسمبر 2019، وبأنه يسبب أمراض الجهاز التنفسي التي تتراوح بين نزلات البرد الشائعة إلى أمراض أكثر شدة قد تؤدي إلى الوفاة⁽²⁾. وغالباً يستخدم المصطلحان «فيروس كورونا» (**Coronavirus**) أو «كوفيد-19» (**COVID-19**) للإشارة إلى هذه العدوى. وتم الإبلاغ عنه في 215 دولة/ إقليمًا، وأسفر عما يزيد عن ثماني ملايين حالة إصابة مؤكدة، وأكثر من أربعمئة ألف حالة وفاة⁽³⁾.

(1) صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، (موجز تقني)، فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19): من منظور النوع الاجتماعي، مارس 2020، ص: 3.

Available at: https://arabstates.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/Arabic-%20COVID-19%20Guidance%20Note-TB_1.pdf

(2) المرجع السابق، ص: 4.


(3) <https://gisanddata.maps.arcgis.com/apps/opsdashboard/index.html#/bda7594740fd40299423467b48e9ecf6>. At: 18/6/2020

وقد أعلنت وزارة الصحة المصرية عن أول حالة إصابة بكوفيد-19 في مصر بمطار القاهرة الدولي لشخص أجنبي وافد يوم 14 فبراير 2020، ثم أعلنت عن أول حالة إصابة لمواطن مصري عائد من الخارج في 5 مارس 2020. وفي 11 مارس أصبح كوفيد-19 رسمياً وباءً عالمياً⁽⁴⁾، وبدأ تقديم سلسلة من القرارات الحكومية لتقييد السلوك الاجتماعي والاقتصادي. كان التركيز الرئيسي لوزارة الصحة المصرية على تقليل انتقال الفيروس إلى الحد الأدنى؛ من أجل تسطيح ذروة الوباء، وتقليل التأثير على خدمات الرعاية الصحية، مما يتيح علاج الحالات الأكثر شدة بنجاح وتقليل إجمالي معدل الوفيات. فقد وصل إجمالي عدد الإصابات 184168 إصابة، وعدد الوفيات 10822، وإجمالي المتعافين 142155.⁽⁵⁾

(4) <https://www.who.int/ar/dg/speeches/detail/who-director-general-s-opening-remarks-at-the-media-briefing-on-covid-19---4-march-2021>.

(5) <https://www.care.gov.eg/EgyptCare/Index.aspx>, 10/7/2020

شكل رقم (1)
تطور حالات الإصابة بكوفيد-19 في مصر⁽⁶⁾



ومن الإجراءات التي اتبعتها الحكومة المصرية: تعليق جميع الرحلات الجوية القادمة والمسافرة إلى الصين منذ 26 يناير 2020. وفي 16 مارس 2020 قرر وزير الطيران إغلاق المطارات وإيقاف جميع الرحلات الجوية للبلاد ذهاباً وإياباً، ودخل قرار تعليق رحلات الطيران حيز التنفيذ بداية من ظهر الخميس 19 مارس. وأعلنت وزارة الصحة في مصر فرض حالة الطوارئ الصحية المشددة في ثلاث محافظات: الدقهلية ودمياط والمنيا بداية من 17 مارس 2020؛ نظراً لاكتشاف أعداد كبيرة من المواطنين المخالطين لحالات إصابات مؤكدة بكوفيد-19. كما أعلن رئيس الوزراء وقف العروض والاحتفالات في دور السينما والمسارح للحد

sources see User:Hbf878#COVID-19 at:2/3/2021 (6)

من انتشار الفيروس. كما قررت وزيرة التجارة والصناعة وقف تصدير الكحول والمطهرات ووسائل الوقاية والتعقيم والأقنعة الطبية لمدة ثلاثة أشهر لاستفادة المواطنين منها داخل البلاد. وفي 19 مارس 2020 أصدرت الحكومة المصرية قراراً بإغلاق جميع المطاعم والمقاهي والملاهي الليلية والأماكن العامة في كافة أنحاء البلاد من الساعة السابعة مساءً وحتى الساعة السادسة صباحاً، واستثنى القرار الأماكن التي تبيع السلع الغذائية والصيدليات وخدمات توصيل الطلاب إلى المنازل. وفي 21 مارس صدر قرار وزارة الأوقاف بتعليق الصلاة بجميع مساجد مصر، مع تعديل صيغة الأذان، بإضافة عبارة «ألا صلوا في بيوتكم، ألا صلوا في رحالكم». كما أعلنت الكنيسة القبطية الأرثوذكسية غلق جميع الكنائس وإيقاف الخدمات الطقوسية والقداصات والأنشطة. وتعتمد تدابير الحماية هذه إلى حد كبير على التغيرات السريعة في سلوك السكان، وقدرة الأفراد على إدراك المخاطر المرتبطة بالفيروس، وتكييف سلوكهم وفقاً لذلك. إلا أنه في 26 أبريل 2020 أعلنت الحكومة المصرية البدء في إجراءات العودة التدريجية للأنشطة المختلفة، حيث أعلن رئيس الوزراء المصري د. مصطفى مدبولي أن مصر ستضطر إلى التعايش من جديد كما فعلت بعض دول العالم مع الفيروس، نظراً للتأثر السلبي على الاقتصاد بتداعيات الأزمة، مع استمرار اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية صحة المواطنين.

المرأة المصرية: دور لا يفصل عن دور الدولة

وعلى جانب آخر، نجد المرأة المصرية ركناً أساسياً في نجاح جهود الدولة في الحد من انتشار فيروس كوفيد-19، وذلك انطلاقاً من مسؤولية المرأة المصرية كأم وزوجة في الالتزام بتنفيذ الإرشادات الصحية والوقائية المطلوبة. كما أن مسؤوليتها صارت مضاعفة في ظل بقاء الأسرة: الأب والأبناء في المنزل لأوقات طويلة. ويقع على النساء عامة عبء تطبيق الإرشادات الصحية المتعلقة بالنظافة والتعقيم،

وتكريس أساليب الحياة الصحية من رعاية وغذاء صحي ونوم كافٍ وغير ذلك، والتأكد من أن الجميع يطبق تلك التعليمات بحذافيرها. كما أن إغلاق المدارس والحضانات يزيد من عبء الرعاية المنزلية التي تقع عادة على عاتق النساء⁽⁷⁾، حيث يتحملن عبء التدريس للأبناء في المنزل، بالإضافة إلى حضور أعمالهن الرسمية عبر العمل على الإنترنت، وكذلك ضمان الهدوء والراحة في المنزل حتى يتمكن الذكور المعيلون للأسر من القيام بأعمالهم. فالمرأة بشكل عام تقوم بدور كبير في تخفيف الأعباء، وتخفيف التوتر داخل الأسرة، فهي المنسقة والمنظمة لحياة الأسرة، وضابط الإيقاع لكل أفرادها. وهي في الحقيقة خط الدفاع الأول عن الأسرة، وبالتالي يقع عليها عبء التأثير الإيجابي على تصميم وتنفيذ أنشطة الوقاية⁽⁸⁾.

وتعتمد الدراسة الحالية في إطارها النظري على كل من نظرية الشخص الثالث ونظرية دافع الحماية. حيث تفترض نظرية تأثير الشخص الثالث «**Third Person Effects**» أن الناس يميلون لتقدير تأثير وسائل الإعلام على اتجاهات وسلوك الآخرين أكثر مما تحدثه عليهم أنفسهم⁽⁹⁾؛ وذلك لأن الآخرين ليس لديهم المعلومات التي تمكنهم من تكوين رأي صائب حول هذه القضايا، لذا فإن الآخرين أكثر احتمالاً للتأثر بهذه الرسائل، في حين أنهم أنفسهم مدركون لعناصر الموقف الاتصالي، ولا يحتمل تأثرهم بها⁽¹⁰⁾. بينما تعد نظرية دافع الحماية (**Protection motivation theory (PMT)**) نموذجاً إدراكياً واجتماعياً مفيداً لتحفيز

(7) صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، مرجع سابق، ص: 3.

(8) وليد رشاد زكي، فيروس كورونا على أجندة البحوث الاجتماعية، القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، سلسلة مقالات معاصرة، فيروس كورونا 2019 - COVID الأزمة والمواجهة، ص: 5، 6.

(9) مها محمد كامل الطرايشي، «الاتجاهات العالمية الحديثة في بحوث ودراسات الرأي العام»، في: المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، مج 5، ع1، يونيو 2004، ص: 44.

Brown, J. D. "Evaluations of Self and Others: Self-Enhancement biases in social judgments," (10) in: social Cognition, Vol, 4. P: 353 – 376

الأفراد إلى استخدام السلوك الوقائي؛ حيث تفترض هذه النظرية أن قرار الأفراد بالمشاركة في السلوكيات الوقائية للمخاطر يتم على أساس دافعهم لحماية أنفسهم من التهديدات⁽¹¹⁾؛ فالأفراد يتأثر سلوكهم بالنظام الإدراكي والمعرفي الذي قاموا بتكوينه عن العالم المحيط بهم؛ فالأفراد ينظمون إدراكهم ومعتقداتهم وأفكارهم في أشكال ذات معنى أو مغزى معين، ويدركون العالم الخارجي ويفسرونه في إطار هذا المعنى أو المغزى، وبالتالي يأتي سلوكهم متأثرًا بهذه المعاني التي يكونها الفرد عن الأشياء المحيطة به⁽¹²⁾.

وتهتم الدراسة بالوضع الحالي الذي يعيشه المجتمع المصري، حيث تتساءل الدراسة الحالية: هل العمليات المعرفية ومتغيرات نظرية دافع الحماية تعزز أم تقلل من تأثير مدركات الشخص الثالث على كل من المخاطر المتصورة المتعلقة بالتعرض للأخبار الخاصة بانتشار وباء كوفيد-19 والإصابة بعدوى كوفيد-19 على الذات والآخرين؟ وكذلك بمدى القدرة على تبني السلوكيات الوقائية ضد هذا المرض؟

وتتمثل أهداف الدراسة في النقاط التالية:

- 1 كيفية معالجة المرأة المصرية للمعلومات المتعلقة بأخبار كوفيد-19.
- 2 تصورات الشخص الثالث بخصوص إدراك المرأة المصرية لخطر الإصابة بفيروس كوفيد-19 على الذات والآخرين.
- 3 تبني المرأة المصرية للإجراءات الوقائية لجائحة كوفيد-19 والكفاءة الذاتية في مواجهتها.

(11) Arelu Shafiei & Hamideh Maleksaeidi, "Pro-environmental behavior of university students: Application of protection motivation theory", in: Global Ecology and Conservation, June 2020, p: 2-3. Available at: <https://www.researchgate.net/publication/338485560>

(12) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، (القاهرة: علم الكتب، ط 4، 2015)، ص: 287.

4 بناء نموذج نظري يدمج بين نظرية تأثير الشخص الثالث ونظرية دافع الحماية في إطار نموذج الوساطة المعرفية؛ حيث يفترض هذا النموذج أن خطورة انتشار فيروس كوفيد-19 يوفر محفزات للمعالجة المعرفية لأخبار كوفيد-19؛ وهو ما يؤدي إلى تأثيرات ملحوظة على الذات والآخرين؛ مما سيحفز المبحوثات للانخراط في الإجراءات الوقائية.

تم اختيار عينة الدراسة الميدانية وفقاً لأسلوب العينة العمدية (Purposive Sample)، حيث تم تطبيق الاستمارة إلكترونياً على عينة قوامها 460 امرأة مصرية، من خلال إرسال رابط الاستمارة إلى المجموعات النسائية على الفيس بوك والواتس آب.

[2] نتائج الدراسة الميدانية

معالجة المرأة المصرية للمعلومات المتعلقة بأخبار كوفيد-19

هدفت الدراسة الميدانية للتعرف على الخطورة المتصورة لوباء كوفيد-19 من وجهة نظر المبحوثات، بالإضافة إلى درجة انتباههن للأخبار المتعلقة بكوفيد-19، والتفكير في تفاصيل هذه الأخبار ومناقشتها مع الآخرين. تبين من إجابات المبحوثات ارتفاع الخطورة المتصورة لوباء كوفيد-19؛ حيث اعتبرت 4, 89٪ من المبحوثات (411 مبحوثة من إجمالي 460) أن كوفيد-19 يعد وباءً خطراً جداً. كما تبين من الدراسة الميدانية عدم وجود علاقة بين المتغيرات الديموغرافية (السن، ومكان الإقامة، ومستوى التعليم) ودرجة اعتقاد المرأة بخطورة وباء كوفيد-19، حيث طبقت الدراسة الحالية خلال الفترة من 7 إلى 14 مايو 2020، وهي ذروة تفشي وباء كوفيد-19 في مصر، واتخاذ الدولة المصرية سلسلة من الإجراءات الاحترازية. كما تبين من إجابات المبحوثات أنهن جميعاً ينتبهن لأخبار انتشار وباء

كوفيد-19، لكن اختلفت شدة الانتباه للأخبار؛ حيث تبين أن 2, 65٪ من المبحوثات ينتبهن لأخبار كوفيد-19 بدرجة كبيرة، وبفارق واضح تتبته 6, 29٪ من المبحوثات لأخبار كوفيد-19 بدرجة متوسطة، بينما 24 مبحوثة فقط ينتبهن لأخبار كوفيد-19 بدرجة ضعيفة. كما تبين من الدراسة الميدانية وجود علاقة بين المتغيرات الديموغرافية (السن، مستوى التعليم) مع درجة الانتباه لأخبار كوفيد-19، حيث تبين أنه كلما زاد عمر المبحوثات والمستوى التعليمي لهن زادت درجة انتباههن لأخبار كوفيد-19.

وعلى الرغم من ارتفاع عمر المبحوثات ومستوى تعليمهن فقد تبين أنهن أكثر متابعة لأخبار كوفيد-19 على المواقع الإخبارية الإلكترونية، يليها مواقع التواصل الاجتماعي. كما يلاحظ من نتائج الدراسة الميدانية انخفاض متابعة المبحوثات لأخبار كوفيد-19 في الصحافة المطبوعة. وتجدر الإشارة إلى أن ميل النساء على اختلاف أعمارهن ومستوياتهن التعليمية إلى استخدام المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي قد ازداد في السنوات الأخيرة، بسبب سهولة الوصول إلى هذه المواقع. كما أن التعرض للإنترنت يتطلب بحثاً أكثر نشاطاً عن المعلومات، مدفوعاً ربما بمخاوف أكبر لجمع المعلومات حول وباء كوفيد-19 مما هو الحال بالنسبة إلى وسائل الإعلام التقليدية، مثل التلفزيون والصحافة المطبوعة. ومع ذلك، فإن المعلومات غير المستندة إلى الأدلة قد تضللهن وتنقل معلومات غير صحيحة.

كما توصلت الدراسة إلى أن الأخبار المتعلقة بانتشار وباء كوفيد-19 تجعل أغلب المبحوثات يشعرن بالقلق بشأن عواقب انتشار هذا الوباء على مصر، وكذلك على أنفسهن وأسرهن. كما تبين أن نسبة قليلة من المبحوثات ربطن بين أخبار انتشار فيروس كوفيد-19 بمعرفتهن السابقة بأخبار انتشار إنفلونزا الطيور أو إنفلونزا الخنازير. وقد يرجع ذلك إلى أن انتشار إنفلونزا الطيور والخنازير كان في

وقت لم يكن لوسائل التواصل الاجتماعي والإعلام الإلكتروني حضور كبير على الساحة.

كما تبين من الدراسة الميدانية أن أغلب المبحوثات تناقشن حول كوفيد-19 مع الآخرين، حيث ناقشت 2, 77٪ من المبحوثات وباء كوفيد-19 مع الآخرين بدرجة كبيرة. وبفارق واضح جاءت مناقشة المبحوثات بدرجة متوسطة مع الآخرين. بينما نسبة منخفضة جداً (7, 0٪) من المبحوثات لم يتناقشن مع الآخرين. كما توصلت الدراسة الميدانية إلى أن أغلب مبحوثات عينة الدراسة (427 مبحوثة بنسبة 4, 93٪) تناقشن حول وباء كوفيد-19 مع أفراد أسرهن، وبفارق واضح المناقشة مع الأصدقاء على مواقع التواصل (269 مبحوثة بنسبة 9, 58٪) والأقارب (257 مبحوثة بنسبة 2, 56٪)، والزملاء في العمل أو الجامعة (243 مبحوثة بنسبة 2, 53٪)، وبنسبة منخفضة المناقشة مع الجيران (117 مبحوثة بنسبة 6, 25٪)، ومبحوثة واحدة فقط اختارت النقاش مع الطبيب.

تصورات الشخص الثالث بخصوص إدراك المرأة المصرية لخطر الإصابة بفيروس كوفيد-19

كما هدفت الدراسة الميدانية للتعرف على تصورات الشخص الثالث بخصوص إدراك المرأة المصرية لخطر الإصابة بفيروس كوفيد-19، حيث توصلت الدراسة إلى ارتفاع إدراك المبحوثات لخطر الإصابة بعدوى كوفيد-19 على الذات والآخرين. وقد يرجع ذلك لإجراء الدراسة في ذروة انتشار الوباء، فقد جاء في الترتيب الأول اعتقاد المبحوثات بارتفاع إصابة الآخرين بكوفيد-19، يليها بفارق طفيف ارتفاع درجة اعتقادهن باحتمالية إصابة سيدة أو فتاة في نفس مرحلتهم العمرية، وفي الترتيب الثالث اعتقادهن بإصابة أحد أفراد أسرهن، أما الاعتقاد بإصابتهم بعدوى كوفيد-19 فقد جاء في الترتيب الأخير.

كما توصلت الدراسة إلى أن درجة الإحساس بخطورة وباء كوفيد-19 كانت

متوسطة، حيث تبين أن 61,7٪ من المبحوثات يخفن بدرجة متوسطة من انتشار وباء كوفيد-19. ومن أكثر الأمور خطورة من وجهة نظر المبحوثات الخوف من انتشار وباء كوفيد-19 بشكل كبير جداً في مصر، وعدم القدرة على تلقي الرعاية الطبية المناسبة في حالة انتشار الوباء، يليها عدم القدرة على الحصول على لقاح كوفيد-19.

تبني المرأة المصرية للإجراءات الوقائية ضد جائحة كوفيد-19 والكفاءة الذاتية في مواجهتها

كذلك هدفت الدراسة الميدانية لتقييم فاعلية استجابة المرأة المصرية للإجراءات الوقائية لجائحة كوفيد-19، وكفاءتها الذاتية المتصورة في مواجهة هذه الجائحة. فقد توصلت الدراسة الميدانية إلى أن أغلب المبحوثات يبذلن مزيداً من الجهود الوقائية في مواجهة كوفيد-19 بدرجة كبيرة، بينما تبذل حوالي نصف المبحوثات مزيداً من المال لمواجهة كوفيد-19 بدرجة كبيرة، فقد يميل الأفراد إلى الانخراط في السلوكيات الوقائية مهما كانت تكاليف الاستجابة مرتفعة (خاصة إذا كانت فاعلية الاستجابة عالية بما يكفي لتجاوز تكاليف الاستجابة والوقاية من المرض).


ومع إعلان منظمة الصحة العالمية كوفيد-19 وباءً عالمياً، بدأ المواطنون في اتباع مجموعة متنوعة من التدابير الوقائية، تمثلت في: ممارسة التباعد الاجتماعي، واتخاذ تدابير الحماية الشخصية والنظافة الشخصية، وتحفيز المناعة من خلال التطعيم الخاص بالفيروسات، وتخفيف الآثار المحتملة لتفشي الوباء عن طريق تخزين الأدوية المضادة للفيروسات، وتخفيف هذه الإجراءات في التكلفة، حيث يتطلب بعضها القليل من الجهد الإضافي، مثل تهوية الغرف وأداب السعال، في حين أن البعض يتكلف أعباء مالية إضافية، مثل شراء الأدوية المضادة للفيروسات ولقاحات الإنفلونزا الموسمية وشراء كمادات طبية ومعقمات.

وتبين من الدراسة اتباع أغلب المبحوثات للإجراءات الوقائية خاصة تلك التي لا تتطلب بذل مزيد من المال، لكن ينخفض بشكل واضح اتباع المبحوثات للإجراءات التي تتطلب بذل مزيد من المال، ومنها: التطعيم للوقاية من الإنفلونزا الموسمية أو تخزين الطعام والمياه المعدنية. كما خلصت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن المبحوثات أكثر اتباعاً للسلوكيات التي تحتاج بذل مزيد من الجهد أكثر من اتباع السلوكيات التي تحتاج إلى بذل مزيد من المال.

كما تبين من نتائج الدراسة الميدانية أن أغلب المبحوثات اعتقدن أن لديهن الكفاءة الذاتية لمواجهة كوفيد-19 بدرجة كبيرة، وبفارق واضح بدرجة متوسطة (3، 14٪)، وبدرجة ضعيفة (3، 1٪). كما خلصت الدراسة إلى أن أغلب المبحوثات على استعداد لبذل الجهد لحماية أنفسهن وأسرهن من الإصابة بعدوى كوفيد-19. وقد يرجع ارتفاع تصور المبحوثات لكفاءتهن الذاتية إلى اعتماد التدابير الوقائية العالية بشكل عام، ربما لأن التدابير الوقائية الموصى بها سهلة الأداء؛ وبالتالي يمكن تبنيها بسهولة.

كما خلصت الدراسة الميدانية إلى أن متغيرات معالجة المعلومات (شدة الانتباه للأخبار والتفكير في تفاصيل الأخبار) متغيرات وسيطة مهمة لفهم المخاطر المتصورة للأخبار على الذات والآخرين، وتبني المبحوثات للسلوكيات الوقائية والكفاءة الذاتية المتصورة. أي أن المبحوثات اللاتي يرين أن وباء كوفيد-19 ذو خطر مؤكد يولين اهتماماً أكبر بهذه الأخبار، ويفكرن في تفاصيلها؛ وبالتالي يشرعن في السلوكيات الوقائية ويشعرن بكفاءتهن الذاتية. كما توصلت الدراسة الميدانية إلى أن اندماج المبحوثات في الأخبار المتعلقة بكوفيد-19 زاد من إدراكهن لخطورة هذه الأخبار على ذواتهن وعلى الآخرين، بينما لم يظهر تأثير ذلك على إدراكهن لخطورة إصابتهن بالوباء، وهو ما تلخصه بيانات الشكل التالي.

شكل رقم (2)
العلاقة بين أهمية القضية ومتغيرات معالجة المعلومات والتأثيرات المدركة على السلوك الذاتي



(3) خاتمة الدراسة

في ضوء نظرية الشخص ونظرية دافع الحماية طرحت الدراسة الحالية التساؤل التالي: هل العمليات المعرفية ومتغيرات نظرية دافع الحماية تعزز أم تقلل من تأثير مدركات الشخص الثالث على كل من المخاطر المتصورة المتعلقة بالتعرض للأخبار الخاصة بانتشار وباء كوفيد-19 وكذلك الإصابة بعدوى كوفيد-19 على الذات والآخرين، وبالتالي القدرة على تبني السلوكيات الوقائية ضد هذا المرض؟

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج يمكن تلخيصها على النحو التالي:

يفترض نموذج الوساطة المعرفية أن الانتباه للأخبار والتفكير في تفاصيلها هي عوامل معالجة المعلومات الرئيسية التي تؤثر على التعلم من الأخبار؛ فعندما يكون الناس متحمسين لمعالجة المعلومات حول حدث ما يكونون أكثر انتباهًا للرسالة الإعلامية، وأكثر عرضة للانخراط في المعالجة التفصيلية؛ وبالتالي يحصلون على مزيد من المعلومات من وسائل الإعلام. وقد اتضح من إجابات المبحوثات ارتفاع الخطورة المتصورة لوباء كوفيد-19، الأمر الذي انعكس على شدة انتباه المبحوثات للأخبار؛ حيث توصلت النتائج إلى أن المبحوثات عينة الدراسة انتبهن جميعًا لأخبار انتشار وباء كوفيد-19. وعلى الرغم من تقدم عمر المبحوثات، وارتفاع مستوى تعليمهن فقد تبين أنهن أكثر متابعة لأخبار كوفيد-19 على المواقع الإخبارية الإلكترونية، يليها مواقع التواصل الاجتماعي. كما خلصت النتائج إلى أن الأخبار المتعلقة بانتشار وباء كوفيد-19 تجعل أغلب المبحوثات يشعرن بالقلق بشأن عواقب انتشار هذا الوباء على مصر عامة، وكذلك على أنفسهن وأسرهن خاصة. كما تبين أن نسبة قليلة من المبحوثات ربطن بين أخبار انتشار فيروس كوفيد-19 بمعرفتهن السابقة بأخبار انتشار إنفلونزا الطيور أو إنفلونزا الخنازير. كما أن أغلب المبحوثات تناقشن حول كوفيد-19 مع الآخرين، خاصة مع أفراد أسرهن، وبفارق واضح مع الأصدقاء على مواقع التواصل والأقارب والزملاء في العمل أو الجامعة والجيران.

كما تفترض نظرية الشخص الثالث أن الناس يميلون لتقدير تأثير وسائل الإعلام على اتجاهات وسلوك الآخرين بدرجة أكبر من تأثيرها على الذات. إلا أن نتائج الدراسة توصلت إلى ارتفاع إدراك المبحوثات لخطر الإصابة بعدوى كوفيد-19 على الذات والآخرين بشكل عام، حيث جاء في الترتيب الأول اعتقاد المبحوثات بارتفاع إصابة الآخرين بكوفيد-19، يليها بفارق طفيف ارتفاع درجة اعتقادهن

باحتمالية إصابة سيدة أو فتاة في نفس مرحلتهم العمرية، وفي الترتيب الثالث اعتقادهن بإصابة أحد أفراد أسرهن. أما اعتقادهن بإصابتهم بعدوى كوفيد-19 فجاء في الترتيب الأخير. كما تبين من النتائج أن درجة الإحساس بخطورة وباء كوفيد-19 كانت متوسطة. ومن أكثر الأمور خطورة من وجهة نظر المبحوثات الخوف من انتشار وباء كوفيد-19 بشكل كبير جداً في مصر، وعدم القدرة على تلقي الرعاية الطبية المناسبة في حالة انتشار الوباء، يليها عدم القدرة على الحصول على لقاح كوفيد-19.

كما درست الدراسة الحالية نظرية دافع الحماية كإطار لشرح سلوك المرأة المصرية في التعامل مع انتشار وباء كوفيد-19 واتباع إجراءات الوقاية الذاتية، حيث توفر نظرية دافع الحماية إطاراً لفهم الخوف، وطرق محاولة الناس حماية أنفسهم من التهديدات الصحية. وقد تبين من الدراسة الميدانية أن أغلب المبحوثات يبذلن مزيداً من الجهد لمواجهة كوفيد-19، بينما حوالي نصف المبحوثات يبذلن مزيداً من المال لمواجهة كوفيد-19. كما خلصت نتائج الدراسة إلى أن المبحوثات أكثر اتباعاً للسلوكيات التي تحتاج بذل مزيد من الجهد من اتباع السلوكيات التي تحتاج إلى بذل مزيد من المال، ومنها: التطعيم للوقاية من الإنفلونزا الموسمية، أو تخزين الطعام والمياه المعدنية. كما تبين من النتائج أن أغلب المبحوثات يرين أن لديهن الكفاءة الذاتية لمواجهة فيروس الكورونا، وأن أغلب المبحوثات على استعداد لبذل الجهد لحماية أنفسهن وأسرهن من الإصابة بعدوى كوفيد-19.



د. سوسن الشريف

باحثة وكاتبة في العلوم الاجتماعية

الإشكاليات المرتبطة بتقاليد التعامل مع قضايا حقوق الرجل في الإسلام

يرى البعض أن النصوص من القرآن والسنة، مرتبطة بالزمان والمكان والسياق الاجتماعي والبيئة التي نزلت فيها؛ لذا فبعض الأحكام غير قابلة للتطبيق في الوقت والظروف الاجتماعية والثقافية الحالية. ولكن يرى البعض الآخر أنه عندما نتحدث عن الشريعة الإسلامية وصلاحتها للزمان والمكان، يتعين علينا أن نميز بين أمرين: الشريعة والفقهاء؛ فالشريعة الإسلامية وضع إلهي لا يطرأ عليها تغيير ولا تبديل؛ لأنها تشمل جملة ما يتضمنه الإسلام من أصول حاكمة للعقيدة الإسلامية وللعبادات، ولمعاملات البشر؛ أي أنها معبرة عن روح الإسلام ومبادئه، وبالتالي فهي قابلة للتطبيق في كل مكان وزمان. بينما الفقه هو محض اجتهاد الفقهاء والمفكرين، يمكن أن يرد عليه التنوع والتغير بتغير الزمان والمكان، فهو وضع تاريخي واجتماعي، كما يحتمل الخطأ بحسبانه من جهد البشر، ويحتمل التغير والتنوع مع اختلاف البيئات والظروف المجتمعية⁽¹⁾.

يظهر تباين واضح بين الخطاب الإلهي كما ورد في النصوص القرآنية وبين الخطاب البشري متمثلاً في آراء واتجاهات الفقهاء نحو المرأة والرجل. على سبيل المثال، يتم التعامل مع المرأة من مُنطلق المساواة بينها وبين الرجل في التكاليف والثواب والعقاب، ويتم التعامل معها على أنها في درجة أقل عند التحدث عن مفاهيم القوامة، والزواج والطلاق والعلاقات الأسرية. ويقال إن الإسلام كرمها، بل بالغ في تكريمها إلى حد أن جعل الرجل يهتم ويعتني بها، ويقوم على أمورها وشؤونها، وأنها كيان مستقل لها إرادة وذمة مالية، وحرية تامة في إدارة شؤون حياتها، وأنها إنسان حساس رقيق يرمز للسكن والمودة، ولها تكريم يفوق الرجل بثلاث درجات، والجنة تحت أقدامها، وكذلك يتم التعامل معها على أن لا إرادة لها، ويجب أن تكون دومًا تابعة للرجل، سواء كان أبًا أو أخًا أو زوجًا، وليس لها كيان مستقل.

(1) طارق البشري، في المسألة الإسلامية المعاصرة - الوضع القانوني المعاصر بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، (القاهرة: دار الشروق، ط 1، 1996).

فأبي هذه الاعتبارات والآراء يحتتمل الصواب أو الخطأ، وما السبب في هذا التباين الذي يُكرم المرأة أحياناً، ويقلل من شأنها أحياناً أخرى؟

يمكننا القول بأن هذا التباين يرجع إلى المفاهيم الموروثة المرتبطة بالمرأة، وكونها دوماً الطرف الأضعف، وقد يأبى البعض الاعتراف بقوتها أحياناً، رغم التأكيد على وجود هذه القوة في مواضع محددة. بالإضافة إلى أن علماء الفقه تعاملوا مع المرأة على مستويين:

مستوى روحاني رمزي: وفيه تتحقق المساواة الكاملة بين المرأة والرجل، **ومستوى المعاملات البشرية:** وفيه يكون الرجل أعلى شأنًا من المرأة. أي أن الفقه تعامل مع المرأة من منطلق الواجبات والمسئولية أولاً، وفي هذه الحالة تكون مساوية للرجل، بل قد تتحمل بمفردها مسئولية فشل أو نجاح الزواج. وثانياً، على مستوى الحقوق، فتُعامل كشخص من الدرجة الثانية، ويجب أن تكون الأضعف، وأن حقوقها مرهونة بدرجة رضا الزوج عنها إلى حد كبير.

وتختلف آراء علماء الفقه على مر الأزمنة، بل إن الاختلاف قد يظهر في نفس المذهب في أكثر من موضع. ونجد الاختلاف أكثر وضوحاً بين علماء الفقه الأوائل والمتأخرين. ويؤكد هذا على أهمية التجديد في الفقه لمواكبة التطور في الظروف الاجتماعية والاقتصادية، بجانب الاحتكاك بالثقافات الغربية، وعلى سبيل المثال: نجد أن آراء الشيخ محمد عبده لعبت دوراً مهماً في إحياء وتجديد الفقه الإسلامي، لكنها فيما يخص تنظيم الأدوار والواجبات والحقوق بين الرجل والمرأة كان تأثيره غير إيجابي، بل أكثر تشدداً.

وقد لا يمكن للبعض الفصل بين حدود التغيير والتجديد المسموح به في الفقه، وبين الالتزام بمبادئ الشريعة ذاتها التي تتسم بالثبات؛ لأنها تمثل لبَّ الإسلام ومبادئه.

يقول الشيخ «محمد الغزالي»: إن تقاليد المسلمين في معاملة النساء لا تستند إلى كتاب أو سنة، وقد نتج عن ذلك تجهّم البعض للتراث الديني كله، باعتبار أنه السبب في تجهيل المرأة، وهضم مكانتها، وإنكار حقوقها المادية والأدبية التي أكدها الوحي وقررتها الفطرة⁽²⁾.

ويؤكد د. «محمد عمارة» ذلك فيقول: إن المرأة قد حُمّلت تاريخياً وحتى عصرنا الراهن وفي كل الحضارات من المظالم والقيود أكثر مما حُمّل الرجال؛ ومن ثم، فإن أغلب العقلاء يتفقون على أن للمرأة «قضية»، وأن تحريرها - وإن ارتبط بتحرير الرجل - إلا أنه يحتاج إلى كثير من التمييز وكثير من الاختصاص وكثير من الاهتمام. لكن الأمر الذي يثير الاختلاف - بل والخلاف - على النطاق العالمي، هو «النموذج الأمثل» الذي يحقق التحرير الحقيقي للنساء.

ويذكر «عمارة» ثلاثة نماذج للتعامل مع قضايا المرأة: «النموذج الشّوي» الذي يعتمد في أفكاره على الأيديولوجيا الغربية التغريبية، و«النموذج التقليدي الجامد»، وهو نموذج من التصورات والدعوات حول المرأة وقضاياها، وهو ذلك الذي يرى دعائه أن لا مشكلة من الأساس في هذا المجال، فكل عاداتنا وتقاليدنا الموروثة جيدة للنساء، وبالغوا في تقديس هذه العادات والتقاليد وتأييدها إلى حد أن جعلوها ديناً سماوياً وشريعة إلهية، وليس مجرد عادات وتقاليد. ثم يذكر النموذج الوسطي المتوازن المُعبر عن حقيقة التحرير الإسلامي للمرأة، وهو الذي ينطلق من نصوص ومنطق وفقه القرآن الكريم في تحرير المرأة وإنصافها، والمساواة بين النساء والرجال الذين سوى الله سبحانه وتعالى بينهم عندما خلقهم جميعاً من نفس واحدة⁽³⁾.

(2) محمد الغزالي، المرأة في الإسلام، (القاهرة: أخبار اليوم، 1991).

(3) محمد عمارة، التحرير الإسلامي للمرأة، (القاهرة: دار الشروق، 2002).

خلق الله البشر رجالاً ونساءً من نفس واحدة ليؤكد على أن كلا منهما يكمل الآخر، حيث خلق الجزء من الكل، فلا يمكن للكل أن يعيش دون الجزء، والجزء لا يكتمل إلا بالكل. ولم يكن خلق حواء فقط للتكاثر أو التناسل، بل لتحقيق السكن والموودة، ولخلق ذرية تُعمر الأرض. ولم يميز الخالق بين رجال ونساء، بل جعلهم متساوين في التكاليف الشرعية والحساب، وعندما فضّل بعضهم على بعض، لم يحمل هذا التفضيل أي نوع من التمييز، بل يعود إلى التمايز في الأدوار التي خلقنا وأهلنا الله من أجل أن نقوم بها، وخص بني آدم كلهم رجالاً ونساءً بالكرام، فقال:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: 70).

ولطالما اهتم الباحثون والباحثات على ساحة الدراسات العربية والأجنبية بموضوع المرأة في الإسلام بتنوعاته المختلفة، من عرض لمكانة المرأة في الدين الإسلامي، ووضعها في الشريعة وأحكامها في الفقه، إلى عرض تاريخي للنموذج الإسلامي كما يتجلى في الفترة النبوية والخلافة الراشدية، أو عرض لواجباتها وحقوقها حسب الشرع ونصوص القرآن الكريم، دون التركيز على الرجل بنفس الدرجة. وقد أدى ذلك إلى عدة أمور:

أولاً: أدى في بعض الأحيان هذا التأكيد على أهمية دور المرأة في النموذج الإسلامي إلى نتيجة عكسية؛ وهي إغفال دور الرجل في هذه المعادلة، رغم دوره المكمل الهام في أي تصور لمجتمع إسلامي نموذجي يهتم بالأسرة بوصفها النواة الأولى لسلامة البنية ككل؛ ولذلك يجيء الحديث عن واجبات المرأة المسلمة منفصلاً عن دور الرجل ومساهمته المطلوبة لإنجاز هذه المسؤوليات.

ثانياً: تزايدت مركزية المرأة -وحدها- في مجالات المسؤولية التربوية وحفظ كيان الأسرة وأخلاقيات المجتمع والتضحية بالذات، وبالتالي اعتبارها الرمز الأوحى، أو حاملة العبء الأكبر في تمثيل هذا الدين وهذه الثقافة، والمبالغة في

اعتبار نهضتها أو تعثرها سبباً لنهضة أو تخلف الأسرة والمجتمع بأسره، مع تجاهل تام لموضوع صلاح أو فساد الطرف الآخر في هذه المنظومة -أي الرجل- كزوج أو ابن أو أخ.

ثالثاً: تنميط وتجميد الدور المفترض للمرأة في النموذج الإسلامي، بينما قد لا تتعرض شخصية الرجل المسلم في التصور الثقافي والمجتمعي إلى تحديد وتثبيت مماثل، بل قد تمتاز بالمرونة على حسب السياقات المختلفة.

هذا، رغم أن الخطاب القرآني في الآيات المتعلقة بالزواج بشكل عام يتوجه في الأغلب إلى الرجال من الأزواج أو الولاة، باعتبار معطيات الواقع التي تجعل المرأة في الأغلب تحت رعاية أو وصاية رجل؛ ومن ثم يجيء الخطاب صريحاً واضحاً في حصّه هؤلاء على حسن معاملة زوجاتهم، وحفظهم لحقوقهن بالمعروف، ولنا أن نلاحظ أسلوب النهي والأمر القاطع في الأحكام الأساسية التي تؤطر لرعاية المرأة وكفالة حقوقها.

إن الخطاب القرآني الموجه إلى قوم بعينهم، ومنه الموجه إلى الرجال، لم يقترن بتقديم ميزات تشريعية للمخاطبين قدر ما حمل في الغالب تكليفات وفروضاً. ونذكر على سبيل المثال، مستهل سورة المجادلة التي تبدأ بالرد على شكوى امرأة إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) من زوجها الذي ظاهاها وفق العادات المتفشية في الجاهلية. وبالإجمال، فالخطاب القرآني حريص على مراعاة نفسية كل من الرجل والمرأة أطراف العلاقة الزوجية، بقدر مراعاته للبعد النفسي المتبادل في العلاقة ذاتها. وهو هنا يشيد بناءً معنوياً نفسياً موازياً للبناء القانوني، بحيث يشكل الاثنان معاً البناء الشرعي، الذي يمثل ببعديه القانوني والضميري معاً ما أسماه الله (عز وجل) «حدود الله»، وقد تكررت هذه الجملة في القرآن الكريم 12 مرة، منها سبع آيات مختلفة تتعلق بأمور تخص الرجال والنساء⁽⁴⁾.

(4) هند مصطفى، الفضاء المعنوي للزوجية في البيان القرآني، العلاقة بين الزوجين بين المنظور القرآني والقراءة الفقهية، (القاهرة: جمعية دراسات المرأة والحضارة، عدد3، 2002).

وتؤكد أميمة أبو بكر هذا الرأي، فتُشير تساؤلاً: هل يخاطب الله - سبحانه وتعالى - الرجال دون النساء في القرآن؟ بالفعل يخاطب القرآن الرجال تحديداً في حوالي 17 آية، ما بين أمر ونهي، بهدف تقويم سلوكهم، وتهذيبهم، وتعليم المجتمع المسلم أن يسيروا على طريق إصلاح منظومة الزواج والطلاق، وذلك في اتجاه تسوية ميزان العلاقة بين الرجال والنساء بالتدرج. أمّا المرات التي توجه فيها التنزيل بالحديث إلى النساء، فكان استجابة لتساؤلاتهن إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم)، فمعظم التغييرات الاجتماعية التي جاء بها الإسلام في هذا المجال تصب في اتجاه تقويض السلطوية وأخذ إرادة النساء في الاعتبار. يجب إذن التفكير في هدف وقصد الآيات الكريمة، والطريق الذي رسمه الله (سبحانه) ليعلمنا مبادئ العدل والقسط والإنسانية.

لم يعد من الممكن الاستمرار في تهميش الرجال من الخطاب العام، وإن كنا نتحدث عن المرأة، فأصل الخلقة والكون وجود زوجين ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات: 49)، فلا يجوز التحدث عن حقوق وواجبات طرف مع إهمال الطرف الآخر، وبخاصة أن حقوق كل منهما مرتبطة بواجبات الآخر.

وقد طغى الحديث عن المرأة وتناول كل ما يخصها، وعندما تواجهها مشكلة، تكون الحلول المطروحة من جانبها فقط، مع إغفال وجود طرف آخر في المشكلة، فتركز الفتاوى في الغالب حول أن تتحلى المرأة بالصبر أو تطلب الطلاق، ويتم تهميش الرجل بشكل كبير، رغم كونه طرفاً أساسياً. ولقد ساهم هذا النوع من الخطاب المتحيز في تراخي الرجال عن القيام بواجباتهم التي أقرها الله (عز وجل) من جانب، ومن جانب آخر لم يخدم قضية حقوق المرأة بشكل فعال والخروج عن كونها شعارات، بل فتح الباب للخطابات الغربية للدعاء بأن الإسلام لم يعط المرأة حقوقها، وأن لهم السبق والفضل في تناول هذه القضية.

خاتمة:

من المهم إذن تسليط الضوء على الخطاب الإلهي القرآني إلى الرجال -أزواجًا وأولياء أمور- من خلال التركيز على الآيات الشريفة التي تشير إلى الأدوار والعلاقات بين الرجال والنساء، وإلى سلوكيات وافتراضات القوة لدى الرجال بصفة خاصة.

ومن ثم، تتفق الباحثة مع المسار الذي بدأت به «أميمة أبو بكر» في الانطلاق من الإيمان بمسئولية المرأة المسلمة الباحثة، بل واجبها بأن تنخرط في إنتاج معرفة وبحث علمي في مجال العلوم والمفاهيم الدينية من زاوية الالتزام بالعقيدة -التوحيد والتنزيل والبعث- وضرورة تفعيل العدالة وتحقيق الكرامة الإنسانية للنساء، بحسب قيم ومقاصد ومرجعية الإسلام نفسه.

ويتأتى ذلك في هذا السياق عبر إعادة الرجل إلى بقعة الضوء، ودمجه في منظومة الخطاب الديني المجتمعي مشاركةً مع المرأة؛ سعيًا لتحقيق **عدد من الأهداف:**

أولاً: دمج الرجال في منظومة المحاسبة الإلهية والتهذيب الاجتماعي، وعدم قصر ذلك على المرأة فقط.

ثانيًا: إنتاج معرفة إسلامية ذات بُعد قيمي أخلاقي عن الرجل بصفة خاصة من وجهة نظر المرأة المسلمة.

ثالثًا: تطبيق المعيار القرآني الأعلى للعدل الذي نظر دائمًا إلى جنسي البشرية كزوجين متلازمين ومتساويين⁽⁵⁾.

(5) أميمة أبو بكر، صورة الرجل في الكتابات الإسلامية بين التفاسير القديمة والحديثة، في: عائشة تيمور تحديات الثابت في القرن التاسع عشر، تحرير: هدى الصدة، (القاهرة: مؤسسة المرأة والذاكرة، ط1، 2004).

تري الكاتبة أن من القضايا الإشكالية كذلك، مسايرة ومواءمة مستجدات العصر الحالي في المسائل المتعلقة بالمرأة والرجل، مقابل التشتت والاختلاف في الجهود المتنوعة لمساندة المرأة، وتكمن بوجه خاص لدى المؤسسات الدينية وبعض علماء الفقه في عدد من الأمور، نذكر منها:

□ عدم التواصل والتعرف على كل ما تقوم به الجمعيات الحقوقية، وبخاصة فيما يتعلق بحقوق المرأة، وبالتالي عدم الرد أو التعليق من وجهة النظر الفقهية على الأفكار التي تطرحها هذه المؤسسات والحركات والجهود التي تُعنى بشؤون المرأة، وبالتالي يعمل هؤلاء في إطار قد يتطرف أحياناً عن أحكام الشريعة الإسلامية، لعدم حصولهم على دعم أو توجيه.

□ عدم التقدير الحقيقي لواقع المشكلات التي تعاني منها المرأة والرجل -وبخاصة الاقتصادية، وما يتعلق بالعلاقة الزوجية- وأثرها عليها وعلى الأسرة بوجه عام، حيث قد تؤدي في حالات كثيرة إلى الطلاق، أو حتى الانفصال دون طلاق، وفي كلتا الحالتين تصبح الأسرة منهارة.

□ إنكار وجود مشكلة من الأساس، واعتبار أن هذه حالات فردية غير قابلة للتعميم. وفي الواقع، هذا الإنكار قائم من وقت طويل، وجسده رد أحد الشيوخ على إحدى السيدات كانت تشكو تسلط الأزواج على الزوجات نتيجة فهمهم الخاطئ للقوامة، وهو «الشيخ الفيومي» في ردوده على «عائشة التيمورية»، وقد كان في ردوده مقتصرًا على وصف الحالات المثالية، وتجنب واقع عاشته بعض النساء في ذلك الوقت. وما زال هذا يحدث حاليًا، حيث سياسة الإنكار أو التجاهل التي تؤدي في النهاية إلى تفاقم المشكلات التي تبدأ صغيرة، والتقليل من حجمها وشأنها وتأثيرها، إلى أن تتفاقم وتصبح مشكلات خطيرة يتجاوز تأثيرها أفرادها، ويمتد ليشمل المجتمع بأسره.

وقد يعطي هذا مبررًا واضحًا لعدم حل مشكلات مضى عليها قرن تقريبًا، فكتاب عائشة تيمور الذي صدرت طبعته الأولى عام 1892، ناقش مشكلات كانت -وما زالت- تعاني النساء منها حتى الآن. وما زلنا نتناقش ونحلل ونحاول تفسير نفس الآيات، وما زالت الأوضاع كما هي، بل تدهور وضع المرأة إلى الأسوأ مقارنةً بالماضي، الذي كان يضعها خلف قضبان تحجبها عن المشاركة الفعالة في المجتمع. ورغم أننا الآن نتمتع بقدر أكبر من الحرية، والانفتاح الفكري والثقافي، فإننا نناقش مشكلات لم نستطع حلها من زمن. وفي رأي الكاتبة أن الأزمة لا تكمن في البحث عن حلول، بل تكمن في إنكار وجود هذه المشكلات من الأساس.

وننتج عن هذه الإشكاليات وجود عديد من المسائل المتعلقة بحقوق المرأة والرجل، دون الوصول فيها إلى حلول واقعية؛ مما يتطلب ضرورة مراجعة الموروثات الثقافية وبعض الآراء الفقهية في ضوء مستجدات العصر الحالي.

